

قُطْبَةُ الْإِسْلَامِيَّةِ

فِي

القرن الحادي عشر الميلادي - الخامس الهجري
الحياة الاقتصادية والاجتماعية

تأليف

د. محمد عبد الوهاب خلف

دار كتونيت للنشر

al-maktabeh

www.

.com

مكتبة

المفتدين

© جميع الحقوق محفوظة للدار التونسية للنشر

أفريل 1984

تقديم

بقلم الدكتور محمود علي مكّي
أستاذ الأدب الأندلسي — بجامعة القاهرة

شهدت الدراسات الأندلسية خلال السنوات الأخيرة نهضة طيبة ، فقد لقي التراث الأندلسي مزيدا من العناية ، فنشر الكثير من نصوصه ، كما توجهت إليه جهود الباحثين سواء في أوروبا أو العالم العربي ، حتى أصبح الآن بعد حقبة طويلة من الإهمال هو أكثر ميادين الدراسة العربية حظا من الاهتمام .

وكان التاريخ بطبيعة الحال من أول المجالات التي عاجلتها أقلام الباحثين الأوربيين الذين سبقونا إلى ميدان الدراسات الأندلسية . وأود أن أنوه برائد هذه الدراسات المستشرق الهولندي رانهارت دوزي الذي خدم التاريخ الأندلسي خدمات جليلة منذ أن اضطلع بنشر بعض أمهات تراثه مثل القسم الأول من كبرى الموسوعات الأندلسية : « نفتح الطيب » للمقرئ والقسمين الأولين المعروفين آنذاك من « البيان المغرب » لابن عذارى المراكشي و« المعجب » لعبد الواحد المراكشي والقسم الأندلسي من « الحلة التمهراء » لأبن الأبار ، وغير ذلك من الأصول . وكانت الخطوة التالية لهذا الجهد المضني من تحقيق النصوص هي الشروع في كتابة تاريخ عام للأندلس . واضطلع بذلك بالفعل حينما أخرج في سنة 1881 الطبعة الأولى من كتابه الكبير « تاريخ المسلمين في اسبانيا » بالفرنسية في ثلاثة

مجلدات تناولت تاريخ الأندلس منذ الفتح العربي حتى دخول المرابطين أي على طول القرون الأربعة الأولى . وتعد هذه هي المحاولة العلمية الأولى لكتابة هذا التاريخ .

ثم توالت جهود العاملين في ميدان الدراسات الأندلسية ، فقام تلاميذ دوزي في أوروبا وإسبانيا بوجه خاص باتباع خطواته في نشر النصوص الرئيسية للتاريخ الأندلسي وفي الكتابة حول جزئياته ، ففي إسبانيا نهضت هذه الدراسات نهضة كبيرة على يد مستشرق جليل ينتهي نسبه إلى أصل عربي هو فرانسيسكو كوديرا زيدي ، ويعدونه بالنسبة للدراسات الأندلسية في إسبانيا بمثابة دوزي في أوروبا . وقد توفر هذا العالم مع عدد من تلاميذه منذ أواخر القرن الماضي على نشر ما أطلقوا عليه اسم « المكتبة الأندلسية » التي تضمّ أهمّ معاجم التراجم مثل كتب ابن الفرضي وابن بشكوال وابن الأبار والضبي وابن خير الأشبيلي . واستطاعت مدرسة كوديرا (أو « بنو كديرا » كما تطلق عليهم أوساط الاستشراق الإسباني) أن تخرج لنا أجيالا متوالية من الباحثين مازالت جهودهم تعد حتى اليوم معالم بارزة في تاريخ الدراسات الأندلسية . ونذكر من أعلامهم خوليان ريبيرا وأسين بلاشيوس ثم جيل تلميذهما غرسية غومي عميد الاستشراق الإسباني اليوم .

وأما في أوروبا فقد حمل الراية بعد دوزي المستشرق الفرنسي ليفي بروفنسال الذي واصل عمل دوزي ، فبدأ بنشر العديد من النصوص الأندلسية الرئيسية . وكانت الخطوة التالية بعد ذلك أنه أعاد النظر في التاريخ الذي كتبه دوزي فنقحه وهدبه وصبوب بعض أخطائه ثم أصدر الطبعة الثانية منه في سنة 1931 . ولكن ليفي بروفنسال لم يكتب بذلك ، بل أنه بعد أن تجمع له عدد كبير من الأصول المخطوطة — قام بتحقيق بعضها ونشره وانتفع من سائرها أن يعيد كتابة تاريخ الأندلس منذ بدايته على نحو جديد أقرب إلى المنهج العلمي مما رأيناه في عمل دوزي ، ومستندا إلى عدد أكبر وأوثق من النصوص الجديدة . فجاء كتابه « تاريخ إسبانيا الإسلامية » المنشور في ثلاثة مجلدات في منتصف هذا القرن أجمع وأوفى ما كتب حول هذا الموضوع . على أن الملاحظ في هذا الكتاب هو أن صاحبه رأى بعد أن توفرت بين يديه مادة جديدة خصبة أن يقتصر على

دراسة التاريخ الأندلسي خلال القرون الثلاثة الأولى أي منذ الفتح حتى سقوط الخلافة الأموية في قرطبة ونشوب الفتنة البربرية

ومن الجانب العربي تزايد الاهتمام بالحضارة الأندلسية خلال العقود الثلاثة الأخيرة ، وتعاقبت أجيال من الباحثين في مصر وسائر أنحاء العالم العربي على تحقيق فريد من النصوص الأندلسية وعلى إخراج دراسات متزايدة الجودة ، حتى أصبحت جهود الباحثين العرب الآن تغطي جزءا كبيرا من تاريخ الحضارة الأندلسية .

وقد كان من الطبيعي أن توجه عناية الباحثين العرب في البدء للتاريخ السياسي ، فهو القاعدة التي ينبغي أن تبنى عليها كل دراسة للحضارة . غير أن التاريخ السياسي ليس كل شيء . فهو ليس إلا بمثابة هيكل عظمي ينبغي أن يكتسي لحما وعصبا حتى نستطيع أن نراه جسدا سويا . والذي يكفل اكتمال هذا الجسد هو تبين نبض حياة الشعب وأحواله الاجتماعية والاقتصادية والثقافية .

ومن هنا بالذات تأتي الصعوبة الكبرى . فالمدونات التاريخية القديمة كانت توجه جل اهتمامها إلى الأحداث السياسية والعسكرية ولا سيما ما ارتبط منها بشخصيات الحكام . أما ما سوى ذلك فإنه كان يأتي عرضا وعلى نحو غير مباشر ولهذا فقد كان العبء ثقيلًا على من يريد أن يبحث الجوانب الأخرى من حياة مجتمعات العصور الوسطى ، إذ كان عليه أن يتصيد اشارات موجزة عابرة هنا وهناك من خلال المدونات والكتب التاريخية ، ثم يحاول أن يبنى تصوره لحياة تلك المجتمعات من عدد آخر كبير من المصادر المتفرقة الأدبية أو الفقهية أو الجغرافية أو معاجم التراجم أو غير ذلك .

وقد كانت هذه هي المهمة التي حاول العمل على إنجازها الأخ الدكتور عبد الوهاب خلاف إزاء شريحة محددة من شرائح التاريخ الأندلسي وهي «الحياة الاقتصادية والاجتماعية في قرطبة خلال القرن الخامس الهجري» ، فتوفّر خلال سنوات على هذه الدراسة التي نال بها إجازة الدكتوراه من جامعة القاهرة سنة 1976 .

وكان من توفيق الباحث أن حصر موضوعه من الناحيتين : المكانية والزمانية . أما من ناحية المكان فإنه لم يوزع جهده على الأندلس كلها ، بل قصر عمله على قرطبة التي ظلت عاصمة الأندلس خلال القرون الثلاثة السابقة ثم أصبح لها مصنع خاص بعد ذلك . وأما من ناحية الزمان فقد حدده الباحث أيضا بالقرن الخامس الهجري الحادي عشر الميلادي) وهو يمثل حقبة بالغة الأهمية في التاريخ الأندلسي ، إذ أن الأندلس تستقبل هذا القرن بتلك الفتنة البربرية التي قدر لها أن تقضي على خلافة بني مروان المجيدة ، وبعد ذلك ينفرد عقد الدولة وتفقد الأندلس وحدتها السياسية وتماسكها الاجتماعي وتتحول إلى عدد كبير من الدويلات التي تعرف في التاريخ باسم « ممالك الطوائف » ، ويستمد ضغط الممالك المسيحية المجاورة لبلاد الاسلام حتى ينتهي الأمر قرب أواخر هذا القرن باستيلاء ألفونسو السادس ملك قشتالة على طليطلة في سنة 478 (1085 م .) ويكون هذا بداية لنهاية الاسلام في تلك البلاد ، ويقبل تاريخ الأندلس على منعطف خطير آخر يتمثل في استنجد الشعب المسلم بتلك القوة الجديدة التي ظهرت في صحراء المغرب المجاورة وهي دولة المرابطين . ويدخل المرابطون الأندلس ، وتفقد هذه البلاد استقلالها السياسي لأول مرة ، إذ تصبح بعد ذلك بسنوات وحتى نهاية القرن الخامس مجرد ولاية في دولة المثلثين العتيدة التي ضمت المغرب والأندلس لأول مرة في وحدة سياسية كاملة .

في مثل هذا القرن المضطرب الحافل بالأحداث كان على الباحث الزميل الدكتور خلاف أن يدرس أحوال المجتمع القرطبي مركزا على الجانبين الاقتصادي والاجتماعي . وقد كان عملا ثقيلا المؤونة باهظ التبعة كثير المشكلات ، وذلك لقلة ما في المصادر القديمة من المادة . فكان عليه أن يستخرج ما في كتب التاريخ مما يمكن أن يلقي أضواء على الجوانب التي تمهه ، وهذا كما بينت لم يكن يتجاوز اشارات مقتضبة عابرة مبثوثة في الكتب التاريخية ، وأهمها كتب ابن جيان التي احتفظت المصادر التالية بصفحات منها مثل كتاب البيان المغرب لأبن عذارى والذخيرة لابن بسام وأعمال الأعمال لابن الخطيب . وكان عليه أن يستكمل مادة بحثه من الكتب الجغرافية مثل كتب الرحالة المشاركة وما بقي من التراث الأندلسي مثل كتاب الروض المعطار لابن عبد المنعم الحميري أو

جغرافيات الرازي والادريسي والبكري وياقوت ، ومن معاجم التراجم مثل كتب ابن بشكوال وابن الأبار وابن عبد الملك المراكشي وابن سعيد وأمثالها .

على أني أود أن أتوه خاصة بتوفيق الباحث في استخدامه المصادر المتعلقة بالحسبة أو أحكام السوق مثل كتب ابن عبدون وابن عبد الرؤوف والجرسيفي والسقطي والمجلدي ، ثم كتب الفقه العامة مثل رسالة ابن أبي زيد القيرواني وغيرها ، وأخيرا كتب الأدب ودواوين الشعراء الأندلسيين خلال القرن الخامس مثل ابن دراج القسطلي وابن شهيد وابن زيدون وغيرهم .

وقد كان مما أضفى على هذا العمل قيمة علمية خاصة تلك المادة التي عرف الباحث كيف يحسن استخراجها من كتاب « الأحكام الكبرى » للفقهاء أبي الأصبغ عيسى بن سهل وهو كتاب جليل الفائدة مازال بعد مخطوطا في عديد من مكتبات المغرب والجزائر . وقد تنبه ليفي بروفنسال من قبل لأهمية هذا الكتاب وأحسن الانتفاع منه ولا سيما في الجزء الثالث من مؤلفه حول التاريخ الأندلسي ، ولكنه بقي حتى اليوم كنزا لم يتيسر للمشتغلين بهذا التاريخ استصفاء فوائده . فهذا الكتاب يعرض لنا عددا هائلا من القضايا والمعاملات لأهل الأندلس عامة وللقرطبيين خاصة ، مع فتاوي الفقهاء حولها وحديثات تلك القضايا وما صدر فيها من أحكام . وكثير من هذه القضايا مما جرى بين سمع المؤلف وبصره في القرن الخامس (فالمؤلف توفي في سنة 486 / 1093) وهي تتناول حياة الأندلسيين اليومية من معاملات تجارية أو منازعات حول أحوال شخصية ، ومن خلالها يمكن أن نتبين بوضوح نبض حياة المجتمع الحقيقية ولا سيما فيما يتعلق بالنواحي الاجتماعية والاقتصادية .

تخطيط المدينة

وهكذا استطاع الأخ الدكتور خلاف أن يقدم لنا هذا العمل الجيد الممتع حول قرطبة خلال هذه الحقبة ، فتكلم عن تخطيط المدينة ورسم لنا صورة شائقة لقصورها ومنتهاتها ودورها وحماماتها ومساجدها وكنائسها ومقابرها وأسوارها ووسائل المواصلات فيها .

ثم حدثنا عن السياسة الاقتصادية في المدينة وعن أنواع النشاط التجاري فيها من واردات وصادرات وما كان يضطرب في أسواق قرطبة من معاملات ، وألوان الصناعات القائمة فيها ، ومستوى المعيشة لدى القرطبيين .

وأخيرا عرض لنا صورة الحياة الاجتماعية في قرطبة ، فتكلم أولا عن العناصر التي كان يتألف منها المجتمع القرطبي وحدثنا عن حياة الأسرة وما كان يجري فيها من زواج وطلاق ، وعن أعياد أهل قرطبة ومواسمهم واحتفالاتهم إلى آخر ذلك مما يفتح لنا نافذة نطل منها على حياة الناس الخاصة ومشاغلهم اليومية في العاصمة الأندلسية العتيقة .

والبحث في جملة إسهام طيب في ميدان الدراسات الأندلسية نرجو أن يتابعه المؤلف في مسيرته العلمية المستقبلية . بل إننا نرجو أن يتاح لمثل هذه الجوانب من التاريخ الأندلسي عدد من الباحثين يوفونها حقها ، فهي بغير شك لا تقل أهمية وخطرا عن الكتابة حول التاريخ السياسي إن لم تكن أكثر فائدة وأجل نفعاً .

وفق الله الأخ الدكتور خلاف وسدد خطاه وأعانه على أن يواصل عمله في هذا الميدان الخصب الجليل . ومن الله نستمد التوفيق ..

□ محمود علي مكّي

القاهرة في سبتمبر 1978



المقدمة

﴿ سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم ﴾
(سورة البقرة — الآية 32)

لقد كان الاهتمام حتى الآن في الدراسات التاريخية الأندلسية موجها للتاريخ السياسي ، ومع ذلك فإن التاريخ السياسي للأندلس لم يكتب بشكل علمي اللهم إلا الجزء الذي ينتهي بسقوط الخلافة ، والذي قام بكتابته المستشرق الفرنسي ليبي بروهنسال .

أما القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي فلم يدرس دراسة كافية ، وحتى هذه الدراسات المتعلقة بالتاريخ السياسي ليست كافية ، لأنها تكتفي بعرض الأحداث الكبرى وحياة الملوك والقادة ، ولكنها لا تهتم بحياة الشعب الحقيقية .

ويهدف هذا البحث إلى دراسة الحياة الاقتصادية والاجتماعية والربط بينهما ، ودراسة أثرهما في تكوين المجتمع القرطبي في القرن الخامس الهجري ، مع عدم إهمال النواحي السياسية وأثرها في تطور الوضع الاقتصادي والاجتماعي .

ولم يتناول هذين الجانبين بالبحث والدراسة سوى قلة من المهتمين بتاريخ الأندلس عامة وقرطبة بوجه خاص ، حتى هذه القلة كان اهتمامها منصبا على جزئيات لا يمكن أن تعطي صورة كاملة للحياة الاقتصادية والاجتماعية في هذه المدينة ، وإلى جانب هذا فإن الرسالة موضوع البحث تركز اهتمامها بوجه خاص على الحياة الاقتصادية وتأثيرها على المجتمع القرطبي وفتاته ، سواء ما كان منها نابعا من البلاد ذاتها أو كان طارئا عليها ، وهذا الطارئ قد اختلفت جذوره وتباينت أصوله ، فبعضه أوروبي والبعض الآخر إفريقي أو مشرقى الأصل .

وتهم الرسالة أيضا بإيضاح نبض الحياة الاجتماعية وتفاعلها مع الأحداث السياسية والاقتصادية .

ولقد شهد القرن الخامس الهجري انتشار عقد الوحدة في الأندلس ونشأة ممالك الطوائف ، لذلك كانت الطريقة المثلى لدراسته هي أن ندرس جزئياته واحدة واحدة ، ولهذا فقد عمدت إلى جزئية من هذه الجزئيات ، وهي قرطبة بوجه خاص ، فاختصتها بالدراسة باعتبارها وحدة واضحة المعالم .

إن كل ما تمجده في ثنايا المخطوطات والمصادر التاريخية والأدبية ، وكتب الحسبة والمصادر الجغرافية ومعاجم التراجم لقليل ومبعثر ، ولكن بتجميع هذه المعلومات المتفرقة يستطيع الباحث أن يكون صورة واضحة المعالم إلى حد ما لما كان يعمل داخل هذا المجتمع ، وأثر ذلك في إبراز سمات المجتمع القرطبي الجديد في القرن الخامس الهجري .

وبحثنا ليس إلا محاولة متواضعة لبيان هذا الجانب من حياة الشعب في قرطبة ، خصوصا في مظاهرها الاقتصادية والاجتماعية .

وقد جعلت البحث ثلاثة فصول :

الفصل الأول عن خطط قرطبة وأبرز معالمها في القرن الخامس الهجري ، وتحدثت فيه عن تخطيط المدينة وأبرز معالمها ، وهي القصور والمنتزهات والدور والحمامات ووسائل المواصلات والنقل في المدينة وموارد المياه والسقاية والمساجد والمقابر والكنائس وأسوار قرطبة وأبوابها .

والفصل الثاني في الحياة الاقتصادية في قرطبة في القرن الخامس ، تحدث فيه :
أولا عن السياسة الاقتصادية لقرطبة في ظل خلفاء الفتنة ، ثم سياسة بني
جهور الاقتصادية وبني عباد والمرابطين ، ثم أوضحت أن فتح المرابطين للأندلس
كان لأسباب اقتصادية ، وتحدثت عن فرض ضريبة المعونة وسياسة استغلال موارد
الثروة .

ثانيا التجارة ، وتحدثت فيها عن الواردات والصادرات والتسعير والاحتكار .

ثالثا الأسواق وأهميتها وأنواعها والرقابة عليها وأوضحت دور المحتسب في مراقبة
الأسواق لحماية المستهلك .

رابعا الصناعة وتحدثت فيها عن الصناعات المعدنية والزراعية والغذائية
والتقليدية .

خامسا النظم المالية وتكلمت فيها عن المعاملات المالية وعن العملات التي
سكت في قرطبة خلال القرن الخامس الهجري . ثم تحدثت عن دور السكة في
قرطبة طوال هذا القرن ؛ وكذلك عالجت أحكام المعاملات في قرطبة في القرن
الخامس الهجري وتحدثت عن أساليب التعامل التجاري ، وأنواع المعاملات في
قرطبة وتشتمل على عشرين قضية مختلفة الأنواع ؛ ثم أنهت هذا الحديث بالكلام
عن السمات العامة للمعاملات في قرطبة في القرن الخامس الهجري مستخلصة
من مخطوط ابن سهل .

سادسا مستوى المعيشة وتحدثت فيها عن النفقات ومستوى الأسعار وتأثير
الحياة السياسية على مستوى المعيشة .

والفصل الثالث الحياة الاجتماعية في قرطبة في القرن الخامس الهجري ، وتحدثت

أولا عن عناصر المجتمع القرطبي وهم الأندلسيون والبربر والصقالبة وأهل الذمة .
وثانيا عن الحياة العامة في قرطبة ، وتكلمت عن الزواج وأوضحت نماذج
فعلية للمشكلات التي كانت تحدث في قرطبة في هذا القرن من نوازل ابن سهل .
وكذلك عن الطلاق ومشهد الشارع في قرطبة وما تعرض له من أحداث سياسية

هامة خلال هذا القرن . وتكلمت عن الأعياد والمواسم والاحتفالات والعيادات التي كانت سائدة فيها ، وأنهت هذا الفصل بوسائل اللهو والطرب في المدينة .

وجعلت للبحث خاتمة أوضحت فيها ما توصلت إليه في بحثي من جديد عن الحياة الاقتصادية والاجتماعية لقرطبة في تلك الفترة، ثم الملاحق وهي عبارة عن ثبت بأسماء قضاة الجماعة في قرطبة في القرن الخامس الهجري ، وخريطة لتخطيط مدينة قرطبة في القرن الخامس الهجري ، ثم خريطة جغرافية للأندلس وأخرى لعواصم ممالك الطوائف ، ثم بعض لوحات مخطوط الأحكام الكبرى للقاضي أبي الأصبغ عيسى بن سهل الذي اعتمدت عليه كثيرا في هذا البحث ، والذي سوف أقوم إن شاء الله بتحقيقه . وأنهت البحث بثبت المصادر والمراجع .

★ ★ ★ ★

مصادر البحث :

ولعل أهم المصادر التي اعتمدت عليها هو مخطوط الأحكام الكبرى للقاضي أبي الأصبغ عيسى بن سهل ، فقد استفدت من المخطوط في توضيح الرؤية للجوانب الاقتصادية والاجتماعية ، وكان جل اعتمادنا عليه في دراسة أحكام المعاملات في قرطبة في القرن الخامس الهجري ، وقمت بتحقيق تلك القضايا المختلفة التي أوردها ؛ وتأتي أهمية هذا المخطوط أنه يستخدم لأول مرة في رسالة جامعية باللغة العربية .

ثم المقتبس لابن حيان « بعض سنوات منه » تحقيق الدكتور محمود علي مكّي « وسنوات أخرى » تحقيق الدكتور عبد الرحمن الحجي ؛ والذخيرة في محاسن أهل الجزيرة لأبن بسام ، وهو يعتمد في كثير من الحوادث التاريخية على المؤرخ ابن حيان من كتبه المتين والبطشة الكبرى التي مازالت مفقودة حتى الآن ، وكتاب البيان المغرب بأجزائه المختلفة لأبن عذارى ويعتمد فيه على كتب فقدت للمؤرخ الرقيق وصاحب المسهب وابن حمادة وابن القطان ، واعتمدت على كتاب التبيان عن الحادثة الكائنة بملوك بني زيري بقرطبة لعبد الله بن بلقين آخر ملوك بني زيري ، وابن الأثير في كتابه الكامل في التاريخ ، وتاريخ الأندلس لابن الكردوبوس ،

وتاريخ ابن خلدون ، وابن الخطيب في كتبه أعمال الأعلام ، والإحاطة في أخبار غرناطة ، والحلل الموشية في الأخبار المراكشية ، وأبي الفدافي المختصر في أخبار البشر ، وكتاب نفع الطيب الذي اعتمد فيه مؤلفه على كتب أندلسية للشقندي وابن حزم وغيرهما وكان اعتماد هؤلاء المؤرخين على كتب تاريخية أندلسية معاصرة للقرن الخامس الهجري إلا أنها الآن في حكم المفقودة .

ومن المصادر الأدبية : الذخيرة لابن بسام ، وفلائد العقيان في محاسن الأعيان ، ومطمح الأنفس ومسرح التأنس للفتح بن خاقان ، والحلة السيرة لابن الأبار ، وطوق الحمامة في الألفة والآلاف لابن حزم ، وابن دحية في المطرب في أشعار أهل المغرب .

واستفدت من دواوين ابن زيدون وابن دراج وابن شهيد .

ومن كتب المعاجم والتراجم : الصلة لابن بشكوال ، والتكملة ، والحلة السيرة ، والمعجم في أصحاب القاضي أبي علي الصدي لابن الأبار ، والذيل والتكملة للمراكشي ، والمغرب في حلى المغرب لابن سعيد ، وتاريخ علماء الأندلس لابن الفرضي ، وجذوة المقتبس للحميدي ، وتاريخ قضاة قرطبة للخشني ، وتاريخ قضاة الأندلس للنباهي .

ومن المصادر الجغرافية التي استعنت بها مؤلفات ابن خرداذبة وابن الفقيه والاصطخري والرازي وابن غالب والبكري والإدريسي وياقوت والحميري .

ومن الكتب الخاصة بالموارد المالية والنظم أهمها مخطوط ابن سهل الذي سبق الكلام عنه ، وكتب الحسبة المختلفة منها كتاب ثلاثة رسائل في الحسبة لابن عبدون وابن عبد الرؤوف والجرسيفي وكتاب في آداب الحسبة للسقطي والتيسير في أحكام التسعير للمجيلدي .

ولم يفتني أن أعتمد على مراجع النقوش والتعميرات ، وقد استفدت في بحثي بكتابي كوديرا وبريتو بيبس وهما عالمان متخصصان في هذا الفرع من العلم ، واستفدت من دراستيهما في تبين النظم المالية والأوضاع الاقتصادية في قرطبة

خلال القرن الخامس الهجري .

وأخيرا أرجو أن أكون قد وفقت في هذا الجهد المتواضع ، والله الموفق .

د . محمد عبد الوهاب خلاّف



الفصل الأول

خطط قرطبة وأبرز معالمها في القرن الخامس الهجري

- تخطيط المدينة
- القصور والمتنزهات
- الدور
- الحمامات
- وسائل المواصلات والنقل في المدينة
- موارد المياه والسقاية
- المساجد
- المقابر
- الكنائس
- أسوار قرطبة وأبوابها

★ ★ ★ ★

تخطيط المدينة

لقد كانت حدود قرطبة وأملاكها في عهد بني جهور تشتمل على :
أولا : مدينة قرطبة وأرباضها .
ثانيا : قرى قرطبة .

وقد وصف ابن بشكوال خطط المدينة وصفا دقيقا ، فذكر أن عدد أرباض قرطبة « واحد وعشرون ريبضا (1) » ، في كل منها من المساجد والأسواق والحمامات ما يقوم بأهله ولا يحتاجون إلى غيره ، تلك الأرباض تحيط بقصبة قرطبة المسورة وهي كما يلي :

جنوب قرطبة المدينة : عدوة النهر وريض شقندة وريض منية عجب ، أما الجهة الغربية فتشتمل على تسعة أرباض : ريبض حوانيت الريحان وريض الرقاين وريض مسجد الكهف وريبط بلاط مغيث وريض مسجد الشفاء وريض حمام

(1) ابن غالب : منتقى فرحة الأنفس ص 296 مجلة معهد المخطوطات العربية مجلد/ 1 جزء/ 2 « عشرون ريبضا » ، مؤلف مجهول : وصف جديد لقرطبة ص 168 ، نفع الطيب 7/2 ، 13 ، ابن الخطيب أعمال الأعلام 103 .

الألبيري (2) مسجد مسرور وريض مسجد الروضة (3) وريض السجن القديم .
والجهة الشمالية تشمل ثلاثة أرياض : ريض باب اليهود (4) وريض مسجد أم
سلمة (5) وريض الرصافة .

والجهة الشرقية : تشمل سبعة أرياض : ريض شبلاز وريض فرن بريل وريض
البرج (6) وريض منية عبد الله وريض منية المغيرة (7) وريض الزاهرة (8) وريض
المدينة العتيقة (9) . ووسط هذه الأرياض « قصبة قرطبة » التي تختص بالسور
دونها ، وكانت هذه الأرياض بدون سور فلما كانت أيام الفتنة صنع لها خندق
يدور بجمعها وحائط مانع . وذكر صاحب النفع عن ابن غالب أنه كان يحيط
هذا الحائط أربعة وعشرين ميلا ، وشقنذة معدودة في المدينة لأنها مدينة قديمة
كانت مسورة (10) .

أما أحواز قرطبة فتشمل عدة أقاليم لكل منها عدة قرى ، وكان مجموع القرى
كما ذكرها العذري سبعمائة وثلاثا وسبعين قرية (11) .

أما أقاليم قرطبة فقد اختلفت المراجع في ذكر أسمائها ، وإن كان العذري
يذكرها بأنها خمسة عشر إقليما (12) . غير أنه عند تفصيلها ذكر اثني عشر

(2) مؤلف مجهول : وصف جديد لقرطبة « ريض الأبورى » 168 .

(3) وصف جديد لقرطبة : ص 168 « ريض الروضة » .

(4) المرجع السابق : ص 168 (ريض اليهود) .

(5) أعمال الأعلام 103 « ريض قوت راشة » المنسوب إلى أم سلمة .

(6) وصف جديد لقرطبة ، ص 168 « ريض الفرج » .

(7) المرجع السابق ، ص 169 « ريض المغيرة » .

(8) المرجع السابق ص 169 ، نفع الطيب 13/2 .

(9) المرجع السابق « ريض المدينة » .

(10) ومراجعة ابن غالب في متقى فرحة الأنفس ص 296 وجدنا « أن يحيط جميع أرياضها

ومساكنها وزرع دوره من جهاته الأربع ثلاثة وعشرون ميلا » وربما يكون هذا صحيحا إذا لم

يدخل شقنذة .

(11) العذري ، ترصيع الأخبار من ص 124 — 127 .

(12) المرجع السابق 124 .

إقليميا فقط ، وبمقارنتها بما ذكر ابن سعيد (13) وجدنا اختلافا في تسميات الأقاليم ، فقد ذكر ابن سعيد المسافات بين قرطبة وأعمالها فذكر أن المسافة بين الحدود وقرطبة ستة عشر ميلا (14) ، وبين قرطبة ومراد خمسة وعشرون ميلا ، وبين قرطبة والقصير ثمانية عشر ميلا ، وبين قرطبة وغافق مرحلتان ، وبين قرطبة وإسببة ستة وثلاثون ميلا ، وبين قرطبة وبلكونة مرحلتان ، وبين قرطبة وقبرة ثلاثون ميلا ، وبين قرطبة وبيانه مرحلتان ، وبين قرطبة وأستجة ثلاثون ميلا ، أو كسورة رتدة كانت في القديم من عمل قرطبة ثم صارت من مملكة إشبيلية وهي أقرب وأدخل في المملكة الإشبيلية (15) .

وأضاف ابن سعيد : «أن العمارة في مباني قرطبة والزهاء والزاهرة اتصلت إلى أن كان يمشى فيها بضوء السرج المتصلة عشرة أميال حسبما ذكر الشقندي في رسالته» (16) ، وذكر القاضي عياض : « أن دور قرطبة أربعة عشر ميلا وعرضها ميلان » (17) .

تلك كانت قرطبة القرن الرابع الهجري ، واحتفظت بأقاليمها في النصف الأول من القرن الخامس الهجري تقريبا في عهد بني جهور .

فلنعرض إذن في شيء من التفصيل لمعالم المدينة في القرن الخامس الهجري .

★ ★ ★ ★

القصور والمتزهات

لقد نشطت حركة التشييد وال عمران في عهد عبد الرحمن الناصر كما نعلم ، وعلى الرغم من القصور (18) التي أسسها أمراء بني أمية وخلفاؤها فإنه لم يترك

(13) حسبما نقله عنه صاحب نفع الطيب 5/2 .

(14) الميل الأندلسي 1 1/2 كيلومتر .

(15) نفع الطيب 5/2 .

(16) المرجع السابق 5/2 ، 203/4 .

(17) المرجع السابق 61/2 .

(18) انظر الدراسة الطبية عن القصور للدكتور السيد عبد العزيز سالم في كتاب تاريخ المسلمين

وآثارهم في الأندلس صفحة 405 .

منها إلا أطلال قصور الزهراء التي اكتشفها الأثريون الأسبان . وكانت مباني الزهراء تمتد من سفح جبل العروس مولية وجهها شطر الجنوب ويحيط بها سور مزدوج ، وكانت القصور في الجزء العلوي من المدينة ممتدة من الشرق إلى الغرب ولكن أقدمها وأكثرها فخامة — ونعني بها القصور الشرقية الفسيحة لا يزال أمرها مجهولا . ويضيف جومث مورينو قائلا (19) : « ونجهل النظام الذي كانت تقوم عليه ، وإن كان يمكن استنتاج أنها كانت تتألف من نوعين من البناء الدار — وهي على النمط الكلاسيكي الغربي — : ذات بهو تحيط به الحجرات ، والقصر ذاته أو الجزء العام الفخم الذي احتدى فيه مثال (الأبادانة) الشرقية ، وكان يتألف من أروقة متوازية أشبه ما تكون ببلاطات المساجد . ومن القصور المشهورة ذات البساتين (20) : الكامل والمجدد والحائر والروضة والزهرة والمعشوق والمبارك والرشيح وقصر السرور والتاج والبديع والدمشق (21).

وهناك وصف بديع لابن بشكوال يصف فيه قصر قرطبة من حيث البناء وطرق توصيل المياه إليه ، والبساتين والبحيرات الجميلة التي به والزخرفة التي على جدرانها ، فقد قال : « ابتدع الخلفاء من بني مروان ، منذ فتح الله عليهم الأندلس بما فيها ، في قصرها البدائع الحسان وأثروا فيه الآثار العجيبة والرياض الأنيقة ، وأجروا فيه المياه العذبة المجلوبة من جبال قرطبة على المسافات البعيدة ، وتمونوا المؤن الجسيمة حتى أدخلوها إلى القصر الكريم وأجروها في كل ساحة من ساحاته وناحية من نواحيه في قنوات الرصاص ، تؤديها منها إلى المصانع صور مختلفة الأشكال من الذهب والإبريز والفضة الخالصة والنحاس المموه ، إلى البحيرات الهائلة والبرك البديعة والصهاريج الغريبة في أحواض الرخام الرومية المنقوشة (22) .

(19) الفن الإسلامي في إسبانيا ص 78 .

(20) نفع الطيب 12/2 .

(21) قصر دمشق بقرطبة وهو قصر يصفه الفتح بن حاقان فيقول إن بني أمية « شيدوه بالصفاح

والعمد ، وجروا في إتقانه إلى غاية وأمد وتمقت ساحته وفناؤه واتخذوه مراحمهم ومضمار

انشراحهم ، وحكوا به قصرهم بالشرق » وينقل عن أبي بكر بن عسار . قلته فيه من أشعر

(22) حسبنا نقله عنه المقرئ نفع الضب 11/2 — 12 .

وذكر العذري أن دور القصر ألف ذراع ومائة ذراع (23) ، أما أبواب القصر فهي : باب السدة وباب الجنان وباب العدل وباب الصناعة وباب الملك وهو داخل المدينة وباب السباط (24) ومنه كان يخرج الإمام من بني أمية إلى المسجد الجامع (25) ، وهناك القصر الفارسي الذي كان يعد من متزهات خارج قرطبة ووصفه أبو الوليد بن زيدون وصفا شيقا (26) .

ولقد أسهب المؤرخون المسلمون في وصف المباني والإنشاءات التي تمت في عصر عبد الرحمن الناصر ، فقد ذكر المؤرخ أبو مروان بن حيان صاحب الشرطة (27) « أن مباني الزهراء اشتملت على أربعة آلاف سارية ما بين كبيرة وصغيرة حاملة ومحمولة ونيف على ثلاثمائة سارية منها ما جلب من مدينة رومة ومنها ما أهدها صاحب القسطنطينية ، وأن مصاريح (28) أبوابها صغارها وكبارها كانت تنيف على خمسة عشر ألف باب ، وكلها ملبسة بالحديد والنحاس المموه والله سبحانه وتعالى أعلم ، فإنها من أهول ما بناه الإنس وأجله خطرا وأعظمه شأنا » . ولقد أسهب ابن حيان في وصفه لمدينة الزهراء قائلا : « ألفت بخط ابن دحون الفقيه قال مسلمة بن عبد الله العريف المهندس : بدأ عبد الرحمن الناصر بعمارة الزهراء أول سنة 325 هـ/ 936 م وكان مبلغ ما ينفق فيها كل يوم من الصخر المنحوت (المعدل ستة آلاف صخرة) سوى الصخر المعروف في التبليط فإنه لم يدخل في العدد وجلب إليها الرخام من قرطاجنة وأفريقيا وتونس ، وكان الذين يجلبونه عبد الله بن يونس عريف البتائين وحسن ابن محمد وعلي بن

(23) انظر نصوص عن الأندلس ص 122 — 123 ودور قصر أمارتها ألف ذراع ومائة ألف ذراع ، انظر وصف جديد لقرطبة تحقيق د. حسين مؤنس ص 168 صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية المجلد 13 لقرطبة 168 .

(24) العذري ص 123 ، وصف جديد لقرطبة 168 .

(25) وصف جديد لقرطبة 168 .

(26) فقال خليلي لا فطر يسر ولا أضحي فما حال من أمسى مشوقا كما أضحي

انظر نفع الطيب 19/2 .

(27) نفع الطيب 102/2 نقلا عن ابن حيان .

(28) مصاريح جمع مصراع وهو شراعة الباب .

جعفر الإسكندراني وكان الناصر يصلهم على كل رخامة كبيرة وصغيرة عشرة دنائير » (29) .

ولكن الفقهاء كانوا يرون في هذا الاهتمام بالقصور والمنشآت ضربا من البدع حتى أن القاضي منذر بن سعيد كان يذم تشييد البنيان والاستغراق في زخرفة القصور والمجالس (30) والإسراف في الإنفاق عليها لأن « متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى وهي دار القرار ومكان الجزاء » وذلك في خطبة له في صلاة الجمعة عندما استغرق الناصر في بناء الزهراء وعطل شهود الجمعة بالمسجد الجامع ثلاث جمع متواليات حتى أبكى الخليفة (31) .

أما قصر الزاهرة ومدينتها التي أراد المنصور بن أبي عامر تخليد ذكره بإنشائها فإن الشروع في تشييدها كان في سنة 368 هـ/ 978 م واتخذ المنصور قصر الزاهرة مقرا لحكومته بعد عامين من بنائه ، وكان يقع على الجانب الأيمن للوادي الكبير (32) . وكشفت الدراسات الأثرية والحفائر التي أجراها دون ريكاردو قيلاتكت سنة 1910 وتقع في مزرعة جورجوخويلا Gorgjuela في مكان يسمى بالموروكيل أو آجيلاربخو Aguilagejo على بعد كيلو مترين فيما يلي الزهراء إلى الغرب وفي سفح الجبل إلى اكتشاف العامرية وهي لا تعدو أن تكون مدينة للمنصور ، ولذلك أطلق عليها اسم العامرية وكان هذا البناء نظيرا للقصر الغربي للزهراء مع انتظام في توزيع أجزائه ، وكان يشمل ثلاثة أروقة بقاعاتها وغرفها .

ولن نتعرض لتفصيلات أكثر عن القصور الخلافية في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري ، لأن الذي يهمنا هنا هو هل بقيت هذه الدور والقصور والإنشاءات في القرن الخامس الهجري .

(29) نفع الطيب 103/2 - 104 نقلا عن ابن حيان .

(30) انظر نفع الطيب 105/2 - 107 ، انظر عن قصر الزهراء : العذري ، نصوص عن الأندلس ص 123 .

(31) عن تزيين وزخرفة المجالس انظر نفع الطيب ، 104/2 .

(32) الفن الإسلامي ص 193 .

وقد أوضحت المصادر أنه بانقراض دولة بني عامر وقيام المهدي خربت الزاهرة (33) ، واستولى النهب على ما فيها من العدة والذخائر والسلاح وتلاشى أمرها فلم يرج لفسادها صلاح وصارت قاعا صفصفا (34) .

ولقد حكى أن بعض ما نهب فيها بيع ببغداد وغيرها من البلاد الشرقية (35) ، وأصاب الخراب أيضا قصر الزهراء أثناء سنوات الفتنة البربرية والحرب الأهلية التي امتدت طوال ربع قرن منذ اندلاعها سنة 399 هـ (1008 م) حتى إعلان سقوط الخلافة سنة 422 هـ (1030 م) .

وكان الوزير أبو الحزم بن جمهور قد اتخذ داره مقرا لحكم البلاد ولم ينتقل إلى قصور الأمويين ، ولم تذكر المراجع أن بني عياد والمرابطين بقرطبة اتخذوا قصر قرطبة مقرا للحكم .

ومن منتزهات قرطبة المشهورة قصر السرادق شمال قرطبة (36) ومنتزه السد (37) ومنتزه قصر الرصافة في شمال قرطبة الذي كان يزرع فيه غرائب الغروس وأكارم الشجر (38) ، ثم المنتزهات الخاصة بالطبقة الأرستقراطية كالمنية المصحفية وحيير الزجاجي ، وهو من أبدع المواضع وأجملها وأتمها حسنا وأكملها (39) وذكر مؤرخو الأندلس منى كثيرة منها (40) منية الناعورة (41)

(33) ابن عذارى 74/3 ، 101 — 102 ، نفع الطيب 121/2 ، الفن الإسلامي 193 .

(34) القاع : الأرض السهلة الملمتنة — الصفصاف : المستوى الذي لا نبات فيه .

(35) انظر نفع الطيب 121/2 — 122 .

(36) نفع الطيب ، 21/2 .

(37) المرجع السابق ، نفس الصفحة .

(38) المرجع السابق 14/2 ، 155 .

(39) المرجع السابق 161/2 .

(40) المرجع السابق 172/2 .

(41) قال ابن خلدون أن الناصر اتخذ منية الناعورة خارج القصور وساق لها الماء من أعلى الجبل على

أبعد مسافة حسبما نقله نفع الطيب 112/2 .

ومنية العامرية ومنية السرور (42) ومنية الزبير (43) ، منسوبة إلى الزبير بن عمر الملقب ملك قرطبة .

ولقد أصبحت هذه المنزهات في القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي منزهات عامة لجميع طبقات المجتمع ولم تلق العناية الكافية من الحكومات القرطبية (44) .

★ ★ ★

الدور

تمتاز المدن الأندلسية عامة بشوارعها الضيقة المتعرجة المتلوية وأزقتها المغلقة وميادينها القليلة ، ومن هنا نستنتج خلوها من الأبنية الكبيرة الفخمة وسط هذه المنازل المتواضعة المتلاصقة تلاصقا شديدا والمتداخلة بشكل استدعى كثرة وجود الممرات الضيقة والعقود المحدودة فوق الشوارع (45) . وذكر ابن سعيد أنه في أواخر القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي أنه « يحكى أن العمارة في مباني قرطبة والزهاء والزاهرة اتصلت إلى أن كان يمشي فيها بضوء السرج المتصلة عشرة أميال » (46) .

وذكر القاضي عياض أن دور قرطبة أربعة عشر ميلا وعرضها ميلان (47) . وذكر صاحب وصف جديد لقرطبة الإسلامية « أن العمارة اتصلت بها في أيام

(42) بناها المنصور بن أبي عامر انظر النفع 118/2 .

(43) هذه النية مما استحدثت في أيام المرابطين والزبير بين عمر الذي نسبت إليه كان من عمالهم على قرطبة . وقد أورد المقرئ أشعارا كثيرة في وصفها وذكر مجالسها (نفع الطيب 18/2) .

(44) للأديب أبي القاسم عامر بن هشام القرطبي (ت 623 هـ) قصيدة في منزهات قرطبة كانت تدعى « كنز الأدب » نقلها المنقري في النظم (م/80 - 82) .

(45) ليوبولد توريس يلباس : الأبنية الإسبانية الإسلامية ، تعريب عليّة العناني ، صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية ، ص 97 . عدد السنة الأولى ، 1953 ، مدريد .

(46) نفع الطيب 5/2 ، 203/4 نقلا عن ابن سعيد .

(47) المرجع السابق ، 61/2 .

دولة بني أمية ثمانية فراسخ وفي عرضها فرسخين ، وذلك من الأميال أربعة وعشرون ميلا في الطول وستة أميال في العرض . كل ذلك ديار وقصور وبساتين ومساجد وقيساريات وخانات وأسواق وحمامات بطول ضفة الوادي المسمى بالوادي الكبير (48) » ، وذكر أيضا أن « دور قرطبة المسور بطول الأرياض ثلاثة وثلاثون ألف ذراع » (49) . وأحصيت دور قرطبة التي بها وبأرياضها في أيام الحاجب المنصور بن أبي عامر فكانت مائة ألف دار وثلاثة عشر ألف دار وسبعة وسبعين . أما دور الأمراء والأكابر والوزراء والرؤساء والقواد والكتاب والأجناد وخاصة الملك فستون ألف دار ، وثلاثمائة دار ، سوى مصاري (50) الكراء والحمامات والخانات .

أما تأثير الفتنة البربرية على الدور فقد كان البربر يغيرون على مدينة الزهراء يهبون ويخربون ويحرقون ويقتلون (51) ، ونهبوا منازل الجانب الغربي من قرطبة وسكنوها (52) ، حتى كان عددها في أيام المرابطين والموحدين مائة ألف دار وثلاثة عشر دارا للرعية ، ودور أهل الدولة والخدام والأجناد ستة آلاف دار وثلاثمائة دار (53) . يقول ابن عبدون عن الدور أنها « الأكنان لماوى الأنفس والمهج فيجب تحصينها وحفظها لأنها مواضع رفع الأموال وحفظ المهج (54) » لذلك يجب اتباع أسلوب وطريقة محكمة في بناء الدور ، ثم قال : « ينظر أولا في

(48) مؤلف مجهول ، وصف جديد لقرطبة الإسلامية تحقيق حسين مؤنس ، ص 122 ، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية ، المجلد 13 مدريد ، 65 — 1966 .

(49) المرجع السابق ، 168 .

(50) مصارى يراد بها العرفة الصغيرة أعلى البيت أو فوق الدكان ، انظر المرجع السابق ، هامش 1 ، ص 169 .

(51) ابن عذارى 102/3 .

(52) ابن حزم ، طوق الحمامة ، 117 ، وقال ابن حزم : « ولقد أخبرني بعض الوراد من قرطبة ، وقد استخبرته عنها ، أنه رأى دورنا ببلاد مغيث في الجانب الغربي منها وقد أمحت رسومها وطمست أعلامها وخفيت معاهدها ، وغيرها البلى وصارت مجدبة بعد العمران ، وفيافي موحشة بعد الأنس وخرائب منقطعة بعد الحسن وشعابا مفزعة بعد الأمن ، ومأوى للذباب ومعازف للغيلان وملعب للجان ومكان للوحوش ، المرجع السابق ، 94 .

(53) وصف جديد لقرطبة ، 171 .

(54) ابن عبدون ، 34 .

تعريض الحيطان وتقريب الخشب الوافر الغليظ القوى للبنية، وهي التي تحمل الأثقال وتمسك البنيان» (55) .

وحدد ابن عبدون حجم وسمك الخشب المستخدم في البنيان قائلا : « يجب أن تكون جهة ألواح البنيان في عرضها شبرين ونصفا لا أقل من ذلك (56) . وكان الصناع والبنائون تحت رقابة المحتسب في كل مرحلة من مراحل بناء الدور ، فكانت طريقة بناء الدور في قرطبة (57) لا تختلف عنها في بقية ممالك الأندلس في القرن الخامس الهجري ، فهو أسلوب جرى العرف عليه فكان البيت عبارة عن عدة حجرات وفناء به البئر ، وأحيانا هناك غرفة أو غرفتان علويتان من الداخل ويصل إليها عن طريق درج مبنى بالطوب أو سلالم خشبية كانت تصنع من أخشاب سميكة وتثبت بمسامير (58) ، وكان فناء الدار به أحيانا الطاحونة الثابتة أو المتحركة .

أما المواد المستخدمة للبناء «فهي كتل الآجر التي يجب أن تكون وافرة معدة لهذا المقدار من عرض الحائط (59)» وكانت قوالب الطوب (60) معروفة اللحم والسمك ولها نماذج مختلفة وهي مصنوعة من خشب صلب ومعلقة في مسامير أعلى حائط الجامع يحافظ عليها كي يرجع إليها متى ما نقص منها أو زيد فيها (61) أما مصانع القراميد والآجر فهي خارج أبواب المدينة ، ويجب أن يجاد طبخ الآجر والقراميد ولا يستعمل الطوب حتى يبيض (62) ، وينتقل الطوب إلى داخل المدينة عن طريق الدواب أو العجلات .

(55) المرجع السابق ، نفس الصفحة .

(56) المرجع السابق ، نفس الصفحة .

(57) انظر الفصل الخاص بأحكام المعاملات .

(58) ابن عبدون 36 ، الترجمة الفرنسية ، ص 80 .

(59) ابن عبدون ، 34 .

(60) قوالب الطوب يقصد بها هنا النماذج التي ينبغي أن يصب فيها الطوب فهي التي تحدد شكله وحجمه .

(61) نفس المرجع ، نفس الصفحة ، الترجمة الفرنسية 75 .

(62) المرجع السابق نفس الصفحة ، الترجمة الفرنسية 75 76 .

وحدد المختسب وعرفاء البنايين الأنواع المختلفة من شكل الآجر ولكل شكل استخدامه الخاص ، مثل النوع الذي يعرف « ضررس وقفا » لطبي الأبار ، وآجر آخر للسطوح وآخر من هواء الأفران (63) . وينتهي المختسب أن يضع الآجر أو القراميد أو الطوب بقالب بال قد نجر ونقص من وفه شيء (64) .

ويرى تويرس بلباس أن الأبنية العامة في المدن الأندلسية ، على اختلاف أنواعها بما في ذلك المساجد والأضرحة التي لم يتعد ارتفاعها مترا ونصف متر ، كان يراعى في بنائها الفائدة العملية فقط مما جعل مظهرها الخارجي متواضعا ، يستثنى من ذلك فقط الأبواب الحربية التي تؤدي إلى أسوار ملاصقة لها كان لها مظهر الأبهة والغنى الزخرفي (65) .

ولقد حفلت نوازل ابن سهل بأنواع مختلفة من القضايا الطريفة عن الدور ، والتي حدثت في قرطبة في القرن الخامس الهجري ، والتي رأينا إثباتها دون الدخول في تفاصيل تلك القضايا ، وآراء فقهاء قرطبة وقاضي الجماعة فيها ، منها « مسألة دار ادعى فيها على من هي في يده فأنكر معاملة المدعي ثم أظهر ابتياعه إياها منه » (66) . وقضية أخرى دارت أحداثها في رجب 464 هـ / 1071 م وهي « شوري في بيت متهدم بين دار حسان ودار شنوعة اليهودي (67) » ، وادعاء شنوعه أن تلك الدار المتهدمة من أملاكه ونظر في تلك القضية صاحب السوق أبو طالب محمد بن مكى ، والقاضي أبو المطرف بن سوار حينما كان قاضيا للجماعة ومن المشاورين محمد بن حـ حـ « وقضية إقرار باكتراء دار ودعوى سلف » (68) ومن باع دارا ثم أنكر وقال : « بل رحنته » (69) .

(63) المرجع السابق ، 35 .

(64) المرجع السابق ، نفس الصفحة .

(65) الأبنية الإسبانية الإسلامية ، 97 .

(66) انظر تفاصيل تلك القضية بمخطوط ابن سهل ورقة 265 .

(67) ابن سهل ، ورقة 257 — 258 .

(68) المرجع السابق ، ورقة 246 — 247 .

(69) المرجع السابق ، ورقة 229 .

وقضية أخرى في الحسبة وهي استغلال ابن السقاء مدير دولة بني جهور سلطته في إثراء نفسه وتملكه الدور ، ولكن بعد وفاته أفتى الفقهاء بالاستيلاء على تلك الدور لصالح الدولة (70) . وقضية « شوري في دار بين شركاء بعضهم يسكنها وباقيهم يسأل اخلاءها لبيعها » (71) . وفي مثل تلك القضايا كان رأي الفقهاء أن الدار لا تحمل القسمة ، فلذلك تخلى الدار وتكرى أو تباع . وهناك قضية « من اشترى دارا فيها بير ينساب فيها ماء حفرة بقرب الدار » (72) ، وكان رأي المشتري أن هذه الحفرة تحط من ثمن الدار .

وقضية « من اشترى دارا فأصاب بها عيوباً تخفى بعضها ويظهر باقيا » . وقضية « اختلاف الشهادة في عيوب دار مثل تشقق حيطانها » (73) . وهناك بعض القضايا التي عالجتاها في الفصل الخاص بأحكام المعاملات في قرطبة ، ومنها قضية في البيع الشامل التي من صورها أن البائع لم يحدد صراحة في العقد شمول بيع الدار للطاحونة أو السلم فلمن تكون هذه التوابع (74) . وقضية بيع الدار « التي بها ثمارا ناضجة وقد طاب ثمرها ولم يشترط المتابع الثمرة » (75) .

★ ★ ★ ★

الحمامات

تختلف الحمامات الإسلامية في الأندلس عن الحمامات الرومانية في أن الأخيرة أكثر عظمة وأكبر حجما وأعظم ترفا ، وإن كانت الأولى مشتقة من الثانية . ويظهر التأثير الروماني في عادة إنشاء الحمامات وطريقة بنائها في كلمة

-
- (70) المرجع السابق ، ورقة 223 .
(71) المرجع السابق ورقة 223 — 224 ، وهناك قضية أخرى مشابهة ، انظر نفس المرجع ورقة 180 .
(72) المرجع السابق ، ورقة 175 .
(73) المرجع السابق ، ورقة 171 — 172 .
(74) المرجع السابق ، ورقة 142 ، الفصل الخاص بالأحكام القضية رقم/ 4 .
(75) المرجع السابق ، ورقة 137 ، الفصل الخاص بالأحكام قضية رقم/ 2 .

Furnaci وهي كلمة لاتينية محضة أطلقها العرب على القدر المستخدم لتسخين الماء وأحيانا أخرى كان العرب يستخدمون كلمة قدر (76) .

ولقد كانت الحمامات الرومانية ذات جدران غليظة وارتفاع بسيط ، تغطي أجزاءها الأساسية أقباء ظاهرة من الخارج فتضفي عليها شكلا خاصا . ولما كان العرب يراعون الفائدة العملية في جميع أبنيتهم ، فإنهم استخدموا هذه الأقباء فقط حيث كانت درجة الحرارة المطلوبة شديدة . ذلك لأن السقف الخشبي في هذه الحالة يكون معرضا للتلف السريع بواسطة البخار ، فضلا عن أنه يجعل جزءا كبيرا من الحرارة يتسرب إلى الخارج (77) .

ويتألف الحمام من مدخل ثم ثلاث أو أربع حجرات أساسية مغطاة دائما بأقباء وكلها لغرض الاستحمام ، ويكملها في نهاية الجهة المقابلة حجرات الوقود وخلافها ، وقد زالت معظم هذه الحجرات لضعف بنائها . ويدخل إلى الحمام بواب منخفض يؤدي إلى اسطوان أو ممر ضيق متعرج ، وبلي ذلك في كثير من الحمامات صحن صغير مغطى أو مكشوف يلحق به مرحاض .

وبلي الأسطوان حجرة تسمى « البيت البارد » وفيها كان يخضع المستحمون لملابسهم ، وفي بعض الحمامات المترفة كان يسبق الحجرة الباردة أخرى لخلع الملابس والاستحمام ، أما في الشتاء فكان المستحم يخضع لملبسه في الحجرة الوسطى الدافئة لقرها من القدر الساخن .

وبلي « البيت البارد » قاعة وسطى أعظم حجما وأهمية ، في وسطها فضاء مربع مغطى بقبة مراتها مغطاة بأقباء تحملها أعمدة تحف بجوانب الصالة كلها أو في جانبيين أو ثلاثة منها وتسمى « البيت الوسطاني » ، وأخيرا تصل إلى « البيت الساخن » وهو حجرة ضيقة طويلة كالأولى مغطاة في نهايتها بالخنايا المعروفة وفي الحائط الذي يقع في صدر الحجرة قدر كبير من النحاس الأحمر تخرج

(76) ليهولد توهس بلباس : الأبنية الإسلامية الإسبانية ، ص 109 .

(77) المرجع السابق ، ص ، 110 .

منه أنابيب رصاصية حاملة الماء الساخن إلى أحواض مصنوعة من الرخام أو الحجر أو الطوب الأحمر وتسمى صهاريج ، وهي موضوعة في دخلات الحجرات الساخنة وتحتفي في بعض الأحيان تحت تجاريف تفتح في الحوائط وهناك أبنية أخرى للماء البارد .

وفي الأبنية المتواضعة حيث لا توجد مياه جارية كانت تحمل من أماكن أخرى ، وتحمل الزرع والجزار محل الأحواض الطريقة الوحيدة لإضاءة كل هذه الحجرات المغطاة بالأقباء كانت بواسطة فتحات أو كوات في السقف ذات شكل نجمي تتخلل الأقبية وتسمى (مضاوي) وتقفل بزجاج ملون . وترصف الحجرتان الأخيرتان — الساخنة والدافئة — بقطع من الرخام إذا كان الحمام مرتفا .

والمكان المستخدم في تسخين المياه يوجد تحت القدر ، ويتسرب الدخان والهواء الساخن من أرضيات الجزيين المجاورين ثم يخرج من مداخن مملصة بالجدران ، وهناك حجرة ملاصقة للقدر مخصصة للوقود وغيرها مما يلزم في مثل هذا وتسمى « أفنية » ، ولها مدخلها المستقل وليس بينها وبين سائر الحجرات الآفنة الذكر أي اتصال . وتدرج درجة الحرارة في الحجرات المغطاة بالأقباء ، فالأولى لا تسخن وإن كان يساعد على تسخينها بعض الشيء ملاصقتها للحجرة الوسطى حيث درجة الحرارة أكثر ارتفاعا لمرور الهواء الساخن تحت أرضيتها .

وكانت الحمامات المترفة في المدن الهامة تجمل بتغطية أسافل جدرانها بالخزف وزخرفة حيطانها بالرسوم ، وإدخال صنابير معدنية ونافورات بتماثيل حيوانية ، وأحيانا كانت تستخدم بعض التماثيل الرومانية في تجميل هذه الحمامات ، وأحد هذه التماثيل عمر عليه الأندلسيون في خرائب طالقة Italica ونقلوه في القرن الحادي عشر إلى أحد حمامات إشبيلية المسمى بحمام الشطارة ، وهذا التمثال يمثل امرأة بالحجم الطبيعي ذات جمال خارق ويجلس في حجرها طفل ممسكا بثديها ، ويصعد إلى قدمها ثعبان يريد أن يلدغ الطفل وتنظر المرأة إلى الطفل والثعبان معا نظرة معبرة عن حنان يمتزج بالذعر (78) .

(78) المرجع السابق ، ص 112 .

ويحكي صاحب النفع أن سكان الريف الذين سحروا به كانوا يتركون أعمالهم تفضية الوقت ناظرين إليه (79) ، وتأثر به بعض الشعراء فوصفوه شعرا (80) .

وكان بالقرب من الباب الموصل للحجرات الداخلية رجل يجلس على كرسي عال مسؤول عن حفظ ملابس المستحمين وأشياءهم وتقديم المناشف « البشكير » وطفل لتنظيف الشعر .

وكان الحكاك أو الخادم يعمل في حك جسم المستحم ، مستعينا بقفاز من الشعر مزينا بالطبقة الخارجية العالقة بالجلد ، ولقد خضعت الحمامات لرقابة المحتسب . فيرى ابن عبدون أنه يجب أن لا يحك مسلم نصرانيا أو يهوديا (81) ، « وأن تكون صهاريج الحمامات مغطاة ، فإن كانت مكشوفة لم تؤمن نجاستها ، فهو موضع طهارة ويجب أن لا يمشي الطبايب ولا الحكاك ولا الحمام في الحمام إلا بالتبان وسراويلات (82) .

وكان على المستحم أن يدفع ثمن الدخول وإن كان زهيدا جدا ، وكانت الحمامات تابعة للدولة أو المساجد أو الجهات الدينية ، وإذا لم يكن بالحمام ماء جار فإنه كان يجلب من آبار بواسطة سواقي وينقل على دواب الحمل .

وكانت الحمامات تضاء ليلا بالشموع والشمعدانات .

أما عن عدد الحمامات بقرطبة حتى نهاية القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي فيرى صاحب وصف جديد لقرطبة أن عدد حماماتها ثلاثة آلاف حمام وسبعمائة حمام وأحد عشر حماما (83) . وأعتقد أن هذا العدد مبالغ فيه إلى حد

(79) نفع الطيب ، 367/1 - 368 .

(80) دمية مرمر ترمى بجيد لها ولد ولم تعرف حليلا
وتأهى في السورد والبياض ولا ألت بأوجاع الخاض
انظر نفع الطيب ، 23/2 .

(81) ابن عبدون ، 48 .

(82) المرجع السابق ، نفس الصفحة .

(83) مؤلف مجهول : وصف جديد لقرطبة ، ص 169 .

ما ، أو ربما كان يشمل حمامات قرطبة وأرباضها . أما بعد نهاية الفتنة البربرية فقد نقصت حمامات قرطبة وأرباضها إلى سبعمائة حمام وأحد عشر حماما (84) . لقد كانت الحمامات العامة منتشرة في كل روض من أرباض المدينة في قرطبة ، هذا إلى جانب أنه كان يلحق بقصر الخلافة حمام القصر (86) .

ولم يختلف نظام حمام القصر عن الحمامات الشعبية المنتشرة في المدينة وأرباضها ، وكان يوجد بمدينة الزهراء حمامان : واحد للقصر وثنان للعامة (86) . وكان هناك حمامات خاصة للرجال وأخرى للنساء ، وإن كان المؤلف أن يستعمل الجنسان نفس الحمامات في أوقات مختلفة ، كالرجال صباحا والنساء بعد الظهر ، أو للرجال أيام أخرى غير النساء ، وفي هذه الحالة أوصى ابن عبدون بأنه « لا يجلس متقبل الحمام للنساء فإنه موضع تمتع وزنى » (87) وكانت امرأة تجلس في المواعيد المحددة للنساء .

وإلى جانب وظيفة الحمام الصحية فإنه كان في الأندلس أحيانا وسيلة للتخلص من الأعداء أو الانتقام منهم ، وقد شاهد حمام في إشبيلية حادثة تؤيد ذلك .

(84) المرجع السابق ، 171 .

(85) ولقد اكتشفه الأثريون في قرطبة سنة 1903 في الكامبودي لوس مارتيرس El camp de Los Maritre (أي حقل الشهداء) وهو يلتصق بقصر الخلافة ، وقد وراه التراب بعد ذلك وإن كان لم يهدم . وهو عبارة عن حمام لعله أقدم ما عرف اعتمادا على زخرفته المؤلف من العقود الصغيرة المؤلف من ثلاثة فصوص مسنجة فوق أعمدة وهذه الزخرفة من الجبس مدهونة بالأحمر أقل من نصف دائري ، أما الكسوة الأرضية فمن الرخام الأبيض وتحت غرفة التسخين ممر البخار Hypo Causis وكان يمر فيه البخار فيشيع الدفء في المكان . واكتشف بالقرب من ذلك خلال درج جزء من غرفة مربعة سعتها ثمانية أمتار يحيط بها ممر ولا تزال في الأركان دعائم من الحجر تتصل بها أجزاء من الجدران وكانت هناك أعمدة ملتصقة ببعض تلك الدعائم ، هذا فضلا عن أربعة أعمدة أخرى غير متصلة بالدعائم وجعلتها 28 عمودا . أما القبة الوسطى فكانت مثقبة مؤلفة أشكالا نجمية وزخارف أخرى وكل ذلك كانت تغطيه توريقات حمراء على أرضية بيضاء .

وهذه المعلومات مستقاة من الدون رافايل امبريث دي آريانو D.Rafael Ramirez De

Arellano . انظر كتاب الفن الاسلامي ص 199 — 200 .

(86) نفع الطيب 103/2 .

(87) ابن عبدون 49 .

فقد دعا المعتضد حاكم إشبيلية ثلاثة من رؤساء البربر إلى حفل للتخلص منهم والاستيلاء على سلطانهم ، وأدخلهم الحمام وسد الأبواب والنوافذ وأمر بأن ترفع درجة الحرارة حتى اختنقوا جميعا (88) .

وفي قرطبة قتل الخدم الصقالبة الخليفة علي بن حمود في حمام القصر الخلفي بقرطبة سنة 408 هـ / 1018 م (89) وبعد ذلك بسنوات قليلة في سنة 414 هـ / 1024 م عمل الخليفة المستظهر بالله عبد الرحمن بن هشام على إخفاء نفسه في أتون الحمام هربا من الثائرين ضده ، واكتشف أمره ولم ينجح في محاولته وقتل (90) .

وسائل المواصلات والنقل في المدينة

المواصلات النهرية :

لقد كانت المواصلات النهرية تحت رقابة المحتسب ، وكان المشرف على الوادي هو الأمين (أمين الوادي) ويعاونه معاونون يقومون بتنفيذ أوامره ونواهيته ، ولقد كان نهر الوادي الكبير هو المعبر الطبيعي من جنوب قرطبة إلى جهاتها الأخرى ، كما في الخريطة المرفقة لتخطيط المدينة في نهاية البحث (91) ؛ هذا إلى جانب قنطرة قرطبة (92) . وكانت هناك المراسي الكثيرة على طول الوادي للتنقل من الجنوب إلى الشمال وبالعكس ، فكان على أصحاب القوارب المتولية لنقل الركاب من ضفة إلى أخرى المحافظة على أرواح الناس خوفا من حوادث الغرق لذلك أوصى ابن

(88) ابن عذارى 270/3 - 271 ، أعمال الأعلام 239 .

(89) ابن عذارى 122/3 .

(90) المرجع السابق 139/3 .

(91) أرباض جنوب قرطبة : روض شقندة ومنية نصر ومقبرة نصر والشريعة ومنية عجب .

(92) وهي عبارة عن كوبري فوق الوادي يصل جنوب قرطبة بقصبة المدينة ، وللقنطرة باب عند مدخل

المدينة .

عبدون بأنه (93) « يجب أن يؤمر المعدون أن يخففوا الأشحان (94) ، ويجب أن يكون في كل مرسى معديتان أو قاربان ليكون ذلك أرفق للناس وأخف للأشحان وأعجل للجواز لا سيما عند العصف (95) ، وكذلك كان على المعدين ألا يجوزوا من عبيد البربر ولا من الخدم ولا من يعرف أنه يتعدى على أموال الناس في أيام الغلات ، ومن ظفر به وفي يده شيء من ذلك أخذ منه فإن تأتى حمل إلى صاحب المدينة » (96) ونحن أمام هذا النص نرى أنه ربما كانت تلك المعديات أشبه بأن تكون ملكا خاصا للدولة ، وكان ضمن طاقم الإشراف على هذه المعديات أعوان أمين الوادي الذي كان يعينه المحتسب وكان مسؤولا أمامه ، وربما كان لديهم سجلات خاصة مسجلا بها أسماء بعض الأشخاص الخطيرين المشهورين بسوء سلوكهم لمنعهم من العبور ، وأمامنا نص يفيد هذا الرأي ذكره ابن عبدون في موضع آخر « يجب أن يكون في المراسي من يبحث عن هذه الأمور ويغيرها وبعضه القاضي والسلطان ، وأن يعرف بذلك الأمين على الوادي (97) كذلك كان يمنع كراء القوارب للنزهة لمن يشرب الخمر .

وكانت الدولة تحمي أراضي ضفتي الوادي الكبير من أن يشغلها أحد أو يستغلها أحد لبناء شيء عليها ، ولعل الغرض من ذلك هو ضمان تحكم الدولة في مكوس الواردات والصادرات ومنع التهريب ، وفي ذلك يقول ابن عبدون : « ويجب أن نحمي ضفة الوادي الذي هو مرسى المدينة للسفن أن يباع منها شيء أو يبنى فيها بنيان ، فإن ذلك الموضع عين البلد وموضع اخراج الفوائد مما يخرج التجارة وماوى الغرباء وموضع إصلاح السفن ، فلا يكون ملكا لأحد إلا السلطان

(93) ابن عبدون 29 .

(94) وكان من الحوادث المأثورة ما ذكره ابن حيان « أن جماعة من القرطبيين قد هلكوا يوم الاستسقاء غرقا في النهر فاستقلوا قاربا ونزلوا فيه ليأذا من ضيق القنطرة فرسب بهم » انظر المقتبس تحقيق

د. محمود مكى ص 47 .

(95) العصف = شدة الرياح .

(96) ابن عبدون 29 ، الترجمة الفرنسية 64 .

(97) المرجع السابق 56 .

وحده ، ويجب للقاضي أن يحمي ذلك كل الحماية فإنه موضع مجتمع التجار والمسافرين وغيرهم ويحد لصاحب الموارث أن لا يبيع منه شيئا واحدا (98) .

المواصلات داخل المدينة :

أما وسائل النقل داخل قرطبة وأرباضها فهي الدواب والعجلات التي تجرها الدواب أو الانسان ، أما الطرق (99) فقد كان يؤمر أهل الأرباض بحمايتها عن طرح الزبل والأقدار والكناسة فيها وإصلاح المواضع المتطامنة (100) التي تمسك الماء والطين ، ويجب على الكفافين مراعاة نظافة الشارع وعدم نجاسة الناس في الطرق ، لذلك « يؤمرون ألا يؤذوا الناس في الطرق ، وأن تكون القفف لا ترشح ، ولو اتخذوا أكوابا (101) لكان أحسن » (102) .

وهناك تعليمات كثيرة من المحتسب بعدم إشغال الطرق بأي شيء يتسبب في ضيقها (103) ، حتى تناسب حركة المواصلات ويسهل تحرك المارة من الراجلين وراكبي الدواب أو العجلات التي تنقل البضائع والسلع وربما الأشخاص داخل المدينة . وقد ورد ذكر العجلات في مخطوط ابن سهل عند الكلام على منع مرور العجل على المقابر (104) . كذلك يرى ابن عبد الرؤوف أنه لمنع أشغال الطرق الضيقة يمنع الناس من الدخول في القيسارية والأسواق على ظهور الدواب (105) .

(98) المرجع السابق ، ص 30 .

(99) انظر الفصل الخاص بمشهد الشارع .

(100) المتطامنة هي المنخفضة التي تكون عرضة لتجمع مياه الأمطار فيها وامتلائها بالوحل والطين نظرا لانخفاضها .

(101) الأكواب جمع كوب ، وليس المقصود به ما يعرف الآن بهذا الاسم وإنما هو الدلو الكبير .

(102) ابن عبدون 38 .

(103) المرجع السابق 53 ، ابن عبد الرؤوف 110 — 111 .

(104) ابن سهل ورقة 340 .

(105) ابن عبد الرؤوف 111 .

موارد المياه والسقاية

كانت المياه تتوفر في قرطبة المدينة وأرباضها من مصدرين : المصدر الأول نهر الوادي الكبير الذي كان يجري في جنوبها مخترقاً أراضيها ، والمصدر الثاني هي المياه الجوفية وكانوا يستخرجونها من باطن الأرض بنظام هندسي محكم .

أما المصدر الأول وهو النهر فقد كان الماء يرفع منه بآلات رافعة تشبه السواقي التي يستخدمها الفلاحون في مصر ، وهي طريقة استخدمها عرب الأندلس بكثرة وكانوا يطلقون على هذه الآلات اسم « النواعير » جمع « ناعورة » (106) ، وكانت تقام على ضفتي الوادي الكبير . وهناك طريقة أخرى كانت مطبقة في مجريط (107) وغيرها من مدن الأندلس ، وهي إقامة شبكة من القنوات الجوفية تمتد تحت أرض المدينة وتسد حاجات منازلها من الماء بنسبة مقدرة معلومة .

ذلك لأن النواعير تصلح لرفع الماء إذا كان على مسافة قليلة العمق من سطح الأرض ، أما إذا كان عمق الماء شديداً فإنها لا تصلح لذلك ، وطريقة عمل القنوات الجوفية هو اختيار مكان من المدينة يرتفع مستوى المياه فيه على السطح فيما بينها ، والتوصل بعد ذلك بين هذه الآبار بمجار جوفية تبنى دائماً من الطوب الأحمر ، وتكون من السعة والارتفاع بحيث تسع قامة رجل يمكنه المشي فيها . وفي قاع هذه المجاري توجد تلك القنوات المصنوعة من الفخار والتي تحمل الماء بين الآبار المذكورة ، ويراعي فيها أن تكون على انحدار خفيف متجهة نحو المدينة ، وهناك تحفر في باطن الأرض تحت منازل المدينة شبكة من المجاري تتفرع على الأحياء والمنازل ، وعلى النواعير والحدائق والمتنزهات العامة ، وإذا كانت هذه

(106) وقد نقلها عنهم نصارى إسبانيا ، وكان هذا اللفظ « Noria » والوعاء الذي يستخدم في تلقي الماء من جوف الأرض وصبه على سطحها يسمى في العربية « القادوس » ، وهذا اللفظ انتقل إلى الإسبانية : Arcaduz . انظر د. محمود علي مكّي ، ص 48 . مدريد العربية ، 1967 ، دار الكتاب العربي ، القاهرة .

(107) المرجع السابق ، ص 48 — 49 .

الطريقة منفذة في مجريط فرما لم تعدم قرطبة تلك الوسيلة ، وكانت هناك طرق أخرى لنقل المياه إلى المنازل وهي طريقة استخدام السقائين ، وكانت تلك الحرفة تحت رقابة المحتسب ، وكان يحدد لهؤلاء السقائين أماكن خاصة على نهر الوادي الكبير ، قال ابن عبدون : « كان يحدد لهم مواضع السقاية على النهر حد الماء والحصر (108) ، ولا يترك أحد يتسور عليهم في ذلك الموضع ومن تعدى سجن أو أدب » (109) .

وللمحافظة على نظافة تلك المياه كان المحتسب يأمر بمنع الدواب من الشرب من أماكن السقاية ، ويمنع كذلك النساء من أن يغسلن بالقرب من هذا الموضع ويحدد لمن مواضع أخرى ، ويمنع هرق (110) الزبول والأقذار على ضفة الوادي ، لكن خارج الأبواب في الفدادين أو في الجفاف أو في مواضع معلومة لذلك لا تكون بالقرب من الوادي ، وذلك للمحافظة على نظافة الماء وضرر التلوث على صحة الناس ، وأخطار الأمراض التي تنقل عن طريق التلوث .

أما طرق نقلها للمنازل فلعل ذلك باستخدام القرب المصنوعة من جلد الماعز أو الأسطال (111) ، هذا إلى جانب الآبار التي كانت في البيوت . ولعل سهولة الحصول على الماء من هذه الآبار كان يرجع إلى أن نهر الوادي الكبير يجري في جنوب قرطبة ، مما سبب ارتفاعا في مستوى المياه الجوفية قرب سطح الأرض في المدينة وأرياضها ، وبالتالي سهولة حفر الآبار في المنازل للحصول على الماء في الأماكن البعيدة عن النهر .

أما طرق نقل المياه إلى المسجد الجامع بقرطبة وقصور الخلافة فكانوا يجلبونها من جبال قرطبة على مسافات بعيدة ، مستخدمين مواسير من الرصاص تصل

(108) ربما أراد بذلك أن يكون لكل حي عدد محدد من السقائين يتلام مع كتافته السكانية ، ولهذا فإنه أوصى بالألا يتعدى أحد السقائين على غير منطقتة فيزاحم بها من حدده المحتسب من القائمين بهذه المهنة فيها .

(109) ابن عبدون 32 ، الترجمة الفرنسية ، 70 .

(110) هرق من أهرق أي صب . والزبول جمع الزبل وهو الروث .

(111) الأسطال جمع سطل وهو الكوز الكبير .

بين الجبل وبين الجامع والقصر ، وتملاً البحيرات الهائلة والبرك البديعة والصحاريح الغربية في أحواض الرخام الرومية والمنقوشة (112) التي توجد في القصور ، وربما كان بعض أصحاب البيوتات القرطبية المسورة تنقل إليهم المياه بتلك الوسيلة . وكثيرا ما كان يفيض نهر قرطبة ، وأحيانا يسبب هذا الفيضان أخطارا بالدور مثل الفيضان الذي تعرضت له قرطبة في سنة 401 هـ/1010 م وكان سببا في « هدم ألفي دار وما لا يحصى من المساجد والقناطر ، ومات فيه نحو من خمسة آلاف نفس ردما وغرقا وذهبت فيه أمتعة الناس وأموالهم » (113) .

المساجد

المسجد الجامع :

ومن محاسن قرطبة تعظيم أهلها لجامعها الأعظم (114) ، قال الرازي : « إن الجامع من إحدى غرائب الأرض الذي ليس في بلاد الأندلس والإسلام أكبر منه » (115) .

وفي وصف المسجد الجامع قال بعض المؤرخين أنه ليس في بلاد الاسلام أعظم منه ولا أعجب بناء وأتقن صنعة ، وكلما اجتمعت منه أربعة سوارٍ كان رأسها واحدا ، ثم صف رخام منقوش بالذهب واللآزورد في أعلاه وأسفله .

وابتداءً ببناء هذا المسجد المعظم عبد الرحمن بن معاوية الملقب بالداخل ، ولم يكمل في زمانه وكماله ابنه هشام ، ثم تعاقبت خلفاء بني أمية الزيادة فيه ، ولم يزل كل خليفة يزيد فيه على من قبله إلى أن كمل على يد نحو الثمانية من الخلفاء (116) .

(112) نفع الطيب 11/2 - 12 ، نقلا عن ابن بشكوال .

(113) ابن عذارى 105/3 .

(114) نفع الطيب 10/2 .

(115) المرجع السابق 7/2 .

(116) المرجع السابق 83/2 .

وذكر ابن بشكوال زيادة المنصور بن أبي عامر في جامع قرطبة بأنه استخدم
أعلاج النصارى مصفدين بالحديد من أرض قشتالة وغيرها ، وهم كانوا يتصرفون
في البنيان عوضا عن رجالة المسلمين (117) .

وعندما عزم المنصور بن أبي عامر على زيادة الجامع عوض أصحاب الدور التي
ألحقت بالمسجد ، وقد ذكر ابن بشكوال أن المنصور كان يجلس بنفسه ويؤتي
بصاحب المنزل فيقول له : « إن هذه الدار التي لك يا هذا أريد أن أبتاعها
لجماعة المسلمين من مالهم ، فإذا ذكر له أقصى الثمن أمر أن يضاعف له ، وأن
تشتري له بعد ذلك دارا عوضا منها (118) ، حتى أتى بامرأة لها دار بصحن
المسجد فيها نخلة فقالت لا أقبل عوضا إلا دارا بنخلة ، فاشتريت لها دارا بنخلة
وبولغ في الثمن » (119) .

وقيل إن إنفاق الحكم في زيادة الجامع كان مائة ألف وواحدا وستين ألف
دينار ونيفا ، وكله من الأحماس .

وزيادة المنصور بن أبي عامر كانت عام 377 هـ / 987 م ، وذلك بسبب
زيادة عدد سكان قرطبة نتيجة لجلب قبائل البربر من العدو وأفريقية (120) ،
فضاق المسجد الجامع عن حمل الناس فشرع المنصور في الزيادة بشرقيه حيث
تممكن الزيادة لاتصال الجانب الغربي بقصر الخلافة . وبدأ ابن أبي عامر في هذه
الزيادة على بلاطات طولاً من أول المسجد إلى آخره (121) .

وقصد ابن أبي عامر في هذه الزيادة المبالغة في الإنفاق دون الزخرفة ، ولم يقصر
— مع هذا — عن سائر الزيادات جودة ما عدا زيادة الحكم .

(117) المرجع السابق 84/2 .

(118) . المرجع السابق نفس الصفحة .

(119) المرجع السابق نفس الصفحة .

(120) المرجع السابق 86/2 .

(121) المرجع السابق نفس الصفحة .

ولن نتعرض في بحثنا هذا لعمران الجامع وأطواله وزياداته وبنائه من الداخل (122) ، وتطور الزيادة فيه (123) وأبواب الجامع (124) وأعمدته (125) ومنبره^٥ (126) والجب الذي في صحن الجامع (127) وصومعته (128) وثرياته (129) ، وإحراق الشمع والزيت والبخور (130) وتوزيع المياه في الجامع (131) ونقوشه الداخلية (132) في عهد الحكم والمنصور بن أبي عامر ، فقد عالجتها المصادر بالتفصيل .

والذي يهمنا في هذا الموضوع أنه في خلال القرن الخامس الهجري لم تبين لنا المصادر أنه حدثت زيادات أو نقصان للمسجد الجامع بقرطبة . ولقد كانت للمسجد الجامع بقرطبة مكانته الكبيرة عند القرطبيين ، حتى إنه عند رحيل أحدهم عن قرطبة كان يزوره متبركا به ، فالقاضي أبو محمد عبد الحق بن عطية حينما قرر الإرتحال عن قرطبة قصد المسجد الجامع متبركا ومودعا وأنشد لنفسه شعرا مرتجلا فيه (133)

أما بالنسبة للأذان في الليل فإنه يجب أن يكون بصوت منخفض حتى لا يقلق النائمين ، غير أننا رأينا ذلك لم يكن منفذا دائما ، ودليلنا ما ذكره ابن

-
- (122) المرجع السابق 83/2 .
(123) ابن غالب 297 ، نفع الطيب 85/2 .
(124) نفع الطيب 88/2 .
(125) المرجع السابق 85/2 ، 87/2 .
(126) ابن غالب 298 ، نفع الطيب 89/2 .
(127) نفع الطيب 86/2 .
(128) المرجع السابق 95/2 .
(129) المرجع السابق 89/2 .
(130) ابن غالب 299 ، نفع الطيب 86/2 - 87 .
(131) المرجع السابق 92/2 .
(132) المرجع السابق 95/2 .
(133) التكملة ، ترجمة 1619 ص 576 .

سهل في نوازه في مسألة في الاحتساب على المؤذن أبي الربيع في أذانه بالأسحار وابتهاله بالدعاء (134) : « كان سليمان الشقاق متصرفا بين يدي الواعظ أبي العباس أحمد بن أبي الربيع الإلبيري الواعظ بجامع قرطبة ، فقام على هذا القائم عند الوزير علي بن ذكوان وهو في خطة إحكام السوق بالحسبة ، وذكر أنه يقوم بالأسحار في جوف الليل ويصعد على سقف المسجد الذي بقرب داره ويؤذن على السقف ويتهل بالدعاء ، ويتردد في ذلك إلى أن يصبح . وقال القائم إن في ذلك ضررا على الجيران ، ووافقه القاضي على ذلك فأقر به إلا أنه قال إن قيامه لذلك قدر ساعة فشاور في ذلك ، وقال قد بلغكم هذا الذي خاطبتكم به فعرفوني بما ترونه موفقين ، فجاوب ابن دحون بأن « يؤمر هذا المقوم عليه أن يقطع الضرر عن جيرانه ، ويجري على ما كان يجري عليه الناس قبله من الأذان المعهود في الليل ، وعلى ما كان من أفعال الصالحين والاعتصار عليها ، وجاوب ابن جريج : « أحسن ما يفعله الناس اتباع السلف الصالح رحمهم الله وكل من فعل فعلا لا يشابه السلف الصالح بممنوع ومستحب أن يمنع منه » (135) .

التجميع بمسجد الزاهرة

لقد حاول المنصور بن أبي عامر بعد بناء مدينة الزاهرة أن يتخذ من مسجدها مسجدا جامعا إلى جانب وجود المسجد الجامع بقرطبة ، ونجح المنصور في ذلك وأصبح مسجد الزاهرة مسجدا جامعا في عهده وعهد ابنه من بعده .

وقد استشار المنصور بن أبي عامر الفقهاء في التجميع فيه فمنعه من ذلك أكثرهم ، إذ لا يجمع في مصر واحد في جامعين ، ومضى أكثرهم على ذلك . وأفتى ابن العطار (136) في قليل منهم بجواز ذلك ، وحجته اتساع البلد وعجز

(134) ابن سهل 334 .

(135) المرجع السابق ، ص 335 .

(136) التوفى سنة 399 هـ ، انظر ترجمته في ابن سهل ورقة 423 ، الصلة ترجمة 1048 ، ترتيب

المدارك 650/4 - 656 .

كثير ممن يسكن هنالك عن الوصول إلى الجامع الأول حتى قاسوا بين المسجدين على أبعاد الطرق بينهم فوجدوه نحو الفرسخ (137) .

وعمل ابن أبي عامر برأي من أجازته إلا أنه لم يجمع به حتى مات قاضيه ابن زرب الذي كان المنصور يستحي منه ، فدعا المنصور بن أبي عامر الفقيه أصبغ بن الفرج بن فارس الطائي (138) إلى تولي الصلاة والخطبة بمسجد الزاهرة ، وكان ممن لم ير ذلك ، فامتنع وقال : « سبحان الله يا منصور ! أنا لا أرى الجمعة أقيمت به فكيف أقوم بها ؟ » (139) فألزمه المنصور ذلك وأظهر إكراهه عليه فألح وامتنع وأقسم على ذلك ولو ناله العقاب ، فسخط عليه المنصور وعزله عن القضاء والفتيا ، إلا أنه سلم من أذاه .

وكان ممن سخط عليه المنصور لذلك أيضا أبو بكر بن وافد فأسقطه عن الشورى والشهادة وحدد إقامته ، واحتمل الباقون من ابن ذكوان والأصيلي وابن المكوي وابن جني وابن الصفار فلم يغير عليهم شيئا (140) . وجمع ابن العطار في هذا الجامع وجلس فيه للفتيا والتعليم والتفقه ، وانفرد بالفتيا بين العمال والرعية وجعل ابن العطار قوما من رؤساء الفقهاء من سكان الرض الشري جوار هذا الجامع يشهدون الصلاة فيه لثلاثا يحقد ابن أبي عامر عليهم ، منهم الأصيلي وابن صاعد وابن الصفار وابن جني ، ولم يصنع ذلك ابنا ذكوان ثقة بمكانهما من المنصور بن أبي عامر .

وأعتقد أنه ظل التجميع بمسجد الزاهرة أيضا في عهد ابنه عبد الملك وشنجول من بعده . أما مع بداية القرن الخامس الهجري فلقد فقد مسجد الزاهرة تلك الميزة ، وأصبح مسجدا عاديا تقام فيه الصلوات ماعدا صلاة الجمعة فقد كانت تؤدي بالمسجد الجامع بقرطبة .

(137) ترتيب المدارك 658/4 .

(138) المتوفى سنة 397 هـ وقيل سنة 400 هـ ، انظر ترجمته في الصلة ترجمة رقم 252 ص 108 ،

109 وترتيب المدارك 657/4 - 658 .

(139) ترتيب المدارك 658/4 .

(140) المرجع السابق ، نفس الصفحة .

وقد لعب المسجد الجامع بقرطبة دورا سياسيا في فترة الفتنة البربرية 399 هـ - 422 هـ / 1008 - 1030 م فقد كان المسجد الجامع ظيلة القرن الرابع الهجري هو المكان الذي كان يحضره الأمير أو الخليفة أو الحاجب لمشاهدة عقد ألوية الجيش الذي يغزو به بلاد النصارى (141) .

وفي سنة 399 هـ / 1008 م ، عندما عقدت البيعة بولاية العهد لعبد الرحمن بن أبي عامر وخرج إلى غزاته ، حدث في المسجد الجامع بقرطبة في أول جمعة من جمادى الأولى وقت إنصات الناس للخطبة أول احتجاج فردي علني من فتى من عامة الناس من صناعة القطانين ، واعترض على الخطيب لما بلغ الدعاء لعبد الرحمن بولاية العهد فصاح بأعلى صوته : « آس هذا الدلس يا شيخ السوء ! » بأنكر صوت ، فلم يلبث أن ابتدره القوم فقبضوا عليه وحملوه إلى السجن (142) .

وكانت تحفظ في مقصورته أموال الأعباس ، وأثناء القتال بين المهدي وسليمان « جمع أهل قرطبة الأموال للإفرنج وسألوا القاضي ابن ذكوان أن يدفع لهم مال الأعباس المودع في مقصورة الجامع فرفض ، فكسروا باب المقصورة واخذوه فدفعوه إلى الإفرنج » (143) .

وفي سنة 400 هـ / 1009 م ، عندما تم سليمان بن الحكم المستغين الانقلاب على ابن عبد الجبار ، نودي في الناس بالحضور في المسجد الجامع ليبايعوا سليمان ففعلوا ، وذلك في ربيع الأول من سنة أربعمائة (144) ، وكان قبل ذلك في جمادى الآخرة منذ شهر عقد ألوية جيشه في المسجد الجامع (145) .

(141) ابن عذارى 5/3 .

(142) المرجع السابق 54/3 .

(143) المرجع السابق 98/3 .

(144) المرجع السابق 91/3 .

(145) المرجع السابق 93/3 .

وفي سنة 401 هـ / 1010 م في خلافة هشام المؤيد بلغ من كره أهل قرطبة للبربر ، أن من يتفوه بالصلح معهم يقتل حتى ولو كان هذا الحديث في المسجد الجامع ، فكأن المسجد الجامع أضحي مسرحا للقتل ، فقد قتل رجل من وجوه أهل العلم قال في الجامع : « اللهم أصلح علينا ! » فقتل في مكانه ، وقال آخر في الجامع : « إن الله أحب الصلح وأمر به » فقتل في الحين (146) .

وفي أثناء الفتنة البربرية كان وصول المترشحين للخلافة إلى المسجد الجامع مع اصطناع مظاهر القوة والدخول إليه في موكب فخم كفيلا بنيل الخلافة كما حدث في سنة 414 هـ / 1023 م حينما خلع القاسم بن حمود بقرطبة وأقام أهل قرطبة إماما من بني أمية عسى أن يحيي دولتهم ، فاختاروا سليمان بن عبد الرحمن ولقبوه بالمرتضى ، فبينما هم يريدون تقديمه هجم عليهم في المسجد الجامع عبد الرحمن بن هشام بن عبد الجبار في شردمة من الناس والجند شاهرين سيوفهم يدعو إلى نفسه فبايعوه بين مكره وراض (147) .

وشهد المسجد الجامع آخر خليفة أموي يسترحم الناس وأصحاب البيوتات في قرطبة للإبقاء على حياته ، حدث ذلك عندما قرر أهل قرطبة إبطال الخلافة وخلع هشام المعتد بالله ، نزل هشام إلى ساباط الجامع المفضي إلى المقصورة في ولده ونسائه يسترحم الجماعة بحفظه في ولده ونسائه ، وظل مكانه يومه وليته أسيرا ذليلا حقيرا خائفا شاخص البصر ، حتى أخرج إلى حصن دون أن يأخذوا حطة بالخلع ولا شهد عليه بعجزه عن تدبير الخلافة (148) .

ومن هذا يتبين أن المسجد الجامع بقرطبة شهد أحداثا سياسية أثر بها على مجرى الأحداث في قرطبة في فترة الفتنة . ولم نجد تأثيرا سياسيا للمسجد الجامع في فترة الاستقرار في عهد بني جهور وعهد بني عباد والمرابطين .

(146) المرجع السابق 103/3 .

(147) المرجع السابق ، 135/3 — 136 ، أعمال الأعلام 134 .

(148) ابن عذارى 151/3 ، أعمال الأعلام 139 .

وشهد المسجد الجامع تدير القرطبيين لإنهاء الخلافة (149) ، ونودي في الأسواق والأرياض بأن لا يبقى أحد من بني أمية بقرطبة ولا يَكْنُفَهُم أحد (150) ، ولم تذكر المراجع إعلان إنهاء الخلافة بالمسجد ولكن أعتقد أن هذا الإعلان قرئ في المسجد الجامع بقرطبة على المصلين أيضا .

وفي عهد بني جهور لم يخطب باسم الشيخ أبي الحزم ولا ابنه أبو الوليد على منبر المسجد الجامع بقرطبة (151) ، وظل أبو الحزم بن جهور يؤذن على باب مسجده (152) طيلة رئاسته لحكومة قرطبة ، وحينما اعترف ابن جهور بالمشبه هشام المؤيد الذي دعا إليه ابن عباد (153) خطب له فوق منبر المسجد الجامع بقرطبة (154) ، ثم رجع عن ذلك (155) . ولكن في عهد عبد الملك بن أبي الوليد بن جهور خطب باسمه ذا السيادتين المنصور بالله والظافر بفضل الله فوق منبر المسجد الجامع (156) .

مساجد قرطبة وأرياضها :

هذا وقد كان بكل روض من أرياض قرطبة الأحد والعشرين من المساجد ما يقوم بأهله (157) ، وقال ابن حيان إن عدة المساجد بهذه الأرياض مع المدينة العليا ألف مسجد وثمانمائة مسجد وستة وثلاثون مسجدا (158) . وذكر المقرئ

-
- (149) ابن عذارى 151/3 .
(150) المرجع السابق 152/3 .
(151) المرجع السابق 233/3 .
(152) المغرب 56/1 .
(153) ابن عذارى 199/3 ، والمغرب 194/1 .
(154) المغرب 194/1 ، ابن خلدون 159/4 ، ابن عذارى 190/3 .
(155) المغرب 194/1 .
(156) ابن عذارى 233/3 ، 360 .
(157) نفع الطيب 7/2 .
(158) ابن غالب 296 .

نقلا عن ابن حيان أيضا : « إن عدة المساجد عند تنهاها في مدة ابن أبي عامر ألف وستائة مسجدا (159) ، وفي التواريخ القديمة قيل إن بها ثلاثة آلاف وثمانمائة وسبعة وسبعين مسجدا (160) ، منها بشقندة ثمانية عشر مسجدا ، لكن خالفهم صاحب المسالك والممالك فذكر أن عدد المساجد بقرطبة أربعمائة مسجد وواحد وسبعون مسجدا » (161) .

وعدد المساجد أيام لمتونة والموحدين ثلاثة آلاف وثمانمائة وسبعة وثلاثون مسجدا (162) .

ونستعرض فيما يلي المساجد التي كانت موجودة بقرطبة وأرياضها في القرن الخامس الهجري ، يقدر ما أسعفتنا التراجم .

أ — « مساجد داخل المدينة »

مسجد بدر (163) ، ومسجد حكيم (164) ، ومسجد النشارين (165) ،
 ومسجد درب بني فطيس (166) ، مسجد سعيد بن عامر (167) ، مسجد
 الدرايبيل (168) ، مسجد منظر (169) ، مسجد ابن أبي عيسى

(159) نفع الطيب 79/2 .

(160) المرجع السابق نفس الصفحة .

(161) المرجع السابق نفس الصفحة .

(162) المرجع السابق 78/2 .

(163) الصلة 361/1 .

(164) المرجع السابق 467/2 .

(165) المرجع السابق 161/1 .

(166) المرجع السابق 456/2 .

(167) المرجع السابق 194/1 .

(168) المرجع السابق 409/2 .

(169) المرجع السابق 195/1 .

القاضي (170) ، ومسجد غزلان السيدة (171) ، ومسجد عين طار (172) ،
 ومسجد أبي رباح (173) ، ومسجد عبادل (174) ، مسجد طرفة (175) ،
 مسجد المصحفي (176) ، مسجد سعيد الخير (177) ، ومسجد أبي
 خالد (178) ، ومسجد صواب (179) ، ومسجد أبي وهب بسويقة أبي نضير
 بقرطبة (180) .

ب — « مساجد بالريض الغربي »

مسجد السيدة قرب دار القاضي البلوطي (181) ، ومسجد ابن
 طوريل (182) ، ومسجد نفيس (183) ، ومسجد القمري (184) ، ومسجد
 يوسف بن باسيل برجة ابن درهمين (185) ، ومسجد النخيلة (186) ،
 ومسجد الفقيه أحمد بن عفيف ، ومسجد أسلم بحوانيت الريحاني (187) ،

- | | |
|-------|-----------------------------------------------------------|
| (170) | المرجع السابق 183/1 . |
| (171) | المرجع السابق 67/1 . |
| (172) | المرجع السابق 227/1 . |
| (173) | ابن سهل ورقة 353 . |
| (174) | ابن سهل 171 . |
| (175) | ابن حزم : جمهرة انساب العرب 96 . |
| (176) | التكملة ، ترجمة 1002 ص 343 . |
| (177) | التكملة ، ترجمة 178 ص 54 . |
| (178) | الصلة 262/1 . |
| (179) | ابن سهل ، ورقة 257 . |
| (180) | التكملة ، ص 492 . |
| (181) | الصلة 364/1 . |
| (182) | المرجع السابق 17/1 . |
| (183) | المرجع السابق 16/1 . |
| (184) | طوق الحمامة 135 . |
| (185) | ابن سهل ، ورقة 388 ، الصلة 586/2 ، جمهرة أنساب العرب 98 . |
| (186) | الصلة 210/1 . |
| (187) | ابن سهل ورقة 173 ، الصلة 43/1 . |

ومسجد الكهف (188) ، ومسجد الشفاء (189) ، ومسجد الروضة (190) ، ومسجد الزهراء (191) ، ومسجد شريح (192) ، ومسجد مسرور (193) ، ومسجد ياسر (194) ، ومسجد الرياحي (195) ، ومسجد فخر (196) ، ومسجد الفقيه حاتم بن سليمان ابن يوسف بمقبرة بلاط مغيث (197) .

ج - « مساجد بالربض الشرقي »

مسجد مقبرة البرج (198) ، ومسجد أبي علاقة (199) ، ومسجد غالب (200) ، ومسجد ابن جهور (201) ، وكان أبو الحزم بن جهور يؤذن عند مسجدهم بالربض الشرقي ويصلي فيه التراويح (202) ، ومسجد

-
- (188) مؤلف مجهول : وصف جديد لقرطبة ص 168 ، نفع الطيب 13/2 .
(189) وصف جديد لقرطبة ص 168 ، المقتبس تحقيق عبد الرحمن الحجى 46 .
(190) وصف جديد لقرطبة 168 .
(191) ابن عذارى 95/3 .
(192) جمهرة أنساب العرب 96 ، نقط العروس 73 .
(193) ابن سهل ، ورقة 347 ، وصف جديد لقرطبة 168 ، نفع الطيب 13/2 .
(194) الصلاة 423/2 ، 470 .
(195) الصلاة 470/2 .
(196) المرجع السابق 24/1 .
(197) ابن الفرضي ، ترجمة 355 .
(198) ابن سهل ورقة 388 .
(199) ابن الفرضي ترجمة 668 ، الصلاة 320/1 ، التكملة ترجمة 56 ص 24 .
(200) الصلاة 242/1 .
(201) ولم يذكر ابن خلدون اسم هذا المسجد ، وربما كان اسمه مسجد ابن جهور . انظر ابن خلدون 159/4 ، المغرب 56/1 .
(202) المرجع السابق نفس الصفحة .

الأمير (203) ، ومسجد فائق (204) ، ومسجد أبي عبيد (205) ، ومسجد الفقيه عبد الملك بن مسعود بن بشكوال (206) ، ومسجد غالب بالقرب من زقاق الشيلاري (207) ، ومسجد الأمير هشام بن عبد الرحمن (208) ، ومسجد الزاهرة (209) .

د — « مساجد شمال قرطبة »

مسجد أم سلمة (210) ، ومسجد الضيافة الذي دفن فيه قاضي الجماعة عبيد الله بن محمد بن أدهم المتوفى سنة 486 هـ (211) ، ومسجد أبي لواو ويعرف بمسجد الزيتونة (212) ، ومسجد الزجاجين (213) ، ومسجد متعة (214) .

هـ — « مساجد بجنوب قرطبة »

مسجد عجب (215) ، ومسجد الخشايين .

-
- (203) ابن سهل 387 .
 (204) الصلة 348/1 .
 (205) الصلة 456/1 .
 (206) الصلة 348/1 .
 (207) المرجع السابق 242/1 .
 (208) ابن سهل 338 ، الصلة 244/1 ، 252 .
 (209) ترتيب المدارك 657/4 .
 (210) نفع الطيب 13/2 .
 (211) الصلة 293/1 .
 (212) الصلة 340/1 .
 (213) المرجع السابق 169/1 .
 (214) ابن سهل 347 ، الصلة 49/1 ، التكملة 97 .
 (215) ابن سهل ورقة 337 .

و — « مساجد لم نتعرف على مواقعها »

وهناك العديد من المساجد لم نتعرف على مواقعها في قرطبة وهي : مسجد السقا (216) ، ومسجد حلیم (217) ، ومسجد أبي عبدة (218) ، ومسجد أبان (219) ، ومسجد ابن ضرغام (220) ، ومسجد ابن جيويه (221) ، ومسجد القلاسين (222) ، ومسجد ابن إدريس (223) ، ومسجد مكرم (224) ، ومسجد الاسكندراني (225) ، ومسجد بنفسج (226) ، ومسجد طالوت (227) ، ومسجد الكوايين (228) ، ومسجد اعزاز (229) ، ومسجد أم معاوية (230) ، ومسجد الليث (231) ، ومسجد مهران (232) ، ومسجد عبد الله البلنسي (233) ، ومسجد ابن

-
- (216) الصلة 34/1 .
 (217) المرجع السابق 604/2 .
 (218) ابن حيان ، المقتبس ، تحقيق عبد الرحمن الحجي ، ص 46 ، مسجد الحاجب عيسى بن الحسن ابن أبي عبدة ، الصلة 254/1 .
 (219) الصلة 470/2 «مسجد رحبة أبان» التكملة 251 .
 (220) الصلة 475/2 .
 (221) المرجع السابق 243/1 .
 (222) المرجع السابق نفس الصفحة .
 (223) المرجع السابق 457/2 .
 (224) المرجع السابق 87/1 ، 295 .
 (225) المرجع السابق 53/1 ، التكملة ترجمة 153 ص 47 ، ص 253 .
 (226) الصلة 55/1 .
 (227) التكملة ص 389 «وينسب إلى طالوت بن عبد الجبار بن محمد بن أيوب» ، التكملة ترجمة 279 ص 84 — 85 .
 (228) التكملة ، ترجمة 267 ص 80 .
 (229) المرجع السابق ترجمة 194 ص 61 .
 (230) المرجع السابق ترجمة 1620 ص 577 .
 (231) الصلة 184/1 .
 (232) المرجع السابق 473/2 .
 (233) ابن سهل 108 ، الصلة 318/1 ، التكملة ص 244 .

وضاح (234) ، ومسجد الصيني (235) ، ومسجد يحيى (236) ، والمسجد الذي بشرقي مقبرة قريش (237) ، ومسجد ابن عتاب المعروف بمسجد غانم (238) ، ومسجد الفقيه أحمد بن محمد بن بشر (239) ، ومسجد رحلة الشتاء والصيف عند مقبرة مؤمرة (240) ، ومسجد الغازي (241) ، ومسجد أم هشام (242) ، ومسجد أبي الوليد (243) ، ومسجد ابن الشرح (244) ، ومسجد أم الحكم المستنصر (245) ، ومسجد فرانك (246) ، ومسجد أبي حامد (247) ، ومسجد محمد بن عبد الملك بن يحيى (248) ، ومسجد الفقيه محمد بن يوسف بن محمد الأموي النجاد (249) ، ومسجد الفقيه عبد الرحمن بن خلف بن مسعود الكناني (250) ، ومسجد خلف الله بن يوسف بن فرج الأنصاري (251) ، ومسجد ابن أبي عثمان خارج قرطبة (252) ، ومسجد

-
- (234) الصلة 304/1 .
(235) المرجع السابق 297/1 .
(236) المرجع السابق 469/2 .
(237) طوق الحمامة 44 .
(238) ابن سهل ، ورقة 388 .
(239) الصلة 32/1 .
(240) المرجع السابق 19/1 .
(241) المرجع السابق 36/1 ، التكملة ص 119 .
(242) ابن سهل ، ورقة 339 ، التكملة ص 251 .
(243) ابن سهل ، ورقة 365 .
(244) ترتيب المدارك 559/4 .
(245) التكملة ص 189 .
(246) جمهرة أنساب العرب 500 « ويتسب إلى زغلل بن يعيش بن فرانك » .
(247) المرجع السابق ص 327 .
(248) المرجع السابق ص 117 .
(249) الصلة 493/2 .
(250) المرجع السابق 330/1 .
(251) التكملة ص 61 .
(252) المعجب 100 .

الفقيه أحمد بن وليد بن هشام بن أبي المفوز (253) ، ومسجد ابن السقاء (254) .

وبالرغم من الفتنة البربرية فإن المساجد لم تخرب فيما عدا مسجد الزهراء ، فقد نهب العامة حصره وقتاديله ومصاحفه وسلاسل قناديله وصفائح أبوابه (255) .

ولعل سبب ذلك أن الزهراء كان يسكنها البربر ، ولما خرج المستعين لقتال الإفرنج خرج عامة قرطبة إلى الزهراء ونهبوا ما وجدوا فيها من آلات البربر وقتلوا من وجدوا بها ، ولعلمهم خربوا مسجدها خوفا من أن يكون البربر قد اتخذوه حصنا لهم .

ومن المساجد التي خربت بعد مقتل صاحبها مسجد ابن السقاء الذي عطلت فيه الصلاة في رمضان 455 هـ / 1063 م بعد مقتل مدير الحكم الجمهوري ، فيقول ابن حيان : « سلبت كسوة المسجد وثرياه وعطلت فيه الصلاة فصار مشوى للثاوي » (256) .

★ ★ ★ ★

المقابر

في الأندلس كانت القاعدة في المآتم هي البساطة حين يشيعون موتاهم إلى مشواهم الأخير ، وكان نظام الدفن حفر القبر الذي كان يعمق في الأرض حتى لا تفوح رائحة الموتى ولا تتمكن السباع والكلاب من نبشهم (257) ، وأن يستر

(253) الصلاة 21 .

(254) الذخيرة 191/1/4 .

(255) ابن عذارى 95/3 .

(256) حسبا نقله صاحب الذخيرة 191/1/4 .

(257) السفطي في آداب الحسبة 68 .

ما خرج لهم من عظام الموتى في التراب ولا يتركوه ظاهرا (258) ، وتحفر بالمواضع الصلبة من الأرض حتى لا تنهار (259) . وإذا كانت أرض المقبرة غير صلبة فإن الميت يدفن في تابوت من الخشب . ويرى ابن عبدون أنه يجب أن يزداد في طول توابيت القبور وفي سعتها قليلا ، « فأني رأيت ميتا قد أخرج من قبره ثلاث مرات ويعالج التابوت في ذلك ، ورأيت آخر يدخل فيه بالضغط » (260) .

وكانت رسوم الصلاة على الميت وغسل الجثة ثم تكفينها ودفنها لا تختلف عن المأخوذ به في المدرسة المالكية في المغرب وإفريقية في أي وجه من الوجوه (261) .

وكان هناك الكثير من الفقهاء الذين يقومون بغسل الموتى (262) . ذكر ابن بشكوال « أن الفقيه أحمد بن محمد بن محمد بن عفيف كان يغسل الموتى ويمجد غسلهم وتجهيزهم وتوفي سنة 470 هـ / (263) / 1029 م ، وكذلك الفقيه أحمد بن محمد بن سعيد (264) .

وكان كفن الموتى عبارة عن ثوب ، وقد يلبس الميت قميصا أو عمامة وإن كان البعض يوصي قبل موته بكفن معين ، قال ابن حيان : « إن الفقيه عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن أوصى أن يكفن في ثلاثة أثواب ليس فيها قميص أو عمامة » (265) .

-
- (258) المرجع السابق نفس الصفحة .
(259) الطروشى « الحوادث والبدع » تحقيق عماد الطالبي ، تونس ، 1959 ص 157 .
(260) ابن عبدون في القضاء والحسبة 48 .
(261) L. Provençal, Hist. Esp. Musl. Vol. III p. 406
(262) ابن أبي زيد القيرواني : الرسالة ، طبعة الجزائر 1968 ص 104 — 108 « فصل في غسل الميت وكفنه وتحنيطه وحمله ودفنه » .
(263) الصلة 43/1 .
(264) المرجع السابق 50/1 .
(265) الصلة ، ترجمة 557 ص 242 .

وكان المظفر عبد الملك بن أبي عامر إذا توفي أحد الفقهاء بعث إلى ذويه الأكَفان رواية لمكانته ، ودلينا على ذلك ما ذكره القاضي عياض عند ترجمته للقاضي أبي محمد الأصيلي الذي توفي سنة 394 هـ/1003 م ، إذ جهزه المظفر بن أبي عامر على عادته وبعث إلى ابنه أكفانا له وحنوطا من عنده رعاية لمكانته من أبيه المنصور (266) ، وكان قد أوصى قبل وفاته أن يدفن في خمسة أثواب (267) ، وأوصى الفقيه عمر بن حسين بن محمد بن نابل الأموي المتوفى في الوباء بقرطبة سنة 401 هـ/1010 م أن يكون كفنه دون القطن « (268) .

وكان الدفن يتم في المقبرة القريبة من سكن المتوفى ، وإن كان بعض الناس يفضل دفن موتاهم في مقبرة بعيدة عن سكنهم ، وربما كان ذلك راجعا لتجميع شمل الموتى من العائلة الواحدة ، ولعل دلينا على ذلك ما ذكره ابن بشكوال في ترجمته للفقيه محمد بن أحمد بن عبيد الله المعروف بابن العطار ، وكان سكناه بربض ابن عيسى عند مقبرة الكلاعي (269) مجاورا الرملة ، قال ابن حيان : « توفي سنة 399 هـ/1008 م ودفن بمقبرة ابن عباس (270) » . وربما كان الدفن بمدينة بعيدة عن قرطبة ، فلما قتل علي بن حمود سنة 408 هـ/1017 م أرسل جسده إلى مدينة سبتة فدفن بها (271) ، وكذلك يحيى بن ذي النون حيث توفي بقرطبة سنة 467 هـ (272)/1074 م إذ أرسل تابوته ليدفن بمقابرهم بطليطلة (273) .

-
- (266) ترتيب المدارك 4/648 .
(267) المرجع السابق نفس الصفحة .
(268) الصلة 1/375 .
(269) ابن الفرضي ، ترجمة 748 .
(270) الصلة 2/460 ، التكملة ترجمة 179 ص 57 ، ترجمة 965 ، ص 327 ، ترجمة 1154 ص 402 .
(271) البيان المغرب ، 3/122 .
(272) أعمال الأعلام ، 178 .
(273) الحلة السيرة 2/177 ، أعمال الأعلام 179 .

وكذلك رأينا أن بعض القرطبيين من كان يموت منهم بعيدا عن قرطبة كان يرسل جسده ليدفن فيها ، مثل الفقيه عبد الله بن أحمد بن غالب بن زيدون والد الوزير أبي الوليد بن زيدون الذي توفي بالبيرة في توجهه إليها لتفقد ضيعة كانت له بها ، وسيق إلى قرطبة ودفن بها سنة 405 هـ/1014 م (274) ، ومحمد بن أحمد بن محمد بن رشد من أهل قرطبة وقاضي الجماعة بها توفي بمراكش سنة 595 هـ/1198 — 1199 م وسيق إلى قرطبة فدفن بها (275) ، ومحمد بن موسى بن الوليد من أهل قرطبة وتوفي بإشبيلية 568 هـ/1172 م وسيق إلى قرطبة فدفن بها (276) .

وبالطبع كانت تلك عادة ليست قاصرة على أهل قرطبة في جمع شمل الموتي من أهلها بأن يدفنوا بها ، بل رأينا أن تلك كانت سمة عامة للأندلسيين بأن من يموت منهم في بلد يساق جسده إلى موطنه الأصلي سواء كانت قرية أو مدينة ليدفن بها (277) .

(274) الصلة ترجمة 574 ص 252 ، التكملة ترجمة 1279 ص 445 — 446 .

(275) التكملة ترجمة 853 ص 270 .

(276) المرجع السابق ترجمة 755 ص 231.

(277) من أمثال هؤلاء : مطرف بن عيسى بن لبيب بن محمد بن مطرف الفسافي ، من أهل البيرة ومن ساكني غرناطة ، مات بقرطبة وحمل ميتا إلى البيرة فدفن بغرناطة سنة 356 هـ/966 — 967 ، انظر ابن الفرضي ترجمة 1443 . ومحمد بن أحمد بن إسحاق من أهل مرسية ، توفي ببلنسية وسيق إلى مرسية ميتا فدفن بها سنة 508 هـ/1114 م ، انظر الصلة ترجمة 1256 ص 540 . والفقيه محمد بن أحمد بن طاهر من أهل دانية توفي بمرسية 566 هـ/1170 م واحتمل إلى دانية فدفن بها ، انظر التكملة ترجمة 747 ص 226 . والفقيه محمد بن عبد الرحيم بن محمد بن الفرج من أهل غرناطة وتوفي بإشبيلية سنة 567 هـ/1171 م واحتمل إلى غرناطة فدفن بها ، انظر التكملة ترجمة 750 ص 229 . ومحمد بن خير بن عمر بن خليفة من أهل إشبيلية توفي سنة 575 هـ/1179 م بقرطبة ثم نقل إلى إشبيلية فدفن بها ، انظر التكملة ترجمة 780 ص 242 . ومحمد بن يوسف بن محمد بن يوسف من أهل شون من عمل بلنسية ، توفي بمربيط سنة 574 هـ/1178 م وسيق إلى بلنسية فدفن بها ، التكملة ترجمة 778 ص 239 . ومحمد بن إسماعيل بن عبد الملك من أهل إشبيلية توفي بمراكش 509 هـ/1115 م وسيق إلى إشبيلية فدفن بها ، انظر الصلة ترجمة 1277 ص 549 — 550 .

وسنحاول ما استطعنا تحديد أسماء وأماكن المقابر الموجودة بقرطبة وأرباضها . كانت مقابر قرطبة توجد في أماكن عديدة ، فمقبرة الرضى (278) توجد عند الشريعة القديمة (279) ودفن فيها الكثير من فقهاء القرن الخامس الهجري ، ذكر ذلك ابن بشكوال ، وليس هذا دليلا على أنها مقبرة خاصة بهم وبها رياض بني مروان المبنية على قبورهم بها (280) .

ومقبرة الرضى العتيقة (281) ، ومقبرة مؤمرة (282) ، ومقبرة نجم (283) ، ومقبرة بني العباس (284) في الجانب الشرقي لقرطبة (285) ، والمقبرة الموجودة خلف باب القنطرة ودفن بها الفقيه الحسن بن أيوب الأنصاري (286) ، والمتوفي سنة 425 هـ/1033 م ، ومقبرة قمريش (287) وهي مقربة من دار الفقيه المشاور بن حي ، ومقبرة متعة (288) ، ومقبرة أم سلمة (289) بشمال قرطبة وخارج سورها (290) ، ودفن فيها الفقيه عبد الله بن سعيد ويعرف بابن الشقاق ، قال ابن حيان : « توفي سنة 426 هـ/1034 م » .

(278) الصلة 68/1 ، 69 ، 114 ، 115 ، 143 ، 171 ، التكملة ص 121 ، 525 .

(279) الصلة 143/1 .

(280) طوق الحمامة ص 22 .

(281) الصلة 169/2 .

(282) المرجع السابق 19/1 ، 23 .

(283) المرجع السابق 31/1 .

(284) ابن الفرضي ترجمة 749 ، 757 ، الصلة 84/1 ، 85 ، 109 ، 115 ، 126 .

(285) جمهرة أنساب العرب 333 .

(286) الصلة 135/1 .

(287) ابن حيان : المقتبس ، تحقيق عبد الرحمن الحججي ص 229 ، الصلة 17/1 ، التكملة ص 419 ،

420 .

(288) ابن الفرضي ترجمة 747 ، الصلة 242/1 .

(289) المقتبس 92 ، جمهرة أنساب العرب 99 ، الصلة/135/1 ، 195 ، 259 ، التكملة

صفحات 9 ، 69 ، 122 ، 246 ، 253 ، 301 ، 377 ، 502 ، 509 .

(290) « هي أم سلمة بنت محمد بن الحكم الرضى تزوجها ابن عمها لَحَا الأمير محمد بن عبد الرحمن

وانقرض سائرهم » ، انظر جمهرة أنساب العرب 99 .

ومقبرة حلال بينها وبين مقبرة اليهود الطريق السالك بجوفي قرطبة (291) ،
ومقبرة ابن خازم التي دفن فيها القاضي حسن بن محمد بن ذكوان سنة
451 هـ (292) / 1058 م ومقبرة فرانك (293) بالرصافة التي دفن فيها
الفقيه صالح بن عمر بن محمد ، ومقبرة طالوت (294) ، ومقبرة روضة
الصلحاء قبلي قرطبة (295) ، ومقبرة باب عامر . (296) .

وكان بعض الفقهاء يدفن بمنزله ، فالفقيه أحمد بن محمد بن أحمد بن سعيد
دفن في منزله ببلاط مغيث (297) بقرطبة سنة 401 هـ / 1010 م . ولقد كان
للفتنة البربرية أثرها المباشر في حالات الوفاة ، فلقد دفن الفقيه عبد الله بن محمد
بن ربيع بن صالح سنة 415 هـ / 1024 م برحبة عزيزة عند دار ابن شهيد ولم
يُخرج به إلى المقبرة لشدة الخوف من البرابرة (298) .

وكان البعض الآخر يدفن في صحون المساجد ، قال ابن حيان إن الفقيه محمد
بن أحمد بن مطرف الكناني المقرئ توفي ودفن عند باب عامر في صحن مسجد
خرب بها (299) ، والفقيه إبراهيم بن محمد بن زكرياء المعروف بابن الأفليلي توفي
ودفن في صحن مسجد خرب عند باب عامر وصلى عليه محمد بن جهور وتوفي
سنة 441 هـ (300) / 1049 م .

(291) الصلاة / 295/1 .

(292) الصلاة ترجمة 312 ص 136 .

(293) الصلاة / 231/1 ، التكملة ص 425 .

(294) التكملة ص 84 .

(295) التكملة ص 74 ، ترجمة 880 .

(296) ابن الفرضي ترجمة 567 .

(297) الصلاة ترجمة 39 ص 29 .

(298) الصلاة ترجمة 580 .

(299) الصلاة ترجمة 509/2 .

(300) الصلاة / 95/1 .

وكان بعض الفقهاء تعمل لهم مقبرة على باب دارهم ، ودفن الوزير القاضي أبو المطرف ابن فطيس المتوفى 402 هـ / 1011 م بترية سلفه على باب منازلهم وقرب مسجدهم (301) ، والفقير محمد بن عبد الله بن سعيد بن عابد المعافري ، قال ابن حيان : « توفي 439 هـ / 1047 م ، ودفن بالمقبرة على باب داره بالمريض الشرقي (302) » ، وكذلك الفقيه عبد العزيز بن محمد بن عيسى ابن فطيس المتوفى سنة 448 هـ / 1056 م دفن في تربة على باب منزله (303) .

وكان البعض يوصي بالدفن في مكان معين ومحدد ، فالفقيه أحمد بن عبد الله بن أحمد التميمي توفي بقرطبة في أيام يحيى بن ذي النون سنة 467 هـ / 1074 م وأوصى أن يدفن بصحن غزلان السيدة (304) ، وكان البعض يدفن عند أبواب المساجد كالفقيه عبد الملك بن مسعود بن بشكوال ، توفي سنة 533 هـ / 1038 م ودفن عند باب مسجده بطرف الرض الشرقي (305) ، والفقيه إبراهيم بن محمد بن زكرياء المتوفى سنة 441 هـ / 1049 م ودفن في صحن مسجد خرب عند باب عامر (306) .

وذكر ابن الأبار أن الفقيه محمد بن أحمد بن خلف بن عبد الملك من أهل غرناطة المتوفى سنة 510 هـ / 1116 م دفن بروضة أبيه (307) . وكان البعض يدفن على ضفة النهر مثل الفقيه أحمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن الكلاعي المتوفى 391 هـ (308) / 1000 م . وكان البعض يوصي أن يدفن حيث يقبض ، أوصى بذلك المنصور بن أبي عامر فدفن في قصره بمدينة سالم (309) .

-
- (301) الصلة 300/1 .
(302) الصلة 502/2 .
(303) الصلة 352/1 .
(304) الصلة رقم 134 ص 67 .
(305) الصلة ص 348/1 .
(306) الصلة ص 95/1 .
(307) التكملة : ترجمة 515 ص 146 .
(308) ابن الفرضي : ترجمة 196 .
(309) نفع الطيب 93/4 .

وكان البعض يدفن داخل قصر الخلافة بقرطبة ، مثل السيدة الكبرى أم أمير المؤمنين المؤيد بالله التي توفيت سنة 389 هـ / 998 م ودفنت في القصر بقرطبة (310) .

وكان بعض ملوك الطوائف يدفنون داخل قصورهم ، فقاضي إشبيلية ورئيسها محمد بن إسماعيل بن عباد المتوفي 433 هـ / 1041 م دفن بقصر إشبيلية (311) ، والشيخ جهور بن محمد المتوفي 435 هـ / 1043 م دفن بداره (312) . وهناك بعض القصص التي تدل على صلاح وورع وكرامات بعض الفقهاء الموتى عند توديع النعش ، إذ يذكر أبو الحسن عبد الرحمن بن خلف مثلاً أنه رأى على نعش الفقيه حكم بن أحمد بن عيسى يوم دفنه 444 هـ / 1052 م طيوراً لم تعهد كانت ترفرف فوقه وتتبع جنازته إلى أن ووري في لحده (413) ، كذلك رأى مثل ذلك على نعش أبي عبد الله بن الفخار (314) والفقيه أحمد بن محمد بن موسى بن عطاء الله من أهل المرية والمتوفي في مراكش سنة 536 هـ / 1141 م ، ظهرت له كرامات وندم السلطان على ما كان منه في جانبه (315) .

وذكر ابن الأبار أن الناس تزاحمت على نعش الفقيه علي بن محمد بن علي بن هذيل البلنسي المتوفي 564 هـ / 1168 م ، « وكانوا يتعلقون بالنطق وبالسقف ليدركوا النعش بأيديهم ثم يمسحون بها على وجوههم » (316) .

وكان بعض الناس يقومون قبل وفاتهم بنقش شواهد قبورهم أثناء حياتهم ، ولم يكن ينقص الشاهد سوى كتابة تاريخ الوفاة عليه ، وذكر ابن الفرضي أنه قرأ

(310) ابن الفرضي ترجمة 535 .

(311) الصلة 496/2 .

(312) الصلة ترجمة 300 ص 130 ، ابن خلدون 159/4 .

(313) الصلة ترجمة 337 ص 148 .

(314) المرجع السابق ترجمة 1113 ص 484 .

(315) المرجع السابق ترجمة 176 ص 83 .

(316) التكملة ترجمة 1858 ص 666 - 667 .

تاريخ وفاة الفقيه سعيد بن عثمان بن منازل ببلده بجانة المتوفي سنة 335 هـ / 946 م في لوح على قبره (317) . وذكر ابن الأبار في ترجمته للفقيه حسين بن أبي بكر الحضري من أهل دانية (318) قال : « قرأت في لوح رخام بإزاء قبره أنه توفي ليلة الاثنين لعشر بقين لربيع الأول سنة 500 هـ / 1106 م ، وكان وقوفي على ذلك أثناء اشتغالي بقضاء دانية » .

وذكر ابن بشكوال في ترجمته للفقيه محمد بن خلف بن سعيد بن وهب ويعرف بابن المرباط (319) ، أنه كان مكتوبا في رخامة على قارعة الطريق عند باب بجانة : « هذا قبر القاضي أبي عبد الله بن المرباط ، توفي رحمه الله ونضر وجهه يوم الأحد لأربع خلون من شوال سنة خمس وثمانين وأربعمائة » .

وكان أحيانا تاريخ الوفاة متبوعا بآيات قرآنية مناسبة للموقف ، وأحيانا أخرى مواعظ للقارئ (320) أو أبيات من الشعر تصف أعمال الفقيه وخدماته ، كما كان مكتوبا على قبر المنصور ابن أبي عامر (321) . وكانت وصية القاضي سعيد بن يحيى بن سعيد التجيبي من أهل طليطلة (322) الذي امتحن وسجن وتوفي في السجن بأن يدفن بكبله وأن يكتب فيحجر يوضع على قبره « إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله ، وتلك الأيام نداؤها بين الناس » ودفن سنة 472 هـ / 1079 م .

(317) ابن الفرضي ترجمة 500 .

(318) التكملة ترجمة 78 ص 28 .

(319) الصلة ترجمة 1224 ص 527 — 528 .

(320) L. Provençal. op. p. 407

(321) نفع الطيب 375/1 ، الحلة السراء 273/1 .

أثاره تنبئك عن أخباره حتى كأنك بالعيان تراه .

بالله لا يأتي الزمان بمثله أبدا ولا يحمي الثغور سواه

(322) الصلة ترجمة 509 ص 218 .

وهذا معناه أن البعض كان يحفر قبره ويجهزه قبل وفاته ، قال ابن حيان :
« إن محمد بن عبد الوارث القيسي النحوي احتفر قبره قبل وفاته بيوم وأعد أكفانه
وجهازه » (323) .

وكانت حجارة المقابر في الأندلس إما ذات شكل مستدير أو غير محدود
الشكل ، وكانت الحجارة تقطع من جبال قرطبة أو ذات شكل أسطواناني خاصة
في طليطلة . وكانوا أحيانا ينون مقاما صغيرا فوق اللحد داخل حديقة وتحاط
بحوائط ، مثل المقبرة المنسوبة إلى السيدة مرجان بمقبرة الربيض بقرطبة ، وكانت
حصينة الأبواب منيعة الأسوار (324) .

وكانت معدة للقاضي ابن زرب (325) .

وكانوا ينون في هذه المقابر دورا للمبيت فيها ، ويرى ابن عبدون أن هدم دور
المقبرة أولى الأشياء بالاحتساب (326) ، ولعل السبب في ذلك يرجع لاستنكاره
أن يبيت الناس في تلك الدور .

ولقد أوصى يحيى بن عمر باتباع السنة النبوية في امتناع الناس عن البكاء
والصراخ العالي على الميت (327) . ونهى كذلك عن لطم الحدود والنواح في حالة
الوفاة (328) . ويرى ابن حبيب أنه يكره اجتماع النساء للبكاء على الميت سرا
كان أو علانية وإن لم يكن معه نوح ، بل ويرى منع النساء من الخروج في الجنائز
وإن كن غير نوائح (329) ، وإن كان مالك يرى أن إظهار الجزع حرام

(323) الصلة ترجمة 1085 ص 473 .

(324) النباهي : تاريخ قضاة الأندلس 79 .

(325) L. Provençal. op. cit, p. 407

(326) ابن عبدون 27 ، 48 .

(327) يحيى بن عمر : أحكام السوق 143 .

(328) المرجع السابق 125 .

(329) ابن عبد الرؤوف 77 .

والنياحة حرام والبكاء مباح (330) ، كذلك شدد يحيى بن عمر على النساء في عدم الخروج إلى المقابر للترحم على الأزواج والأولاد (331) .

ويستخلص من نص لابن حزم أن الداعية تقوم في المآتم في وسط النساء في جملة البواكي والنوادر (332) ، وقال السقطي : « يمنع النوائح أن يكن حاسرات متكشفات الوجوه (333) » ، وكذلك تشدد الجرسيفي في منع النساء من اتباع الجنائز وزيارة القبور إلا مع زوج أو ذي محرم (334) ، وكذلك مع اختلاط الرجال بالنساء في المآتم (335) وقال الطرطوشي : قال مالك : « وأكره أن يخرج النساء إلى الجنائز وإن كان الميت من أقاربها إلا الأبوين والزوج والولد والإخوة (336) .

أما الصلاة فإذا حضرت جاز لها الصلاة على الجنائز (337) . ولم يكن المذهب المالكي وحده هو المتشدد في هذا الموضوع ، فالمآتم ممنوعة بإجماع العلماء على اختلاف مذاهبهم .

قال الشافعي : « وأكره المآتم وهو اجتماع الرجال والنساء لما فيه من تجديد الحزن (338) » ويكره المبيت في المقبرة ، وكذلك الاجتماع في الأيام التالية للوفاة وفي مناسبات الشهر والسنة وكذلك ما يوقد فيها من الشمع والبخور فتبذير وسرف (339) .

(330) الطرطوشي : ص 159 .

(331) يحيى بن عمر : 125 .

(332) ابن حزم : طوق الحمامة III .

(333) السقطي 68 .

(334) الجرسيفي ص 121 .

(335) المرجع السابق نفس الصفحة .

(336) الطرطوشي 163 .

(337) المرجع السابق نفس الصفحة .

(338) المرجع السابق ص 162 .

(339) المرجع السابق نفس الصفحة .

ويكره الضحك في الجنائز والتلهي عنها ، وينهى عن اتباع الجنائز بالنار والنياحة (340) .

وإن كان ابن عبدون أقل تشددا ، فهو لا يمانع من زيارة النساء للمقابر ولكن حريص على التشدد في مراقبة المقابر والطريق المؤدي إليها ومنع الباعة والشبان من التعرض لهن فيها (341) .

ويرى أنه لأبأس من إرسال الطعام إلى أهل الميت ، وقد أمر بذلك النبيء عليه السلام (342) لأن ذلك من البر والتقرب للأهل والجيران فكان مستحبا .

وفي آداب المقابر يرى ابن عبدون أنه يجب أن تخلى أبنيتها من الباعة لأنهم يكشفون على النساء (343) ، ويمنع الرجال من الجلوس على أفنية القبور لمراودة النساء ويراقب المحتسب ذلك مرتين في النهار (344) . كذلك تغلق الكوى والغرف والأبواب المفتوحة من جهة المقابر لأن ذلك كشف على النساء (345) ، ويمنع القصاص والحساب الجلوس في أفنية المقابر أو الانفراد مع النساء في أحيبتهن . كذلك لا يجب أن يكون القارئ على الموتى شابا أو عزبا بل تقرأ النساء للنساء في المآتم ، وإن قرأ عميان للرجال فعلى حدة ومن وراء حجاب ، والنساء من حيث يسمعن (346) ، ويمنع من بسط الأقدار على أفنيته مثل جلود الدباغين والرقاقين وشبه ذلك (347) .

(340) ابن عبد الرؤوف 76 .

(341) ابن عبدون 27 .

(342) ابن عبد الرؤوف 77 .

(343) ابن عبدون 27 .

(344) المرجع السابق نفس الصفحة .

(345) المرجع السابق نفس الصفحة .

(346) السقطي 68 .

(347) ابن عبدون 27 .

ويرى ابن سهل عدم وطء المسلمين المقابر راجلين أو على عجل ، ويستند في ذلك لآراء فقهاء قرطبة في القرن الرابع الهجري أمثال محمد بن لبابة وابن وليد وأيوب بن سليمان الذين رأوا منع المسلمين من وطء المقابر راجلين أو على عجل ، وكذلك يمنع النصارى من المرور عليها حتى ولو سلكوها أثناء جنازتهم (348) .

وأورد ابن سهل قضية شاور فيها بعض قضاة قرطبة الفقيه ابن عتاب في عهد امرأة أقرت فيه بعض الأشياء التي يهمنها منها في هذا المقام .. « أن يضرب خبء على قبرها ويقرأ القرآن على قبرها بأجرة ذكرتها وبيع بعض مالها لكفنها » فكان جواب عتاب في هذه النقاط «... وما عاهدت به من أمر كفنها وضرب القبة على قبرها فهذا مما لا يحتاج إلى الجواب فيه إذ نفذ من ذلك ما نفذ ، لكن قول مالك وأصحابه في ذلك أن من أوصى أن يكفن في سرف من الكفن فلا يجوز له منه إلا كفن مثله في غناه وفقره ، واختلف في ضرب القبة على القبر فكرهه بعضهم وأجازوه بعضهم وفعله ، ورأى فيه إنفاذ الوصية به لاختلاف أهل العلم فيه » (349) .

وفي أثناء الفتنة البربرية ويوم دخل البرابرة قرطبة سنة 403 هـ/1012 م لقي كثير من أهل قرطبة وعلمائها حتفهم بأيدي البربر ، ودفنوا من غير غسل ولا كفن ولا صلاة ، مثل ابن الفرضي (350) ، وعبد الله بن حسين بن إبراهيم بن

(348) يرى فقهاء قرطبة «في مرور العجل على المقابر بمقبرة متعة وسلوك العجم بجنازتهم ، فالذي نرى أن يتقدم إلى العجاليين ألا يسلكوا بعجلهم على المقابر ، وأن يكون مسلحهم بغربها في الفناء المتسع الذي لا قبور فيه ، وينهى العجم عن المرور على مقابرنا لوطئهم قبور المسلمين ومشيم عليها ، وقد ينهى المسلمون من المشي عليها فكيف بأنجاس كفار ؟ وهم متسع بشرقي المقبرة مع الدور أو في الأزقة الخارجة إلى الخندق بجوفي المقبرة ، قال بذلك محمد بن لبابة وقاله أيوب بن سليمان ، وليكن هذا المنع في جميع المقابر ، وقاله ابن وليد » انظر ابن سهل ورقة 340 .

(349) ابن سهل 64 .

(350) هو عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدى الحافظ صاحب تاريخ علماء الأندلس انظر ترجمته في الصلة 571 ص 247 .

حسين بن عاصم صاحب الشرطة (351) ، ويرى ابن الأبار أن سبب ذلك انشغال الناس بما دهمهم من تغلب البرابر عليهم وفتحهم قرطبة وغارتهم عليها وسبيهم لأهلها (352) .

وكان حكام قرطبة في القرن الخامس الهجري يشهدون جوائز الموقى (353) ، وكان الخليفة الأندلسي يشهد جوائز عليا القوم من قضاة وفقهاء : شهد الخليفة محمد بن هشام المهدي وجميع رجال المملكة جناية الفقيه الزاهد سليمان بن عبد الغافر (354) المتوفي سنة 400 هـ / 1009 وصلى عليه .

وشهد واضح حاجب الخليفة هشام المؤيد جناية الفقيه ابن المكوي (355) وصلى عليه القاضي أبوبكر بن وافد .

وشهد الخليفة المعتلي يحيى بن حمود جناية قاضي الجماعة أبي العباس ابن ذكوان (356) المتوفي سنة 413 هـ / 1022 م وجناية الفقيه سعيد بن سلمة بن عباس صاحب الصلاة بالمسجد الجامع بقرطبة والمتوفي سنة 413 هـ (357) / 1022 م .

وشهد الخليفة هشام بن محمد المعتد بالله جناية قاضي الجماعة عبد الرحمن ابن أحمد بن بشر المتوفي 422 هـ (358) / 1030 م ، وكان قد عزله عن القضاء سنة 419 هـ (359) / 1028 م .

(351) التكملة ، ترجمة 1277 ص 444 — 445 .

(352) المرجع السابق ص 445 .

(353) ابن أبي زهد القيرواني : الرسالة «فصل في الصلاة على الجنائز والدعاء للميت» ص 108 — 114 .

(354) الصلة ترجمة 442 ص 193 .

(355) هو «أحمد بن عبد الملك بن هاشم الأشبيلي يكنى أبا عمر» ، انظر الصلة ترجمة 38 ص 28 .

(356) الصلة ترجمة 65 ص 38 .

(357) الصلة ترجمة 484 . ص 214

(358) هو «عبد الرحمن بن أحمد بن سعيد بن محمد بن بشر بن غرسية ، ويعرف بابن الحصار» انظر

الصلة ترجمة 698 ص 313 ، 314 .

(359) ابن سهل : ورقة 327 ، الصلة 1/313 .

وكان الشيخ أبو الحزم محمد بن جهور يشهد جنازات عامة الناس وخاصتهم (360) ، وعند وفاة أم عجزوز لبني كوثر طلب بنوها أعظم القرية لشهود جنازتها ، وكان ابن جهور يتقدمهم ، فلما ووريت ضرب على قبرها قبة عالية تمهيدا للمبيت عليها طول أسبوعها . ولقد سخر ابن حيان من هذا الحدث وعده من غرائب هذا الدهر (361) ، كما أنه وصف ذلك بأنه « من فعل الجبابرة » (362) وقال : « ففضى العجب بمشاهدة هذه النادرة في امرأة من نساء حثالة العامة مُرددة في الحمل ، لم يكن بينها وبين النباهة في كلا طرفيها نسبة ولا ظفرت ببعل مثر ولا ذرية نبية » (363) . وشهد ابن جهور جنازة الفقيه إبراهيم بن محمد بن زكرياء المعروف بابن الإفليلي المتوفى سنة 441 هـ (364) / 1049 م ، وجنازة الفقيه الزهراوي قال ابن حيان : « توفي الفقيه عمر بن عبيد الله بن يوسف بن عبد الله المعروف بالزهراوي سنة 454 هـ / 1062 م وصلى عليها محمد بن جهور (365) . » .

وفي صلاة الجنازة كان الفقيه محمد بن عتاب يقرأ فاتحة الكتاب في الصلاة على الجنازة أثر التكبيرة الأولى اتباعا للحديث الثابت في ذلك عن النبي عليه السلام (366) .

وشهد المعتمد بن عباد جنازة شيخ فقهاء الشورى بقرطبة وهو الفقيه محمد بن عتاب سنة 462 هـ / 1069 م (367) . وقال ابن سهل إن المعتمد مشى راجلا على قدمه (368) .

(360) حسبا نقل عنه ابن بسام : الذخيرة 107/2/1 ، ابن خلدون 159/4 .

(361) ابن بسام : الذخيرة 106/2/1 .

(362) المرجع السابق 107/2/1 .

(363) المرجع السابق 107/2/1 .

(364) الصلة 95/1 .

(365) الصلة ترجمة 860 ، ص 379 — 380 ، الصلة 95/1 .

(366) الصلة 516/2 .

(367) الصلة ترجمة 1194 ص 517 .

(368) ابن سهل ورقة 422 ، الصلة 517/2 .

وكذلك شهد المعتمد بن عباد جنازة الفقيه أحمد بن محمد بن يحيى ويعرف
بابن الحذاء بإشبيلية. وتوفي سنة 467 هـ / 1074 م ومثى في جنازته
راجلا (369) .

ولعلنا نستنتج من تلك النصوص أنه ربما شهد حكام قرطبة الجنازات لبعض
الأشخاص وهم راكبون دوابهم وأن الترحل في الجنازة مرتبط بعظمة شخصية
الفقيد ومكانته في المجتمع .

وحضر المأمون الفتح بن محمد بن عباد حاكم قرطبة جنازة الفقيه محمد بن
هشام ابن محمد بن عثمان ويعرف بابن المصحفي المتوفي سنة 481 هـ (370) /
1088 م .

وكذلك رأينا في نص آخر ذكره صاحب التكملة أن المستعين بن جعفر
المؤمن بن هود شهد جنازة الفقيه صاحب الأحكام خلف بن محمد بن خلف بن
أحمد بن هشام العبدري من أهل سرقسطة والمتوفي بها سنة 493 هـ / 1099 م
— 1100 م ومثى أمامها راجلا من داره إلى قبره (371) .

ولكن لم تبين هذه المراجع هل كان يمشي الحكام خلف النعش أم أمامه ،
ووجدنا في ترجمة عثمان بن سعيد بن عثمان المقرئ الذي توفي بدانية 444 هـ /
1052 م أن السلطان مثى أمام نعشه (372) .

ويرى ابن أبي زيد القيرواني أن المشي أمام الجنازة أفضل (373) ، وعند وفاة
الفقيه المشاور عبد الرحمن بن جرج المتوفي 439 هـ / 1047 م صلى عليه بباب
الجامع وعبر بنعشه في قارب لانقطاع القنطرة (374) .

(369) الصلة ترجمة 133 ص 65 — 66 .

(370) الصلة ترجمة 1221 ص 526/2 ، 527 .

(371) التكملة ترجمة 162 ص 49 .

(372) الصلة ترجمة 876 ص 387 .

(373) الرسالة : 106 .

(374) الصلة 318/1 .

ويذكر ابن بشكوال أن جنازة الفقيه عيسى بن خيرة ، مولى ابن برد المقرئ (375) ، كانت إحدى الجنائز المشهورات بالحفل .

أما زيارة المقابر فقد كانت عادة في المناسبات الدينية والأعياد والمواسم ، وإن كان الفقهاء يمنعون زيارتها لما فيها من تجديد الحزن (376) .

ولقد كان الناس يقبلون على زيارة قبور الفقهاء الصالحين تبركا بها ، فلما توفي لفقيه أحمد بن أيوب بن أبي الربيع الإلبيري واظب الناس على زيارة قبره أياما تباعا تبركا به (377) .

وذكر القاضي عياض أنه بعد وفاة الفقيه ابن العطار (378) « انتاب قبره طلاب العلم أياما ، ختم قرائها على قبره القرآن ختمات وذلك أمر لم يعهد قبل بالأندلس » (379) .

وذكر ابن الأبار أن قبر أبي وهب القرطبي الزاهد المتوفي سنة 344 هـ / 955 م ظل متبركا به مشهورا بإجابة الدعاء عنده ، إلى أن تغلبت الروم على قرطبة سنة 633 هـ / 1235 م (380) .

وكان يوجد في رحاب المسجد الجامع بقرطبة مكان معين لصلاة الجنائز ، ولايترك أحد من الباعة يجلس فيه حتى تنقضي صلاة العصر (381) . وكان القاضي يرتب مؤذنا عند الباب الذي يصلي فيه على الجنائز لينذر الناس عند

(375) المرجع السابق ترجمة 943 ص 416 .

(376) الطرطوشي 162 .

(377) الصلة 53/1 .

(378) هو الفقيه محمد بن أحمد بن عبد الله المعروف بابن العطار أبو عبد الله ، انظر ترجمته ترتيب المدارك 650/4 ، توفي عقب ذي الحجة سنة تسع وتسعين وثلاثمائة .

(379) ترتيب المدارك 656/4 .

(380) التكملة ترجمة 2029 ص 718 — 719 .

(381) ابن عبدون ض 23 .

الفراغ من صلاة الظهر والعصر على الصلاة على الجنائز ، ويذكر عددها وذكراتها وإنائها (382) ويمنع المؤذنون من النداء على الجنائز في داخل المسجد ويتركون على بابه (383) ، ويكره المشي أمام الجنازة بالاستغفار والتكبير (384) .

ويرى الطرطوشي أنه من البدع الإنذار للجنازة للمباهاة والتفاخر لكثرة الناس ، وكذلك الإنشاد ورفع الصوت عند حمل الجنازة (385) .

وكان بعد الانتهاء من دفن الميت يقف صاحب الميت ليشكر المعزين ، فقد توفيت ابنة أبي الوليد بن زيدون وبعد الفراغ من دفنها وقف الناس عند منصرفهم من الجنازة ليتشكر لهم (386) وأحيانا كانت تقال بعض الكلمات في ذكر صفات الفقيه ومحاسنه ، فرأينا بعد دفن الفقيه ابن المكوي قال أبو محمد بن الشقاق على قبره : « رحمك الله أبا عمر ، فلقد فضحت الفقهاء بقوة حفظك في حياتك وتفضحنهم بعد مماتك ، أشهد أني ما رأيت أحدا حفظ السنة كحفظك ولا علم من وجوهها كعلمك » (387) .



(382) المرجع السابق نفس الصفحة .

(383) ابن عبد الرؤوف 74 .

(384) المرجع السابق 76 .

(385) الطرطوشي 142 .

(386) نفع الطيب 105/5 .

(387) الصلة ترجمة 38 ص 28 - 29 .

وكان الشعراء والأدباء يرثون من يتوفى من أصحاب الفضل والملوك والقضاة (388) ، ويرى الطرطوشي في التعزية أن « يعزي الكبير الصغير ، والرجل المرأة ، وإلا أن تكون شابة فلا يعزبها إلا ذو رحم » (389) .

وأضاف قائلاً إن التصدي للعزاء بدعة ومكروه عند علمائنا المالكيين . وكان لوفاة الزوج أثره السيء على زوجته ، حتى إن بعض الزوجات كن يحزن حزناً شديداً على هذا الفراق . وقال ابن حزم (390) إن زوجة يحيى بن محمد ابن الوزير يحيى بن إسحاق بلغ أسفها عليه أن باتت معه في دثار واحد ليلة موته وجعلته آخر العهد به بوصله ، ثم لم يفارقها الأسف بعده إلى حين موتها .

(388) رثاء ابن شهيد للقاضي ابن ذكوان ، انظر نفع الطيب 332/4 ، 333 ، رثاء ابن حزم لأبي محمد جابر المعروف بالطار ، التكملة ترجمة 1 ص 4 ، رثاء ابن زهدون للمعتضد « ديوان ابن زهدون » ص 152 — 157 ، رثاء ابن زهدون والدة المعتضد بن عباد ، المرجع السابق 123 — 127 ، رثاء ابن زهدون للقاضي أبي بكر بن ذكوان المرجع السابق ص 81 — 84 ، ورثاء ابن زهدون لأبي الحزم المرجع السابق 36 — 38 ، رثاء ابن زهدون لوالدة أبي الوليد محمد بن جهور 38 — 41 ، قصيدة الشاعر أبي بكر بن حازم في رثاء أبو مروان بن سراج انظر الذخيرة 311/2/1 .

ورثاء ابن دراج للسيدة أم هشام المؤيد المتوفاة 389 هـ ، انظر ديوان ابن دراج تحقيق د. محمود مكّي ص 119 — 123 .

ورثاء وتعزية للشاعر ابن دراج للمظفر عبد الملك عن طفل توفي له في حياة المنصور أبيه ، المرجع السابق ص 451 — 452 .

رثاء المعتمد بن عباد لولديه الأمامون والراضي ، انظر قلائد العقيان 13 ، والمعجب 204 — 205 .

رثاء الشاعر أبي بكر بن سوار ليوسف بن تاشفين بقصيدة على قبره انظر البيان المغرب 47/4 .

رثاء الشاعر ابن اللبانة للمعتمد بن عباد بقصيدة على قبره مطلعها

ملك الملوك أسامع فأنادي أم قد عدك عن الجواب عوادي

انظر الكامل 249/10 — 250 ، المعجب 225 .

(389) الطرطوشي 158 .

(390) طرق الحمامة 65 .

وكذلك نرى شواهد كثيرة من وفاء الجوارى المتخذات للمتعة عندما يموت مولاهن ، فنرى جارية تتمتع من أن يضمها مشتربها بعده إلى فراشه مع سائر جواريه ، ولما كانت تحسن الغناء فقد أنكرت علمها به ورضيت بالخدمة والخروج عن جملة المتخذات للنسل واللذة والحال الحسنة ، وفاء منها لمن قد دثر بالرغم من ضرب سيدها الجديد لها غير مرة فأقامت على امتناعها (391) .

وكذلك بين ابن حزم أن عاتكة بنت قند زوجة أخيه الذي توفي في وباء الطاعون الواقع بقرطبة في شهر ذي القعدة سنة 401 هـ / 1010 م ، حزنت عليه حزنا شديدا وحل بها السقم الدخيل والمرض والذبول ، إلى أن ماتت بعده بعام في اليوم الذي أكمل هو فيه تحت الأرض عاما (392) . وكان أهل الأندلس عامة يلبسون الملابس البيضاء حدادا على الميت ومظهرا للحزن (393) .

الكنائس

يظهر أن الحرية الدينية التي كانت سائدة في الأندلس في ظل ملوك الطوائف حتى دخول المرابطين إلى هذه البلاد كان لها أثر في كثرة عدد هذه الكنائس في كثير من العواصم الأندلسية ، حيث كانت جاليات المستعربين كثيرة إلى حد ما مثل طليطلة وماردة وإشبيلية ، أما قرطبة فقد كانت فيها كنائس عديدة وكذلك عدد كبير من الأديرة في داخل المدينة وخارجها . ولقد أورد لنا العذري في كتابه « نصوص عن الأندلس » وعبد المنعم الحميري في كتابه « الروض المعطار » عددا من المواضع التي تبدأ بلفظ شنت ومعناه القديس أو القديسة (394) .

(391) المرجع السابق 80 .

(392) المرجع السابق ص 116 .

(393) نفع الطيب 4/404 .

(394) انظر العذري : شنت آلاية ص 117 ، شنت بره 24 - 142 ، شنت بليق 76 ، 79 ، شنت

بول 8 ، 137 ، شنت بول 122 ، شنت يطر 10 ، 139 ، شنت طرش 109 ، 177 ، شنت

طرهش 105 ، شنت مانكش 78 ، والروض المعطاء : شنت بول 31 ، شنت يطر ص 145 ،

شنت مرتين 105 ، شنت باقوب 115 ، 116 .

ويذكر التقويم القرطبي الذي يرجع تاريخه إلى سنة 350 هـ / 961 م أنه كانت هناك كنيسة كبيرة في حي الطرازين ، وقد كانت هذه الكنيسة تحتفظ برفات القديس زيلو San Zoilo ورجال الدين Spera-in-Deo ، وأنه كانت هناك كنيسة أخرى غير بعيدة عن حي الرقاين في غرب المدينة وكانت تحمل اسم شنت أجلح San Aciscla ، وأن هناك كنيسة ثالثة كانت تسمى كنيسة القديسين الثلاثة (395) Los tres Santos كانت في الموضع الذي تقوم عليه اليوم كنيسة القديس بطرس San Pedro .

ونعرف أنه كانت في فرضاجية السهلة وفي القنباية كنائس تحمل اسم San Martin de Torres والقديسة إيولالية Santa Eulalia . وكان يلحق بهذه الكنائس عدد من الأديرة تعرف منها ديري طبنش Tabanos وأرملاط Armilat ، وإلى جوار هذا الدير الذي يجري بجانبه نهر صغير يحمل اسم وادي أرملاط Guadalmellato بين قرطبة وقرية القليعة Alcolea لقي عبد الرحمن شبخول حتفه في سنة 399 هـ / 1008 م (396) .

وكان ينفق على الكنائس والأديرة من أموال مدخرة من أفناد الجالية ، وكان كثيرا ما يزور الضيوف الكنائس والأديرة (397) ويجدون المآكل والمشارب (398) المختلفة . وكان مبنى الكنيسة عبارة عن وحدة معمارية مغلقة ،

(395) وأسمائهم Marcial, Enero, Fausto

انظر L. Provençal, op. cit, p. 277 — 229

(396) ابن عذاري 37/2 .

(397) وقد بات الشاعر أبو عامر بن شهيد في إحدى كنائس قرطبة ليلة فقال في وصفها :

ولرب حسان قد أدرت يديه	خمر العبا مزجت بصفو خموره
في قية جعلوا الزقاق تكاءهم	متصاغرين تحشعا لكبيبه
وترثم الناقوس عند صلاتهم	فتحت من عيني لرجو هديره
يتناول الظرفاء فيه وشربهم	للافه والأكل من خنزيره

انظر «المغرب في حلي المغرب» 81/1 ، نفع الطيب 66/2 — 67 .

(398) وصف الإدريسي كنيسة الغراب وديرها ، انظر « صفة السودان والمغرب والأندلس » ص 108 ،

181 . الحميري : « الروض المعطار » ص 2 .

ويرى توريس بلباس أن الكنائس المسيحية تختلف عن المساجد في أن الأولى تتكون من وحدة معمارية مقلدة ذات ، محاور ثابتة ، أما الثانية فهي تتكون من أروقة متوازية (399). وكانت مآذن المساجد الأندلسية أبراجا بسيطة تخطيطها مربع وتقل في حجمها عن أبراج الكنائس الشهيرة (400) .

وكان للمستعربين النصارى مقابرهم الخاصة الغربية من الأحياء التي كانوا يسكنونها ، وكان من بين هذه المقابر مقبرة تجاور مقبرة متعة الإسلامية .

أما بالنسبة لليهود فقد كان لهم أماكن عبادتهم الخاصة في قرطبة وهي البيعة الكبرى La Sinagoga ، وكان هناك باب في شمال المدينة يطل على هذا الحي يسمى باب اليهود . ولما كان موقع هذا الباب إلى شمال المدينة بعيدا عن حي اليهود الذي تحدثنا عنه ، فإن هذا قد يسمح باستنتاج أن اليهود كان لهم تجمع سكاني آخر قريب من هذا الباب ، بخلاف الحي الواقع قريبا من قصر الخلافة . وتعرف بفضل عبارة وردت في ترجمة عارضة في « صلة ابن بشكوال » أنه كانت هناك مقبرة لليهود وتوجد في شمال قرطبة يفصلها طريق عن مقبرة المسلمين (402) .



أسوار قرطبة وأبوابها

يتفق كل مؤرخي قرطبة المسلمين على أن مركز التجمع الرئيسي (أو المدينة) كان محاطا منذ أيام الرومان بأسوار متصلة ، وكانت هذه الأسوار مبنية بالحجر

(399) توريس بلباس ص 100 .

(400) المرجع السابق ص 104 .

(401) العذري 122 .

(402) الصلة ترجمة رقم 672 ، انظر خريطة تخطيط المدينة في نهاية البحث .

الجيري الذي كان يستخرج من الجبل الأسود Sierra Morena ، وهي سلسلة المرتفعات التي تقع إلى شمال المدينة . وهذا النوع من الحجر الجيري كان هشاً ضعيف المقاومة ، ولهذا فإنه كثيراً ما كان يتهدم أو يتآكل بفعل تغيير الأحوال الجوية الطبيعية أو بفعل ما كان يقع من حروب ، مما أدى إلى عناية حكومات قرطبة المتعاقبة بترميم الأسوار وإصلاحها أو تعليتها من وقت لآخر .

ومن أول ما نعرفه من أعمال الترميم المذكورة في العصر الإسلامي ما قام به والي الأندلس السمع بن مالك الخولاني في أوائل القرن الثامن الميلادي ، ثم قام بتجديد هذه الأسوار عبد الرحمن بن معاوية الداخل (403) مؤسس الدولة الأموية بعد ذلك بخمسين سنة في (149 هـ / 776 م) . وقد بقيت هذه الأسوار المحيطة محتفظة بشكلها أما بعد سقوط قرطبة في أيدي النصارى فقد اختفت هذه الأسوار بالتدريج فلم يبق منها شيء ، ولو أن مواضع تخطيطها مازالت واضحة للعيان بحيث لا يصعب التعرف على الهيئة التي كانت عليها في العصر الإسلامي (404) .

وكانت الأسوار تحيط بقرطبة من جهاتها الأربع ، وكان الضلع الجنوبي محميًا بصفة « الوادي الكبير » ، على أن متطلبات الدفاع عن المدينة قد اقتضت مع السور الجنوبي حفر خندق مواز لضفة النهر ، ويشهد بوجود هذا الخندق المؤرخ الرقيق (405) الذي يذكر أن فيضانا عاليا للنهر وقع في سنة 401 هـ / 1010 م ، وترتب عليه إغراق الرض الشري لقرطبة وتدمير ألفين من المنازل وموت أكثر من خمسمائة . ويذكر الرقيق أن معظم أجزاء السور الجنوبي قد تهدم بفعل ذلك الفيضان ، وأن حطامه وأحجاره قد ملأت الخندق المذكور .

(403) نفع الطيب 31/1 .

(404) L. Provençal, op. cit, p. 364

(405) حسب نقله عنه ابن عذاري : البيان المغرب 105/3 .

وكانت أسوار المدينة في شكل شبه معين متوازي الأضلاع تقريبا ، أما الضلع الجنوبي الموازي لضفة النهر فقد كانت تقطعه الطريق المتصل بالقنطرة الرومانية القديمة (التي جددتها المسلمون) والتي كانت تصل قرطبة بربض شقنדה ، وكانت الأسوار الجنوبية تمتد على جانبي مدخل القنطرة ، وفي الطرف الجنوبي الغربي كان السور يتجه إلى الشمال مؤلفا الجانب الغربي منه ، ثم يتجه شرقا على طول نحو ألف ومائتي متر ، ثم يتجه إلى الجنوب في خط شبه مستقيم حتى يتصل من جديد بالطرف الجنوبي الشرقي (406) ، وهكذا كان طول هذه الأسوار في جملتها لا يكاد يتجاوز أربعة كيلومترات (407) .

وهذا التقدير يتفق مع ما ذكره ابن حوقل (408) الذي يشير إلى أنه قام أكثر من مرة بالسير حول أسوار المدينة ، ولم يكن ذلك يستغرق منه أكثر من ساعة كما ذكر الإدريسي أن قرطبة المدينة وأرباضها تمثل « مدنا يتلو بعضها بعضا ، وبين المدينة والمدينة سور حاجز » (409) . بل إن كل ربض كانت له أسواره المحيطة به من جميع الجهات ، وأضاف الإدريسي أن مدينة الزهراء « كانت قائمة الذات بأسوارها » (410) .

وكان يتخلل أسوار مدينة قرطبة سبعة أبواب (411) : الباب الرئيسي كان قريبا من قصر الخلافة ومسجد الجامع ، وهو الذي يسمى باب القنطرة ، وكان يطل

(406) L. Provençal, op. cit., p. 366

(407) يرى صاحب وصف جديد لقرطبة : « أن مساحة قرطبة التي دار السور عليها دون الأرض طولا من القبلة إلى الجوف ألف وسبعمائة ذراع ، وعرضها من المشرق إلى المغرب ألف وأربعمائة ذراع ، وكان دور قرطبة المسور بطول الأرض ثلاثة وثلاثون ألف ذراع » . انظر «وصف جديد لقرطبة» ص 168 .

(408) صورة الأرض 112 — 113 .

(409) «صفة المغرب وأرض السودان ومصر والأندلس» ، ص 208 ، «الروض المعطار» ص 153 .

(410) الإدريسي ، ص 212 .

(411) انظر حول هذه الأبواب :

العذري ص 122 ، وصف جديد لقرطبة ص 167 ، نفع الطيب 13/2 L. Provençal ، مقال مانويل أوكانيا خيمينت « أبواب مدينة قرطبة » في مجلة الأندلس ، العدد الثالث سنة 1935 ، ص 143 — 151 .

على الطريق المرصوف الذي كان يجري موازيا لضفة النهر ويسمى الرصيف ، ويتصل بهذا الباب القنطرة (412) الواصلة بين قرطبة وريش شقنדה ، الذي هدمه الحكم الأول بعد ثورة الريش وهو الباب القبلي (413) .

ومن الطريق الخارج من القنطرة كان يتفرع طريقان ، أحدهما يؤدي إلى إشبيلية عن طريق استجة ، والآخر إلى إلبيرة وسائر مدن الأندلس الجنوبية ، وكان هذا الباب — « باب القنطرة » — يسمى أيضا « باب الوادي » و« باب الجزيرة » ، وكان عليه تمثال روماني قديم لاحدى الإلهات الوثنية ، وإن كان المسلمون يعتقدون أنه يمثل مريم العذراء (414) ، وخارج الباب جنات ونواعر وأرض وبساتين متصلة (415) .

وعلى مقربة من الطرف الجنوبي الشرقي كان هناك باب أمر بفتحه في الأسوار الحكم بن هشام الرضي ، وكان يسمى الباب الجديد (416) .

وعلى بعد ستائة متر من هذا الباب إلى الشمال وجد باب ثالث يطل على المحجة العظمى التي كانت تسمى أيام الرومان Via Augusta والتي كانت تمتد من دقاش إلى سرقسطة طركونة ونربونة ، وكان هذا الباب يسمى « باب طليلطة » أو « باب رومية » ثم أطلق عليه اسم « باب عبد الجبار » نسبة إلى عبد الجبار بن خطاب بن نذير مولى معاوية بن هارون (417) ، وكان قد نزل قريبا منه فنسب إليه (418) . أما الباب الرابع فيقع في أقصى الشمال الشرقي وكان المسلمون

(412) العذري 122 .

(413) المرجع السابق نفس الصفحة ، نفع الطيب 13/2 ، وصف جديد لقرطبة 167 .

(414) ابن عذاري 14/3 .

(415) وصف جديد لقرطبة ، ص 167 .

(416) ذكره ابن بشكوال وصاحب وصف جديد لقرطبة بأنه يسمى « باب الحديد » ، انظر نفع

الطيب 13/2 ، وصف جديد لقرطبة 167 ، ابن عذاري 73/3 .

(417) العذري 122 ، ابن الأبار «التكملة» ط . كوديرا ترجمة رقم 870 ص 279 ؛ أوكانيا خيمينث :

أبواب قرطبة ، ص 147 .

(418) وصف جديد لقرطبة 167 .

يطلقون عليه أسماء عديدة « باب ليون » و « باب طليبة » و « باب اليهود » ،
ثم غيره المسلمون تفاؤلا فسموه « باب الهدى » (419) .

وتسمية هذا الباب بباب اليهود هو الذي يجعل من المحتمل — لأول وهلة — أن يكون مطلا على حي يسكنه اليهود ، ومع ذلك فيبدو أن هذا الاحتمال بعيد ، إذ أن الحي اليهودي — على ما يبدو — كان يقع في الطرف الجنوبي الغربي من المدينة ، بعيدا عن هذا الباب ، وعلى كل حال فإن هذا الباب كان يطل على مقبرة رومانية قديمة استخدمها المسلمون أيضا ، وربما اليهود كذلك ، وكان يمتد منه الطريق المتجه شمالا إلى ضاحية الرصافة .

وأما الأبواب الثلاثة الباقية المفتوحة في السور فقد كانت تقع على الضلع الغربي منه ، وكانت بالترتيب من الشمال الشرقي إلى الجنوب الغربي : « باب عامر » و « باب الجوز » و « باب إشبيلية » وكان يسمى أيضا « باب العطارين » . أما باب عامر فقد كان يحمل اسم « عامر بن عمرو القرشي » وكان قد نزل قريبا منه (420) ، وهو شخصية قامت بدور في أحداث القرن الثاني الهجري/ الثامن الميلادي . وأما «باب الجوز» فهو بغير شك الباب الذي يسمى الآن « باب المدور » Puerta de Al-modovar ويسميه بن بشكوال كذلك باب بطليوس ، ومازالت قاعدته التي كانت قائمة في القرن الرابع في عصر الخلافة قائمة حتى اليوم ، وإن كان قد تعرض لترميمات كان آخرها في سنة 1802 . وهناك أيضا باب الشكال وهو باب قد أقفل أيام العامريين فلما قام محمد بن هشام المهدي بثورته كسر قفله واقتحمته الجموع القادمة من ناحية السوق والأرباض الغربية ، وهذا الباب هو الذي أظهر فيه المهدي هشاما المؤيد وأقعده بحيث يراه الناس في منظر يشرف عليه وعلى القنطرة عند غلبة البربر

(419) نفع الطب 148/1 .

(420) وصف جديد لقرطبة 167 .

وأما الباب الأخير — « باب إشبيلية » — فلا يسهل الآن تحديده على خريطة قرطبة بسبب ما أصاب هذا الجزء من المدينة من تغيرات . وعلى كل حال فإن تسميته أيضا بباب العطارين يدل على وجوده على مقربة من حي كانت تكثر فيه حوانيت المشتغلين بهذه المهنة ، ويظهر من نص أورده ابن حزم في « طوق الحمامة (423) » كثرة من كان يتردد عليه من نساء عابثات .

ويبدو أن كل باب كان محصنا بمدخل يطل على داخل المدينة ، ومخرج يؤدي إلى خارجها ، وكانت ترابط في كل باب حامية تضمن التحكم في هذه الأبواب مدخلا ومخرجا ، بحيث تؤدي وظيفة دفاعية مهمة لحماية المدينة .

وفي أثناء الفتنة البربرية قام محمد بن عبد الجبار المهدي ببناء أبواب قرطبة (424) المتهدمة وترميمها ، ويذكر العذري (المتوفى 478 هـ / 1085 م) أن أبواب المدينة التي يراها خمسة أبواب هي : باب القنطرة ، وباب (الحديد) ، وباب اليهود ، وباب عامر ، وباب العطارين ، وأن بابي عبد الجبار والجوز كانا مغلقين ، وأن باب عبد الجبار كان مبنيا بالصخر (425) . وربما كان للفتنة البربرية أثرها في تعطيل هذين البابين وتهدمهما مما أدى بالسلطات القرطبية إلى إغلاقهما ونائهما بالصخر .

استطعنا فيما سلف أن نعطي تصورا لخطط المدينة وأبرز معالمها في القرن الخامس الهجري ، وسنعرض بعد ذلك للحياة الاقتصادية فيها وللحياة الاجتماعية .

(421) حسبما نقله عند المقرئ . نفع الطيب 13/2 .

L. Provençal, Hist. Esp. M. Vol. III. (422)

طوق الحمامة 115 . (423)

ابن عذري 85/3 . (424)

نصوص عن الأندلس 122 . (425)



الفصل الثاني



الحياة الاقتصادية في قرطبة في القرن الخامس الهجري

1 — السياسة الاقتصادية

2 — التجارة .

الواردات إلى قرطبة

الصادرات من قرطبة

التسعير والاحكار

3 — الأسواق .

الرقابة على الأسواق

4 — الصناعة .

5 — النظم المالية .

المعاملات المالية

السكة

أحكام المعاملات في قرطبة .

6 — مستوى المعيشة .

1 — السياسة الاقتصادية

- * السياسة الاقتصادية لقرطبة في ظل حلفاء الفتنة 399 هـ — 422 هـ .
- * سياسة الجهاورة الاقتصادية .
- * السياسة الاقتصادية لقرطبة في ظل بني عباد .
- * السياسة الاقتصادية للمرابطين .
- * فتح المرابطين للأندلس لأسباب اقتصادية .
- * فرض ضريبة المعونة .
- * سياسة استغلال موارد الثروة وضرب العملة .



يرى ابن حوقل (1) ، الذي زار الأندلس في خلافة بني مروان ، أن موارد الخزانة تأتي من صقات البلد وجباياته وخرجاته وأعشاره وضمائنه والأموال المرسومة على المراكب الواردة والصادرة وغير ذلك . تلك كانت موارد الخلافة القرطبية ، ومنها تكونت الميزانية العامة للدولة ، وفي القرن الخامس الهجري كانت تلك صورة مصغرة لموارد كل مملكة على حدة من ممالك الطوائف الأندلسية .

وكانت ميزانية خزانة قرطبة تجبى من تلك الموارد .

لقد فشلت الحكومات القرطبية في فترة الفتنة (399 — 422) في توجيه السياسة الاقتصادية للبلاد وجهة تجلب الاستقرار والاطمئنان والرخاء الاقتصادي كما كانت في ظل الخلافة والحجابه .

وهذا أمر طبيعي ، فالدولة لم تستطع حماية مواردها ولا ممتلكاتها الخاصة ولا ممتلكات الأفراد ، وذلك بسبب الاختلاف على رئاسة الدولة من جهة ، وما

(1) صورة الأرض ، ص 104 .

تعرضت له من حروب وفتن استمرت أكثر من عشرين عاما تخرب فيها اقتصادها واستهلكت أموالها ومواردها ومدخراتها . هذا إلى جانب انفراد كل حاكم بالمقاطعة التي يحكمها ، وبذلك تقلصت قرطبة واقتصرت على المدينة وأحوازها من القرى الملاصقة لها . ولقد وقعت موارد الدولة ومؤسساتها في فترة الفتنة موقع النهب والسلب ، فذكر ابن عذارى (2) : « يقال أن عدّة من أتبع المهدي من سفلة قرطبة ... أعمهم بالعطاء ، فمضت بالناس أيام لم يوجد فيها حجام ولا كتاف ولا ذو مهنة دنيّة » (3) .

وانتهبت العامة الزاهرة وما كان فيها من الأموال والأسلحة والخزائن والأمتعة والآلات السلطانية ، حتى اقتلعت الأبواب والخشب الضخم وغير ذلك مما حوته القصور وصار يباع بكل جهة ، لا يدافع عنه من يشار إليه بصلاح أو عفة ، إلى أن نزل رجال ابن أبي عامر وخدمته على الأمان ، فرفع التّهب عن الزاهرة وملكها عبد الجبار ابن عم القائم محمد ، فرفع الأيدي عن النهب لما بقي بداخلها ، وتمكن من بيوت الأموال فأخذ في نقلها إلى قصر الخلافة على سبيل من النهب إلى أن استصفى كل ما وجد بها . فيقال إن الذي وصل إلى القائم محمد من مال الزاهرة في ثلاثة أيام خمسة آلاف ألف دينار — وخمسمائة ألف دينار (5500,000) خمسة ملايين وخمسمائة ألف دينار) ، ومن الذهب ألف ألف دينار وخمسمائة ألف دينار (1,500,000) ثم وجد فيها بعد ذلك خوالي مملوءة من الورق مدفونة في الأرض فيها مقدار مائتي ألف دينار .

بتحليل هذا النص يتبين لنا أن الفتنة أثرت على الحالة الاقتصادية باستنفادها موارد الدولة ، عن طريق تخريب ونهب العامة لخزانة الدولة المتمثلة في الأموال والأسلحة والخزائن والأمتعة والآلات السلطانية وأبواب القصور وما حوته وبيع تلك الأشياء .

(2) ابن عذارى 61/3 ، نقلا عن كتاب الرقيق .

(3) في الأصل دلية ، ولعل الصواب ما أثبتناه ، وموضع النقط بياض في الأصل .

ثم أموال الخزانة العامة التي انتقلت من الزاهرة إلى قصر قرطبة وتشتمل على خمسة ملايين وخمسمائة ألف دينار ومن الذهب مليون وخمسمائة ألف دينار ، هذا إلى جانب خوالي مملوءة من الفضة ومدفونة في الأرض فيها مقدار مائتي ألف دينار واستغرق نقل تلك الأموال ثلاثة أيام ، ولعل استمرار تلك الفوضى يجعلنا نشك في صحة هذه المبالغ ولعلها كانت أكثر من ذلك .

وبالرغم من تلك الأموال كان ابن عبد الجبار مضيقا على أهل قرطبة ومفترسا للتجار (4) ، وذلك لإنفاقه تلك الأموال في الحروب بل أخذ ما كان بقصر قرطبة والناعورة والرصافة (5) .

ولقد أثر على الحياة الاقتصادية في قرطبة حينئذ أيضا حادثان حدثا في سنة 401 هـ/1010 م ، هما نزول البربر وصاحبهم المستعين قرطبة سنة 401 هـ والحراب الذي سببه فيضان نهر قرطبة سنة 401 هـ/1010 م والذي استمر ثلاثة أيام (6) وتسبب في هدم نحو ألفي دار في أرباض قرطبة ، وما لا يحصى من المساجد والقناطر وموت نحو خمسة آلاف نفس ردما وغرقا ، وذهبت فيه أمتعة الناس وأموالهم ، وهذا الحراب الذي سببه فيضان نهر قرطبة للأموال والأنفس يضاف إلى أحوال الفوضى السابقة ودخول البربر لقرطبة وتخريبهم للمدينة .

وكان لهذا أثره مما أدى إلى ارتفاع الأسعار وزيادة الغلاء ، حتى اضطر أهل قرطبة إلى التوجه إلى البوادي والسواحل ، ولما اشتد بهم الحال اضطر الناس لأكل الدم من مذابح البقر والغنم وأكلوا الميتة (7) . وأثر أيضا على استمرار سوء الأحوال الاقتصادية هزيمة البربر للقرطبيين وطلبهم الأمان ، فأمنهم المستعين وطلب منهم أموالا عظيمة ، وأغرم منها ابن السرح وحده مائة ألف دينار ، وأغرم كل واحد من الناس فوق طاقته (8) .

(4) ابن عذارى 99/3 .

(5) المرجع السابق نفس الصفحة .

(6) ابن عذارى 105/3 .

(7) المرجع السابق 106/3 .

(8) المرجع السابق 112/3 .

وفي عهد علي بن حمود سنة 407 هـ/1016 م عدل عن المجاملة التي كان يظهرها لأهل قرطبة ، وصب عليهم ضروبا من المفارم (9) وقبض دورهم وقبض أيدي الحكام عن إنصافهم وأغرم عامتهم ، وتوصل إلى أعينهم يقوم من شرارهم ، فلزموا البيوت وانطمروا في بطون الأرض ، حتى قل بالنهار ظهورهم وختل أسواقهم . فإذا دنا المساء وكف الطلب عنهم انكشفوا إلى وقت الظلام لقضاء حاجتهم (10) ، وفي آخر عهد خلفاء الفتنة كان أبو العاصي حكم بن سعيد القزاز وزير المعتد بالله يأخذ أموال التجار ، فيتكرم بها على البربر ويجزل لهم العطاء ، فبغضه أهل قرطبة وكان سببا في خلع الخليفة (11) .

ويرى أرشيبيا لدلويس « أن الأندلس لم تتأثر كثيرا بسبب الاضطرابات التي صاحبت سقوط خلافة قرطبة ، إذ ظل ملوك الطوائف على جانب كبير من الغني واتمدن (12) » . ونحن نوافق على هذا الرأي ، ودليلنا على ذلك أن ملوك الطوائف قد نجحوا إلى حد كبير في استغلال إمكانيات مقاطعاتهم استغلالا اقتصاديا بشتى الطرق ، والتعسف والتشدد في جمع الضرائب منها وفرض المكوس على أهلها بطريقة تعود على هؤلاء الملوك بالنفع والثراء والغني ، أما فيما يتعلق بقرطبة فإنه لا شك في أنه كانت للفتنة على حياتها الاقتصادية آثار بالغة الضرر ، كما سبق أن أوضحنا .

واستقرت الأوضاع السياسية في قرطبة في عهد الشيخ أبي الحزم بن جهور ، الذي كان من أكثر رجال قرطبة ثروة ، وقد وصفته المصادر بأنه كان رجلا نزيها عاقلا (13) عفيفا ، فقد حكم قرطبة بعقلية رجل المال الذي يدير أمر تجارته

(9) أعمال الأعلام ، 129 .

(10) ابن عذاري ، 123/3 .

(11) المرجع السابق ، 146/3 .

(12) أرشيبالد لويس : القوى البحرية والتجارية ، ص 332 .

(13) الذخيرة ، 116/2/1 .

الخاصة ، فكان تاجرا وحكم قرطبة بعقلية التاجر ، وربط بين هدوء الأحوال السياسية والانتعاش الاقتصادي لقرطبة . يقول الحميدي (14) : « صير أهل الأسواق جندا ، وجعل أرزاقهم رؤوس أموال تكون بأيديهم محصلة عليهم ، يأخذون ربحها فقط ورؤوس الأموال باقية محفوظة يؤخذون بها ، ويراعون في الوقت بعد الوقت كيف حفظهم لها . وفرق السلاح عليهم وأمرهم بتفريقه في الدكاكين وفي البيوت ، حتى إذا دهم أمر في ليل أو نهار كان سلاح كل واحد معه » . من ذلك النص نرى أن طريقة الرئيس أبي الحزم بن جمهور في الحكم من إسباغ للطمانينة على الرعية وتأمين الأسواق جعلته يتبع تلك السياسة وأن يوزع على هؤلاء التجار وأصحاب الصناعات الأموال من بيت المال كأمانات عندهم يستغلونها ويأخذون أرباحها ، أما رؤوس الأموال فهي تحت إشرافه ومراقبته ، هذا في الوقت الذي وزع عليهم السلاح لحراسة متاجرهم وبيوتهم خوفا من الاضطرابات وتجديدها .

وكان ابن جمهور يتصرف في إعادة الاستقرار الاقتصادي لقرطبة تصرف التاجر الذي يدبر أمر تجارته الخاصة وقد نجح فعلا في هذا الأمر ، هذا من ناحية ، ومن الناحية الأخرى كان الخلفاء الأمويون يتصرفون في بيت المال بقدر أكبر من الحرية ، أما هو فكان بنظرة التاجر العاقل يرى أن بيت المال هو ملك للقرطبيين فلم ينقله إلى بيته ولم يضعه تحت تصرفه . قال ابن بسام (15) : « فصير ذلك بأيدي ثقات من الخدمة مشارفا لهم بضبطه ، فإن فضل شيء تركه بأيديهم مثقفا مشهودا عليه إلى أن يعن وجه تصرفه لا يلتبس بشيء منه ، ومتى سئل قال: ليس لي عطاء ولا منع هو للجماعة وأنا أمينهم » .

وبالطبع حدد لنفسه وللوزراء راتبا معيننا يتقاضونه في كل شهر من بيت المال ، فصار رقبيا على بيت المال ومشرفا على سجلاته ومراجعا في أي وقت لخزانة الدولة ،

(14) جنوة المقتبس ص 27 - 28 ، وانظر كذلك المراكشي : المعجب 111 - 112 ، وابن

الأبار : الحلة السراء 32/2 - 33 .

(15) الذخيرة : 115/2/1 ، ابن الأبار «الحلة السراء» 31/2 ، ابن عذارى 186/3 .

وذلك حتى يكون متفرغا من جهة أخرى لإدارة أملاكه وتجارته ، فابن حيان (16) يضيف قوله : « فأعطي للسلطان قسطه من النظر ولم يخل مع ذلك من نظره لمعيشته حتى تضاعف ثراؤه وصار لا تقع عينه على أغنى منه » .

فهو قد أحب المال ونجح في استثماره ، إلا أنه لم يستغل خزانة الدولة وأموالها ، حتى أن ابن حيان لاحظ بخله الشديد بالرغم من ثرائه ، واعتبر ذلك عيبا فيه فقال : « حاط ذلك كله بالبخل الشديد والمنع الخالص اللذين لولاهما ما وجد عائبه فيه طعنا ولكمل لو أن بشرا يكمل » (17) .

وكان من النتائج المباشرة لسياسة أبي الحزم بن جهور الاقتصادية في المجال الداخلي تحكم قرطبة في مواردها وإشاعة الأمن في ربوعها ، فانعكس هذا على رخص الأسعار وانتعاش الأسواق وإقبال التجار من كل مكان ولهذا غلت الدور (18) .

وقد اتبع بن جهور سياسة خارجية انعكس أثرها على نشاط قرطبة الاقتصادي ، تلك هي حفظ الجوار وحسن التعامل مع ممالك الطوائف الأخرى ، (19) فأصبحت قرطبة بلدا محايدا بين ممالك الطوائف المتنازعة ، وقد صور ابن الأبار هذه السياسة أجمل تصوير حين قال : « إن جهور صار فيهم (ملوك الطوائف) كموسى آل فرعون وعظا وتذكرة » . وأن « ملوك الفتنة حفظوا حضرته وأوجبوا لها حرمة بمكابدة الشدائد حتى ألانها بضروب احتياله (20) .

ولعل ذكر هذه العبارة « حتى ألانها بضروب احتياله » يدل على ذكاء ابن جهور وقدرته ، فقد حاول جهد طاقته أن يصلح بين أمراء الطوائف ، وأن يتخذ

(16) فيما نقله عنه ابن بسام في الذخيرة 116/2/1 ، الحلة السراء 31/2 ، ابن عذارى 186/3 .

(17) الذخيرة 116/2/1 ، الحلة السراء 31/2 ، ابن عذارى ، 186/3 .

(18) الذخيرة 117/2/1 ، الحلة السراء 32/2 ، ابن عذارى 187/3 .

(19) أعمال الأعلام ، 148 .

(20) الحلة السراء 32/2 ، ابن عذارى 187/3 .

من إمارته القرطبية بلدا تستثمر فيها الأموال من بلاد الأندلس كلها ، وكان من نتائج ذلك كما ذكر ابن حيان (21) أن « رخت الأسعار ، وصاح الرخاء بالناس أن هلموا فلبوه من كل صقع ، فظهر تزيد الناس بقرطبة من أول تدييره لها » .

هكذا كانت قرطبة في هذا العهد بلدا مفتوحا أمام كل أمير مخلوع (22) من ملوك الطوائف يلجأ إليها بأمواله ورجاله ، فأصبحت مركز جذب لهؤلاء الأمراء ورؤوس أموالهم ، وكان ذلك عاملا من عوامل رخاء الاقتصاد القرطبي وانتعاش التجارة الداخلية والخارجية فيها ، وذكر ابن عذارى : « أن ابن جهور يجري على بعضهم الأرزاق الواسعة ، إلى آخر عمره (23) » .

ولم نعتز على عملة قرطبية سكت في ظل أبي الحزم بن جهور ، وربما يكون ذلك راجعا إلى أن كل ملوك الطوائف بالأندلس قد ضربوا العملة بأسمائهم في مقاطعاتهم ، وأن قرطبة كانت سوقا لتداول هذه العملات ، أو أنه أراد أن يحمي قرطبة من أطماع الممالك الأندلسية وثبت حياده وعدم طمعه في السلطة للقرطبيين ولملوك الطوائف عن طريق عدم ضرب عملة باسمه .

كما أراد أن يجذب إلى قرطبة العملات الأندلسية الأخرى لتداول في أسواقها وتستثمر فيها ، ولا تكون عملتها منافسة لتلك العملات الأخرى . وأراد أن يجمع أكبر قدر ممكن من العملات الأندلسية لإعادة تعمير قرطبة بعد أن خربتها الحروب الأهلية .

أما بعد سنة 439 هـ/1047 م فإن أبا الوليد بن جهور قد بدأ في سك العملة (24) . ويرى بريتو بيبس أنه بعد سنة 430 هـ/1038 م قلت كمية الفضة التي كانت متداولة في الأندلس وقلة هذا المعدن أدت إلى نوع من تخفيض العملة .

(21) حسبا نقل عنه ابن عذارى ، 187/3 .

(22) ابن عذارى 213/3 ، 240 — 242 .

(23) المرجع السابق 200/3 .

(24) Antinio Prieto Vives, Los Reyes de Taifas, p. 104

وسار أبو الوليد بن جهور على سياسة أبيه الاقتصادية للمحافظة على وضع قرطبة الحيادي ، فكان يرسل السفراء إلى ملوك الطوائف ومن هؤلاء ابن زيدون (25) وذكوان بن محمد بن ذكوان (26) ، وذلك للمشاركة في إحلال الهدوء السياسي في شبه الجزيرة الأندلسية المضطربة وما يتبع ذلك من انعاش اقتصادي في قرطبة .

ومن ناحية أخرى رأينا في نوازل ابن سهل قضية تفيد أن أبا الوليد بن جهور استغل نفوذه في الاستيلاء على جزء من قطعة أرض ، وأن أصحابها خافوا من عرض الأمر على القضاء في ذلك الوقت خوفا من سلطته وبطشه ورياسته للدولة ، ولكنهم بعد زوال أسرة بني جهور عرضوا القضية على صاحب المظالم بقرطبة وهي دعوى استرداد الحياة ، ولقد أوردنا نصها وحكمها في فصل أحكام المعاملات في قرطبة (27) ، وكان حكم القضاء هو استرداد أصحاب الحق لأرضهم المغتصبة .

والسياسة التي اتبعها أبو الحزم بن جهور تغيرت بعض الشيء في عهد ابنه أبي الوليد ، فقد وصف ابن حيان سياسة ابن السقاء الاقتصادية فذكر أنه « بسط يده إلى مال الخراج واحتوى عليه يأخذه كيف يشاء وينفقه فيما يريد (28) » . ويضيف إلى ذلك ما أورده ابن سهل في نوازله في قضية حسة عرضت على القضاء بعد موت الوزير ابن السقاء سنة 455 هـ/1063 م نستدل منها على أنه استغل أموال الدولة في إثراء نفسه وأقاربه مستغلا نفوذه ومركزه وسلطته . وأفتى الفقهاء ابن عتاب وأحمد بن محمد وموسى بن هذيل وعبيد الله بن مالك بـ « جميع نزكه الهالكين إبراهيم (والمقصود به ابن السقاء) ومحمد (وهو أخوه) »

(25) الذخيرة 290/1 - 291 .

(26) ويكنى أبا حاتم وهو أخو القاضي حسن بن محمد بن ذكوان وكان أحد من يسفر لأبي الوليد بن جهور في الإصلاح بين الملوك . ذكره ابن حيان ، انظر « التكملة » ترجمة 210 ص 65 - 66 .

(27) ابن سهل ، ورقة 150 .

(28) الذخيرة 188/1/4 .

للمسلمين ، إلا ما صح ملكه لهما بوجوبه لهما ، وأنه لا تنفذ وصاياهما إلا فيما علم مما صح ملكه لهما (29) . وقد نفذ هذا الحكم .

ولإزاء تنافس ابني أبي الوليد بن جهور على الحكم والسلطة في قرطبة رأى والدهما الشيخ توزيع تلك السلطات المدنية بينهما . يقول ابن حيان (30) : « ثم خاف عليهما (أبو الوليد بن جهور) فجعل إلى أكبرهما — عبد الرحمن — النظر في أمر الجباية والإشراف على أهل الخدمة والتوقيع في الصكوك السلطانية المتضمنة للحل والعقد والإطراح والضم وجميع أبواب النفقات ، ألجأ كل ذلك إلى خطه وأمضاه تحت حكمه ، وجعل إلى عبد الملك النظر في الجند والتدلي لعرضهم والإشراف على أعطيتهم والركوب فيهم ... » .

لكن عبد الملك استأثر بتلك السلطات واستبد بالأمر دون أخيه ، وكانت سياسته الاقتصادية في قرطبة فيها إجحاف بالقرطبيين ، فلقد استباح أموال المسلمين (31) . ونحن أمام هذا النص نقرر أنه ربما كان مستغلا لأموال الدولة في أغراض لا تعود على القرطبيين بالنفع . هذا من جهة ، ومن جهة أخرى نلاحظ أن عبد الملك تورط في مساندة التحالف السياسي الذي قام بين بعض ملوك الطوائف ومعهم باديس صاحب غرناطة لمهاجمة حصن من حصون بني دمر كما نبه إلى ذلك ابن عذارى (32) .

ولا شك في أن اشتراك بان جهور في هذا التحالف جعله يجهز جيشا كلفه أموالا طائلة ، مما أثر على الحالة الاقتصادية لقرطبة في آخر عهده ، كذلك كان حصار ابن ذي النون لقرطبة أثره على الأحوال الاقتصادية الداخلية ، فضاقت

(29) ابن سهل ورقة 223 .

(30) الذخيرة 122/2/1 .

(31) ابن عذارى 260/3 .

(32) المرجع السابق 269/3 .

قرطبة بأهلها وانقطعت عنهم المرافق (33) فاستغاثوا بابن عباد الذي أتى بجيشه واستولى على قرطبة . تلك الأحداث السياسية أدت إلى عدم الاستقرار الاقتصادي وإلى قلق عام في الأسواق وركود في الحالة التجارية والصناعية .

وأما الانقلاب السياسي الذي قام به ابن عكاشة لصالح بني ذي النون واستمرار حكمه لقرطبة ما يقرب من أربع سنوات (467 – 471 هـ) فقد أدى إلى كساد الأحوال الاقتصادية في المدينة .

لكن خضوع قرطبة سياسياً لإشبيلية في مشاكلها الخارجية وحروبها مع القوى المسيحية النشطة جعل خزانة قرطبة تتكلف بعض الأموال نتيجة المساهمة في تلك السياسة ، وكان ملوك الطوائف يدفعون الجزية لألفونسو السادس ملك قشتالة (34) ، ومنهم ابن عباد (35) . قال عبد الواحد المراكشي : « فأما ملوك الأندلس فلم يكن منهم أحد إلا يؤدي إليه الاتاة (36) » ، ويقصد ألفونسو السادس ، ولم تبين لنا المصادر هل غرمت قرطبة مبالغ مالية لتسديد جزء من هذه الجزية لألفونسو أم لا ، ومن جانب آخر فإن الأندلسيين قد أثقلتهم الضرائب الجديدة التي فرضها ملوك الطوائف نتيجة لتجهيز الجيوش الأندلسية لمحاربة ألفونسو السادس ، وكان من نتيجة ذلك أن فوض الأندلسيون الفقهاء عنهم لرفع تلك المكوس ، فلم ينجحوا إلا بتوسط يوسف بن تاشفين عند ملوك الطوائف فامتثلوا لأمره ، فلما عاد إلى المغرب رجعوا إلى حالهم (37) . وربما تحمل القرطبيون أيضا جزءا من نفقات الجيش المرابطي من ميرة وعلوفة أثقلت كاهلهم .

ولقد وصف لنا عبد الله بن بلقين في مذكراته أحوال ممالك الطوائف الاقتصادية آنذاك قائلا : « ورأى سلاطين الأندلس عند ذلك من تحامق

(33) المرجع السابق 283/3 .

(34) ابن خلدون 156/4 ، 186/2 .

(35) المرجع السابق 158/4 .

(36) المعجب في تلخيص أخبار المغرب 193 .

(37) ابن خلدون 158/4 ، الاستقصا 50/2 .

رعاياهم وامتناعهم من مغارم الإقطاع التي كانت عليه مع احتياجهم إلى الإنفاق ما قلق به وساء الظن من أجله ، جيش يكلفونه كل عام ومجاملات تلزم المرابطين كثيرة وتحف متوالية لو فرط منها في شيء لانخرمت عليهم الأحوال ، ثم رعايا تمتنع من تأدية ما تقوم به الحال الموصوفة فلا حيلة إلا بين صبر يؤدي إلى ملامة توجب عقوبة أو امتناع يؤدي إلى استئصال كالذي جرى (38) .

أما فتح المرابطين للأندلس ، هل كانت بسبب مطامع اقتصادية أم لا ؟ لقد كان توسع المرابطين وفتوحاتهم في المغرب توسعا تحدوه أسباب اقتصادية ، فقد اتجهوا صوب الأقاليم الزراعية المستقرة الغنية ، وكانت حكومتهم في المغرب أكثر تنظيما من حكومات القبائل الواقعة إلى الشرق منهم والتي بدت عاجزة إطلاقا عن إقامة حكومة (39) .

وإذا كان اتجاه المرابطين إلى الأندلس في أول الأمر اتجاها دينيا لمساندة ملوك الطوائف ، إلا أنه سرعان ما تحول هدفهم وأصبح هدفا اقتصاديا نظرا لغنى تلك البلاد وكثرة مواردها . وكان المعتمد بن عباد لا يخفى عليه هدف المرابطين الاقتصادي في التوسع ، وبالرغم من ذلك فقد سارع بالاستنجد بهم ، ولم تغب عن ذهنه أطماعهم الاقتصادية ، ومع ذلك فإنه في غمرة حماسه لإنقاذ الإسلام في الأندلس ، لم ير بأسا من استدعائهم على الرغم من تحذير بعض أصحابه له من خطر الوقوع تحت نفوذ المرابطين . ومن هنا كانت عبارته المشهورة « ولأن يرمى أولادنا جماهم أحب إليهم من أن يرموا خنازير الإفرنج (40) » .

ويظهر أن جواز المرابطين إلى الأندلس اتخذ أولا هدفا دينيا ، ثم ما لبثوا أن ظهرت أطماعهم الاقتصادية ، ودليلنا على ذلك ما ذكره عبد الواحد المراكشي ، من أن يوسف بن تاشفين « نزل الجزيرة الخضراء وتلقاه المعتمد في وجوه أهل دولته ، وأظهر من بره وإكرامه فوق ما كان يظنه أمير المسلمين ، وقدم إليه من

(38) التبيان 109 .

(39) حول توسع المرابطين في المغرب انظر ابن خلدون 183/6 — 186 ، القوى البحرية والتجارية 365 .

(40) وفيات الأعيان 115/7 ، نفع الطيب 359/7 ، الروض المعطار 85 ، دوزى «ملوك الطوائف»

الهدايا والتحف والذخائر المملوكية ما لم يظنه يوسف عند ملك ، فكان هذا أول ما أوقع في نفس يوسف التشوق إلى مملكة جزيرة الأندلس (41) .

وبعد موقعة الرلاقة تطلع ابن ناشفين إلى خيرات الأندلس طمعا في الاستحواذ عليها ، فذكر صاحب المعجب « أنه — ويقصد يوسف — أحب أن يجول في الأندلس على طريق التفرج والتنزه وهو يريد غير ذلك ، فجال فيها ونال من ذلك ما أحب ، وفي خلال ذلك كله يظهر إعظام المعتمد وإجلاله ويقول مصرحا : « إنما نحن في ضيافة هذا الرجل وتحت أمره وواقفون عندما يحده » (42) .

ولعل صراحة النص السابق تؤكد أهدافه الاقتصادية ، وقد أضاف صاحب المعجب أن يوسف بن ناشفين قد ضرب لنفسه ولأصحابه أجلا ، وحدد له ولهم مدة يقيمونها في الجزيرة لا يزيدون عليها ، وإنما فعل ذلك تطييبا لقلب المعتمد وتسكيننا لخاطره ، فلما انقضت تلك المدة أو قاربت عبر يوسف إلى العدو وقد أوغر صدره وتغيرت نفسه ، هذا مع ما ذكرنا من طمعه في الجزيرة وتشوقه إلى السيطرة عليها (43) .

ولما رجع يوسف بن ناشفين إلى مراكش قال لبعض ثقاته : « كنت أظن أنني قد ملكت شيئا فلما رأيت تلك البلاد — ويقصد الأندلس — صغرت في عيني مملكتي ، فكيف الحيلة في تحصيلها ؟ » (44) .

لقد كانت سياسة المرابطين الاقتصادية في الأندلس امتدادا لسياستهم الاقتصادية في المغرب التي تتلخص في تحكمهم في مواردها ، « ولم ير في بلد من بلادهم ولا عمل في أعمالهم — على طول أيام يوسف بن ناشفين — رسم مكس ولا خراج ، لا في حاضرة ولا في بادية ، إلا ما أمر الله به وأوجبه حكم

(41) المعجب في تلخيص أخبار المغرب ، 191 .

(42) المرجع السابق 196 .

(43) المعجب في تلخيص أخبار المغرب 199 .

(44) المرجع السابق نفس الصفحة .

الكتاب والسنة : من الزكوات والأعشار وجزيات أهل الذمة وأحماس الغنائم « (45) .

ولقد رأينا كيف توسط يوسف بن تاشفين لدى ملوك الطوائف لخفض المكوس عن الأندلسيين ، ومع ذلك فنحن نراه يطالب من أهل البلاد المغربية والأندلسية ضريبة جديدة باسم « المعونة » لمواصلة الجهاد ، فعارضه في ذلك قاضي المربة أبو عبد الله محمد بن يحيى — المعروف بابن البراء — وكتب إليه بذلك فكان رد ابن تاشفين عليه بأن القضاة والفقهاء بالعدوة والأندلس أجازوها (46) .

من ذلك نرى أنه فرض تلك الضريبة بعد أخذ رأي الفقهاء والقضاة في تحصيلها ، واتفقت آراء المؤرخين على انتعاش الحالة الاقتصادية في الأندلس في عهد المرابطين .

ويرى أرشيبالد لويس أن المرابطين — من جهة النظر الاقتصادية — لم يكونوا هدامين إطلاقا وظلت أملاكهم ، سواء في المغرب الأقصى أو بلاد الأندلس ، على ما كانت عليه من رخاء في ميداني الزراعة والصناعة ، يضاف إلى هذا أنهم كانوا يسيطرون على سجلماسة وهي نهاية طريق معظم القوافل المغربية إلى ذهب بلاد السنغال ، وقد استمر فيضان الذهب عبر هذا الطريق بعد أن انقطع وروده عن طريق المسالك الصحراوية العربية — وكان هذا الرخاء الذي ساد أيام المرابطين وأيام الموحدين من بعدهم الدعامة التي ارتكزت عليها جسارة المسلمين الرفيعة في الأندلس في القرن الثاني عشر (47) .

كما يرى كوديرا (48) أن سياسة المرابطين المالية والاقتصادية كانت أعلى مستوى بكثير من سياسة كل الحكومات التي سبقتهم ، ودليله على ذلك قطع

(45) الاستمسا 54/2 .

(46) وفيات الأعيان 118/7 — 119 ، الاستمسا 53/2 .

(47) القوى البحرية والتجارة 386 — 387 .

(48) Francisco Codera. Decadencia of desaparicion de los almoravides en Espana

. (Zaragoza. 1899) p.218

العملة التي بقيت من أيام المرابطين ، وهي تفوق في جمالها وفي هيئتها كل قطع العملة التي عرفت من قبلهم ، والشيء الجدير بالذكر أن هذا النظام النقدي إنما أتوا به من المغرب ، فنحن نعرف أنه كان قائما هناك قبل أن يستغيث ملوك الطوائف بيوسف بن تاشفين ، وقبل أن يدخل هو هذه البلاد ، وأن قطع النقد المرابطية — ولدينا منها نماذج كثيرة جدا (49) — تمتاز بكمال الصناعة وجودة الضرب ، سواء ما كان منها نقودا ذهبية أو فضية ، فقد جلب المرابطون الفضة البالغة الجودة من افريقية (50) .

وهذا دليل على مستوى رفيع جدا من الرخاء الاقتصادي ، الأمر الذي اضطر دوزى — على الرغم من كراهيته للمرابطين — إلى الاعتراف به كما اعترف به المؤرخون العرب السابقون (51) .

ومن ناحية أخرى ، يرى كوديرا أن جمال هذه القطع والجودة الفائقة في سكها تدل على أنه في جميع المدن الهامة كان فن الحفر على درجة عالية من الرقي على نحو لا نجد من قبل ، بل إنها تدل على أن الإصلاح النقدي الذي قام به المرابطون لم يكن أمرا مفاجئا ولا ظاهرة عارضة ، وإنما نتيجة لتخطيط دقيق في حكومتهم . وفي الحقيقة أن العملة الذهبية — التي وصلت إلينا منها نماذج كثيرة ذات وزن موحد ، وهو شيء لم نره قط من قبل — مما يحملنا على الظن بأن النقود الأندلسية الذهبية بدأت فقط منذ أيام المرابطين في أن يكون لها وزن وعتار ثابتان (52) .

وخلال عصر ملوك الطوائف كله ، لا نكاد نجد عملة فضية تسمى الدراهم ، كانت إما من النحاس أو من فضة رديئة جدا وذات وزن متغير ، أما المرابطون فقد

(49) انظر فصل المعاملات المالية .

(50) Antonio Preto Vives, op. cit., p. 144.

(51) ابن أبي زرع : روض القرطاس طبعة تورينج ص 108 .

(52) Francisco codera, op. cit., p. 219

عادوا إلى ضرب النقود الفضية الجيدة ، ووضع النقود الصغيرة من كسور الدرهم ، ولم نجد لها نظيرا (53) .

ولابد أن حرص المرابطين على سلامة التعامل التجاري دفعهم إلى ضرب هذه السكة الجديدة وهي نصف الدرهم ، وربع الدرهم ، وثلث الدرهم و1/16 من الدرهم وكانوا يطلقون على هذه القطع الصغيرة اسم الخروبة ، وهذا هو ما يستنتجه برييتو بيبس من دراسته لنقود المرابطين (54) .

وشيء آخر نلاحظه في نقود المرابطين كما نلاحظه في سائر ما خلفوه لنا من نقوش أو كتابات على الآثار ، وهو الجمال والأناقة الفنية التي تلفت النظر (55) .

من ذلك نرى أن الأندلس في ظل المرابطين قد عمها الرخاء الاقتصادي بالرغم من الحروب الكثيرة التي خاضوها (56) ، وقد جى يوسف بن تاشفين في آخر أيامه من الأموال ما لم يجبه أحد من قبله ، ويقال أنه وجد في بيت ماله بعد وفاته ثلاثة عشر ألف ربع من الورق وخمسة آلاف وأربعون ربعا من مطبوع الذهب (57) .

(53) وقد حاول ملوك الطوائف في بطليوس — على ما نعرف — إدخالها على ما يبدو لأول مرة في الأندلس في أواخر أيامهم ، ولكن لم يكن لها شيوع في سائر أنحاء الأندلس ، فكان المرابطون أول من عمموا هذا النظام النقدي .

op. cit., p. 221 (54)

op. cit., loc. cit. (55)

القوى البحرية والتجارة 399. (56)

الاستقصا 54/2 . (57)

2 – التجارة في قرطبة

- * الواردات إلى قرطبة من خارجها .
- * الصادرات من قرطبة إلى خارجها .
- * التسعير والاحتكار .



الواردات إلى قرطبة :

ارتبطت حركة الواردات إلى قرطبة في القرن الخامس الهجري بالناحية السياسية ، ففي الربع الأول من القرن الخامس الهجري (399 — 433 هـ) / (1088 — 1030 م) عمت قرطبة الفتنة البربرية ، وكان لها آثارها الاقتصادية في ركود حركة التعامل التجاري عامة والواردات بوجه خاص ، أما بقية القرن الخامس — الذي شمل حكم أسرة بني جهور وبني عباد ثم المرابطين — فقد نشطت من جديد حركة الواردات إلى قرطبة .

ويرى أرشيبالد لويس أن مسلمي شمال إفريقيا والأندلس تعاملوا على نطاق ضيق جدا مع الغرب اللاتيني ، وفضلوا ترك مثل هذا التعامل التجاري لمن رسخت أقدامهم في هذا الميدان من سكان المدن الإيطاليين واليهود الذين ترددوا على طرق التجارة الواصلة بين براج وشمال فرنسا ومن أسواق الرقيق في الأندلس ، ولعل تجارة الشرق وتجارة الصحراء استوعبتا كل نشاط التجار المسلمين (58) ، ونحن نوافق لويس على هذا الرأي .

فقد ذكر ابن بشكوال أن هناك كثير من التجار الأندلسيين زاروا الشرق لتسويق المنتجات الأندلسية من ناحية وجلب منتجات الشرق وإفريقية من ناحية أخرى ، ومنهم محمد بن يوسف بن أحمد التاجر من أهل قرطبة ، كان له « رحلة إلى المشرق » (59) ، ومروان بن سليمان بن إبراهيم بن مورقاط الغافقي من أهل إشبيلية ودخل إفريقية تاجرا وتوفي 418 هـ (60) / 1027 م ، ونزار بن محمد بن عبد الله القيسي الزيات من أهل إشبيلية جال في بلاد إفريقية والأندلس طالبا للعلم والتجارة وتوفي 424 هـ (61) / 1032 ، وحفلت أيضا تراجم ابن بشكوال

(58) القوى البحرية والتجارية ص 474 .

(59) انظر ترجمته ، « الصلة » رقم 1135 ص 492 .

(60) المرجع السابق ترجمة رقم 1347 ص 581 .

(61) الصلة ترجمة 1407 ص 606 .

بأسماء الكثير من العلماء الذين وفدوا من الشرق إلى قرطبة وبلاد الأندلس الأخرى في القرن الخامس الهجري ، وكانت مهنتهم التجارة وكانوا عاملا من عوامل تنشيط تجارة (الواردات والصادرات) من الشرق إلى الأندلس وبالعكس ، فذكر أن الفقيه أيوب بن نصر بن علي بن المبارك الشامي المقدسي قدم الأندلس تاجرا سنة 424 هـ (62)/ 1032 م ، والفقيه محمد بن القاسم بن أبي حاج القروي قدم قرطبة تاجرا وحدث بها في نحو الأربعمئة/ 1009 م ، والفقيه عبد الله بن يوسف بن طلحة بن عمرون الوهراني قدم الأندلس أيضا تاجرا سنة 429 هـ (64)/ 1037 م ، وعبد الرحمن بن محمد بن أبي زيد المصري قدم الأندلس من مصر سنة 394 هـ / 1003 م وكان معاشه من التجارة (65) ، والعلاء بن الحارث بن كثير الحضري الدمشقي قدم الأندلس تاجرا سنة 429 هـ (66)/ 1037 م ، وعبيد الله بن سعد بن علي بن مهران الدمشقي قدم إشبيلية تاجرا سنة 416 هـ (67)/ 1025 م ونافع بن العباس بن جبير الجوهري التنيسي قدم الأندلس تاجرا سنة 419 هـ (68)/ 1028 م ، والنعمان بن محمد بن زياد المصري قدم الأندلس تاجرا سنة 422 هـ (69)/ 1030 م ، وسالم بن علي بن ثابت الغساني اليماني قدم الأندلس سنة 416 هـ (70)/ 1025 م ، وعبد العزيز بن جعفر بن محمد الفارسي البغدادي دخل الأندلس تاجرا سنة 350 هـ (71)/ 961 م وعبد الملك بن محمد الشامي الحمصي قدم الأندلس تاجرا سنة 414 هـ (72)/ 1023 م ،

(62) المرجع السابق ترجمة 269 ص 114 .

(63) قال ابن حيان : « كان من أهل العلم والرواية والعفاف والنفاز في أمور التجارة والبصر بأنواعها ، بألمة 428 هـ » انظر ترجمته في الصلة رقم 1309 ص 564 .

(64) المرجع السابق ترجمة 654 ص 287 .

(65) ذكر ابن حيان أنه توفي بمصر 410 هـ ، انظر المرجع السابق ترجمة 756 ص 337 .

(66) المرجع السابق ترجمة 960 ص 422 .

(67) المرجع السابق 674 ص 294 .

(68) المرجع السابق ترجمة 1406 ص 606 .

(69) المرجع السابق ترجمة 1402 ص 605 .

(70) المرجع السابق ترجمة 528 ص 227 .

(71) وتوفي سنة 413 هـ انظر المرجع السابق ترجمة 812 ص 357 .

(72) المرجع السابق ترجمة 779 ص 349 .

وموسى بن حامد بن الخليل المصري قدم قرطبة واستوطن بها (73) ، ونصر بن شعيب الدمياطي قدم الأندلس تاجرا سنة 429 هـ (74) / 1037 م ، ومالك بن عمر بن إسماعيل قدم الأندلس تاجرا سنة 425 هـ / 1033 م من مصر وأصله من البصرة (75) ، وتمام بن الحارث بن أسعد بن عفير البصري قدم الأندلس مع ابنه سهل تاجرين سنة 420 هـ (76) / 1029 م ، وهاشم بن عطاء بن أبي الإطرابلس قدم الأندلس تاجرا سنة 432 هـ (77) / 1040 م ، وموسى بن عاصم بن سفيان التونسي قدم الأندلس تاجرا سنة 431 هـ (78) / 1039 م ، ومحمد بن عبد الملك بن سليمان التستري الحنبلي قدم الأندلس تاجرا سنة 431 هـ (79) / 1039 م ، وعيسى بن محمد بن هارون قدم لإشبيلية تاجرا مع أبيه سنة 422 هـ (80) / 1030 م ، وستعرض للواردات التي كانت ترد إلى قرطبة بشيء من التفصيل .

الجواهر وأدوات الزينة والترف :

قال ابن غالب : « كان يجيى إلى قرطبة ثمرات كل جهة وخيرات كل ناحية (81) » ، معنى ذلك أن الواردات إلى قرطبة كانت كثيرة ومتنوعة ، وكانت تأتي من جهات مختلفة ، ومن تلك الواردات الجواهر وأدوات الزينة والترف ، ولقد نشط ورود تلك الأشياء إلى قرطبة في عصر الخلافة والحجابه .

- (73) المرجع السابق ترجمة 1339 ص 578 .
(74) المرجع السابق ترجمة 1400 ص 604 .
(75) المرجع السابق ترجمة 1366 ص 587 .
(76) المرجع السابق ترجمة 285 ص 123 .
(77) المرجع السابق ترجمة 1445 ص 622 .
(78) المرجع السابق ترجمة 1338 ص 578 .
(79) المرجع السابق ترجمة 1316 ص 518 .
(80) المرجع السابق 948 ص 417 .
(81) ابن غالب : « فرحة الأنفس » ، 295 .

فقد كان تشييد مدينتي الزهراء والزاهرة ، وبناء القصور العظيمة وامتداد قرطبة وكثرة ما تزخر به تلك القصور من ضروب الفن والجمال ، مؤديا إلى الاهتمام الكبير بالواردات وخصوصا من أدوات الزينة والترف ، فلقد استورد الناصر الحوض المنقوش المذهب الذي وضع في مدينة الزهراء من الشام وقيل من القسطنطينية (82) ، وفي عصر الخلافة ظهرت طبقة من أصحاب الجاه والمال وصلت إلى درجة كبيرة من الثراء والترف ، وقد اهتمت هذه الطبقة باستيراد كثير من أدوات الترف والزينة ، وكان معظم أدوات الزينة هذه يرد من بغداد ومن جهات كثيرة من العالم حينئذ .

أما النساء والجواري فقد كان إقبالهن على اقتناء تلك الجواهر وأدوات الزينة يرجع إلى طبيعتهن وحبهن للزينة ، هذا إلى جانب أن تلك الجواهر والحلي إنما هي مال مدخر يمكن بيعه في أي وقت من الأوقات عند الحاجة . ولقد امتازت قرطبة في عصر الخلافة والحجابه بالإقبال على اقتناء السلع والجواهر وأدوات الزينة . أما لقرن الخامس الهجري (الحادي عشر الميلاد) الذي شهد الجزء الأول منه (399 — 422 هـ) الفتنة البربرية ، فلقد كثرت فيه هجرة الناس من قرطبة ، وأصاب قصور الخلافة وقصور السراة بها النهب والخراب . وفي بداية الفتنة دمرت العامة أكثر خزائن الكسوة والفرش والأمتعة والطيب والحلية والذخائر والسلاح والعدة (83) واقتلع العامة مرمرها وأنقاض قصورها (84) .

وفي خلافة المستكفي بالله (414 هـ — 416 هـ) طمست معالم قصر الزاهرة ، « فطوى بخرابها بساط الدنيا » (85) .

أما في عهد بني جهور فقد عادت الحياة الطبيعية إلى المدينة ، وأصبحت منطقة جذب للملك الطوائف المخلوعين الذين أتوا إليها بأموالهم وذخائرهم

(82) نفع الطيب 67/2 .

(83) المرجع السابق 61/3 ، 63 .

(84) المرجع السابق 64/3 .

(85) ابن عذارى 142/3 ، أعمال الأعلام 111 .

ومدخراتهم . وفي عهد بني عباد فإنها أعادت أجماد عهد الناصر والمنصور ، ويبدو أن معظم ما كان يرد إلى قرطبة من الجواهر والأحجار الكريمة لم يكن يأتي من خارج الأندلس وإنما من المدن الأندلسية الأخرى .

واستخدمت الجواهر في أغراض مختلفة كعمل السيوف المرصعة والغمود بالجواهر الثمينة (86) ، والسروج المحلاة بالجواهر من مختلف الأنواع ، والسيوف الملونة والعصيّ المزينة بأنابيب الفضة (87) . وكذلك استخدمت في الحلبي والأساور وكل ما تتزين به النساء ، وكانت هذه الحلبي والجواهر ترد قرطبة من المدن الأندلسية المشهورة بها إما مصنعة أو خاما لتصنع بها ، فكان الذهب يرد قرطبة من البيرة (88) ويستخرج تبرا من ماء نهر حدارة (89) بغرناطة ، ونهر لاردة وساحل الأشبونة (90) ، والفضة وإن كانت توجد في كبرفيث وكترش من عمل قرطبة ، إلا أنها كانت تأتي قرطبة مصنعة أو خاما من البيرة (91) وتدمير (92) وجبال جمّة ببجانة (93) وبقرية باجة (94) من عمل إشبيلية . أما الياقوت الأحمر فكان يأتيها من ناحية حصن منت (95) ميور من كورة مالقة ، ويوجد حجر يشبه الياقوت الأحمر بناحية بجانة (96) ، ويرد إليها من طرطوشة (97) معدن الكحل المشبه بالأصفهاني ، وكذلك حصي المرية ذو الألوان العجيبة ومن عاداتهم أن يضعوه في كيزان للزينة (98) .

(86) ابن حيان : المقتبس ، تحقيق الحجي ، ص 198 .

(87) المرجع السابق 51 .

(88) ابن غالب 283 ، ياقوت 348/4 .

(89) ياقوت : 288/3 ، الروض المعطار 24 .

(90) الروض المعطار 16 ، الإدريسي 184 ، ضوابط دار السكة 85 ، نفع الطيب 138/1 .

(91) الإصطخري 36 ، ابن غالب 283 ، ياقوت 348/4 .

(92) الإصطخري 36 ، نفع الطيب 138/1 .

(93) نفع الطيب 138/1 .

(94) المرجع السابق نفس الصفحة .

(95) المرجع السابق نفس الصفحة .

(96) المرجع السابق نفس الصفحة .

(97) المرجع السابق نفس الصفحة .

(98) المرجع السابق ص 187/1 .

التوابل والعطور والأفاويه :

كانت التوابل والعطور والأفاويه ترد إليها من بلدان الأندلس الأخرى ، قال الإصطخري إن ساحل شنترين اشتهر بالعنبر (99) ، وأضاف المسعودي أن العنبر يأتي قرطبة من ساحل شنترين وشذونة (100) ، « وتبلغ الأوقية منه بالأندلس ثلاثة مثاقيل ذهباً » (101) . ويستخرج كذلك من ساحل مدينة أكشونية العنبر (102) الذي لا يقصر عن الهندي (103) . وذكر كذلك أن في جبل شلير أفاويه هندية (104) ، وقال ابن غالب أن عنبر أشبونة فائق ويفوق كل عنبر ولا يشبهه إلا الهندي ، والعود من جبال شلب الذي يحمل إلى كل الجهات (106) . وقال الرازي : « إنه يوجد في ناحية دلابة من إقليم البصرة عود Alpujarras اللنجرج وهو عود يتبخر به ولا يفوقه العود الهندي (107) ذكاء وعطرا .

واستخدمت هذه العطور في القصور والمنازل والمساجد ، وأضاف قوله : « إن بالأندلس شجر المحلب المعداد في الأفاويه المقدم في سائر الأشنان كثير واسع ، وقد زعموا أنه لا يكون إلا بالهند وبها فقط . ولها خواص نباتية يكثر تعدادها (108) ، وقال المسعودي « وأصول الطيب خمسة أصناف : المسك والكافور والعود والعنبر والزعفران ، وكلها تحمل من أرض الهند وما اتصل بها ، إلا الزعفران والعنبر فإنهما موجودان بأرض الأندلس (109) . والزعفران يرد قرطبة من

(99) الإصطخري 35 ، باقوت 275/1 .

(100) نفع الطيب 137/1 .

(101) المرجع السابق 139/1 .

(102) ابن غالب 291 ، باقوت 343/4 وهي غربي قرطبة .

(103) باقوت 343/4 .

(104) النفخ 186/1 .

(105) ابن غالب 191 .

(106) الإدريسي 180 .

(107) النفخ 137/1 .

(108) المرجع السابق نفس الصفحة .

(109) المرجع السابق 185/1 .

وادي الحجارة التي يصدر منها إلى سائر الجهات (110) ، وكذلك من بياسة (111) Baeza المشهورة بزعفرانها ، وزعفران طليطلة الذي تتفوق جودته على كل زعفران . وزعفران باغة (113) وبلنيسة (114) التي يزرع بها بكميات كثيرة . وكان يرد أسواق قرطبة العصفر الإشبيلي (115) وعصفر لبللة الجيد (116) ، ويرد إليها أيضا بعض النباتات التي تدخل في صناعة العقاقير الطبية ، مثل نبات الحلفا الذي يأتي من مدينة اقنت Alicante ويجهز منها إلى جميع بلاد البحر (117) ، والمر الطيب من قلعة أيوب ، وكذلك الجنطيانا من لبللة وهو أحد عقاقير العطارين المشهورة (119) .

المنسوجات الحريرية والكتانية والقطنية :

وكانت أسواق قرطبة يرد إليها الكثير من المنسوجات ، ففي القرن الخامس الهجري فقدت قرطبة شهرتها في صناعة الوشي والديباج وحلت المرية مكانها (120) ، وأصبح أهل المرية مشهورين بتلك الصناعة ، بل لم يوجد في الأندلس من يجيد عمل الديباج إجماعة أهل المرية (121) .

-
- (110) الإدريسي 189 .
(111) الإدريسي 203 ، الروض المعطار 57 .
(112) ابن غالب 288 ، باقوت 545/3 .
(113) باقوت 474/1 .
(114) العنزي 17 .
(115) العنزي 96 ، الروض المعطار 21 .
(116) العنزي 111 .
(117) الإدريسي 193 .
(118) النفع 137/1 .
(119) باقوت 346/4 .
(120) باقوت 517/4 .
(121) المرجع السابق نفس الصفحة .

وكان يرد من المرية إلى قرطبة الوشي والسقلاطوني والبغدادي ، وبها من الطرز أعداد كثيرة (122) ، وسائر أجناس الديباج وجميع ما يعمل من الحرير (123) .

ومن مالقة ومرسية الموشى المذهب ، وقال ابن سعيد : لقد كان يتعجب من حسن صنعته أهل المشرق إذا رأوا منه شيئا (124) .

ومن جيان الحرير الشهير (125) ، والطرز الشريفة من بسطة (126) ، وكذلك حرير البيرة المشهور المفضل على غيره (127) .

ومن غرناطة ثياب اللباس المحررة الصنف الذي يعرف بالملبد المختم ذو الألوان العجيبة (128) ، ومن شنشالة Chinchilla من عمل مرسية البسط التي يغالي في ثمنها بالمشرق (129) .

والملابس السرقسطية (130) المشهورة بدقة الصنع والتي كانت تصدر إلى جميع الجهات . ومن حصن بكيران غرب شاطبة ثياب بيض مشهورة تباع بأثمان عالية ويعمر الثوب منها سنين كثيرة ، وهو من أبداع الثياب عتاقة ورقة (131) .

ونسيج الكتان الذي يأتي من أرون — وهي من أعمال باجة (132) — وكان لكتانها فضل على سائر الكتان .

(122)	الإدرسي 198 .
(123)	ابن غالب 284 ، الإدرسي 197 .
(124)	النفح 187/1 .
(125)	الإدرسي 202 .
(126)	ابن غالب 284 ، الروض المعطار 45 .
(127)	الإصطخري 32 ، الروض المعطار 24 .
(128)	النفح 187/1 .
(129)	المرجع السابق نفس الصفحة .
(130)	العذري 22 .
(131)	الإدرسي 193 .
(132)	ماقوت 277/1 .

وكتان للبيرة الرفيع (133) .

ومن بجانة الأردية التي ربما يصل إلى مصر الكثير منها (134) ، والأغطية الصوفية من جنجانة (135) ومن قونكة (136) ، ويرد إليها القطن من إشيلية الذي كان يجهز منها إلى القيروان وغيرها ولقد فاقت به على غيرها (137) .

الصناعات المعدنية والزجاجية والحشيشية .. الخ :

وترد إلى قرطبة من مرسية آلات الصفر ، والحديد والسكاكين والمقصات المذهبة وغير ذلك من آلات الحروس والجنند مما يهر العقل ، ومنها تجهز هذه الأصناف إلى بلاد إفريقية وغيرها (138) . والصناعات الحديدية التي اشتهرت بها مدينة شلطيث والآلات النحاسية والحديدية من طليطلة (140) ومن المرية (141) وآلات الحرب من التروس والرماح والسروج واللجم والدروع والمغامز من برذيل (142) Bordeaux — خارج بلاد الأندلس — المشهورة بجودة سيوفها .

ويرد إليها الزجاج الغريب العجيب والفخار المزجج المذهب من مرسية والمرية ومالقة (143) .

-
- (133) ابن غالب 284 ، الروض المعطار 24 .
(134) ابن حوقل 109 .
(135) الإدريسي 195 « بينها وبين مرسية 50 ميلا » .
(136) المرجع السابق نفس الصفحة .
(137) ابن غالب 292 ، الروض المعطار 21 ، باقوت 275/1 .
(138) نفع الطيب 187/1 .
(139) الإدريسي 179 .
(140) المرجع السابق 188 .
(141) المرجع السابق 197 ، النفع 154/1 .
(142) نفع الطيب 188/1 « برذيل آخر بلاد الأندلس من جهة الشمال والشرق »
(143) النفع 145/1 ، 187 .

وترد إليها من كورة لإبيرة الأقداح والأطباق والأكواب والأسطال والحقاق ، وهذه كانت تخرط من الرخام اللين (144) كما كانت تخرط أيضا من الأخشاب من حصن قيشاطة Quesada (قيباطة) فتعم بلاد الأندلس وأكثر بلاد المغرب (145) . وأخشاب ننتكشة الشهيرة التي كانت أيضا تخرط منها احتياجاتهم أما مدينة طرطوشة فكانت تصدر إلى قرطبة خشب الصنوبر الذي تصنع منه صواري المراكب (146) التي تسير في نهر قرطبة .

ويأتيها الرخام الفريشي وهو أجل الرخام بياضا وأحسنه ديباجا وأشدّه صلابة (147) ، وكذلك رخام ماردة (148) ، قال ابن حيان في وصف مدينة الزهراء : لقد جلب الناصر إليها الرخام الأبيض من ألمرية والمجزع من مرسية والوردي والأخضر من إفريقية من سفاقس وقرطاجنة (149) .

وإذا كانت قرطبة مشهورة بالصباغة فإنه كان يأتيها الزنجفور من قلعة أوريط (150) ، وكذلك القرمز الذي يأتي من إشبيلية (151) وهو أجل من اللك (152) الهندي ، ولقد اشتهرت مدينة باجة بصباغة الأديم (153) ، كذلك كان يرد إليها جلد النسر الذي يجلب من ساحل الجزيرة الخضراء إلى أكثر بلاد الأندلس (154) . وكذلك فراء حيوان القنلية (155) الذي كان يجلب من سبته ويلبسه النصارى والمسلمون (156) .

-
- (144) ابن غالب 283 .
(145) الإدريسي 207 .
(146) الإدريسي 190 .
(147) المرجع السابق 207 .
(148) باقوت 389/4 .
(149) حسبا نقل المقرئ في نفع الطيب 67/2 .
(150) ابن غالب 289 .
(151) نفع الطيب 193/1 .
(152) اللك ضرب من الصبغ أحمر تصبغ به الجلود وغيرها .
(153) نفع الطيب 151/1 .
(154) العذري 120 .
(155) النفع 184/1 « هو حيوان أدق من الأرنب Conejo وأطيب في الطعم وأحسن وبراً » .
(156) النفع 185/1 .

ويأتي من مالقة السفن ، وهو جلد غليظ كجلود التماسيح فيتخذ منه مقابض
السيوف (157) .

وكان يرد إليها الكاغد الذي تشتهر به شاطبة ويعم المشارق والمغرب (158) .
وترد إليها البغال المشهورة بحسن السير والسرعة والمشى إلى اختلاف الألوان
الصفافية ، والشعور الدهنية (158) من جزيرة ميورقة والبقر والغنم من جبل
الشارات الذي يأخذ من ظهر مدينة سالم إل قلمربة في آخر الغرب ويتجهز به
الجلابون إلى سائر البلاد (160) .

الأغذية والحاصلات :

وكان يأتي قرطبة العسل الأشبوني الذي يوضع في كيس كتان فلا يكون له
رطوبة كأنه سكر (161) ، وكذلك العسل الإشبلي (162) الذي يدوم على حاله
لا يتبدل (163) .

والتين الطيب المشهور الذي يجلب من مدينة شلب ويحمل إلى كل
الأقطار (164) وكان يرد إليها الرمان المرسي والياقوتي الذي لا نظير له من مالقة ،
وكذلك اللوز والتين المالقي (165) المنسوب إلى رية (166) .

والتين القوطي والشعري من إشبيلية (167) ، وقصب السكر من

-
- (157) الإصطخري 35 .
(158) الإدريسي 192 ، باقوت 235/3 .
(159) ابن حوقل 109 .
(160) الإدريسي 188 .
(161) نفع الطيب 145/1 .
(162) ابن غالب 292 .
(163) العذري 95 .
(164) الإدريسي 180 .
(165) النفع 145/1 .
(166) الإدريسي 200 .
(167) العذري 95 ، النفع 200/4 .

إشبيلية (168) ، وعناب لبلبة الذي لا نظير له (169) ، وزبيب قرية شاط (170) ذو الطعم المزز الأحمر اللون والكبير الحجم والذي يتجهز به إلى كل البلاد الأندلسية (171) ، وكذلك الزبيب المنكبي (172) .

ومن بريطانية من أعمال وشقة ضروب الزعرور (173) والمصع (174) ، فمن الزعرور الذي بها ما يؤكل رطبا ومنه ما يجف ويرفع يابسا ، ومنه جنس يبقى رطبا طول الشتاء ، والمصع يشبه الزعرور في اللون ويخالفه في المذاق ، وهو أجل منه في ضرب الكمثرى (175) .

وذكر ابن اليسع عند ذكره مدينة شنترة (176) أن التفاح فيها دور كل واحدة ثلاثة أشبار وأكثر (177) ، ووجدها عند المعتمد بن عباد ، قال له ذلك أبو عبد الله الباكري (178) .

وقال ابن سعيد وكان بكورة بلنسية كمثرى تسمى الأرزة في قدر حبة العنب قد جمع مع حلاوة الطعم ذكاء الرائحة (179) .

(168) ابن غالب 293 ، الروض المعطار 21 ، النفع 193/1 .

(169) العذري 111 .

(170) « تبعد 12 ميلا عن المنكب » انظر الإدريسي 199 .

(171) المرجع السابق نفس الصفحة .

(172) نفع الطيب 186/1 .

(173) المصع : ذكر دوزى في معجمه ج 2 ص 597 نقلا عن المستعيني في الطب (زعرور

المعروف بالمصنع بسرقسطة ...) وذكر آسين في معجمه النباتي رقم 717 « مصع وهو

العوسج » على أن اللفظ بمعنى ثمر العوسج في المعاجم العربية .

(174) العذري ص 55 ، 160 ، 161

(175) المرجع السابق نفس الصفحة .

(176) باقوت 326/3 « شنترة من أعمال لشبونة » .

(177) نفع الطيب 154/1 باقوت 326/3

(178) نفع الطيب 154/1 .

(179) نفع الطيب 168/1 .

وكان يأتي قرطبة من حصن دلو في جبل شلير كمثري وزن الحبة الواحدة وطل أندلسي ولها مذاق عجيب (180) ، كذلك يرد قرطبة الزبيب الإسباني (181) الذي يصدر إلى المشرق (182) والذي لا يتغير طول الدهر (183) .

والمالح الأبيض الصافي الأملس الذي يسمى المالح الذراني من سرقسطة (184) ، أما الأرز فكان يأتي قرطبة من بلنسية ويعم كل البلاد الأندلسية (185) .

وكان يأتي قرطبة من السمك المالح المسمى بالسردين خاصة المجلوب من الساحل ، وقد أحصى الخليفة الحكم المستنصر ما يباع من هذا الصنف في يوم واحد فبلغ عشرين ألف دينار دراهم (186).

الرقيق

لقد تحدث ابن حوقل عن صادرات الأندلس من الرقيق (187) إلى مصر وحتى أقاصي خراسان .

وكان هذا الرقيق يرد إلى قرطبة من الجوارى والغلمان ومن سبى إفرنجة وجليقية، والخدم الصقالبة وجميع من على وجه الأرض من الصقالبة الحصيان من جلب الأندلس لأنهم عند قربهم منها يخلصون ويقوم بهذه المهمة اليهود (188) ..

- (180) الإدريسي 201 .
(181) ابن غالب 292 ، الإدريسي 178 ، الروض المعطار 19 .
(182) العنزي 95 ، الإدريسي 178 .
(183) الروض المعطار 21 .
(184) العنزي 22 .
(185) العنزي 17 .
(186) أعمال الأعلام 104 .
(187) ابن حوقل : « صورة الأرض » ، ص 106 ، أحمد مختار العبادي : «الصقالبة في إسبانيا» ، ملهد سنة 1953 ص 10 .
(188) المرجع السابق نفس الصفحة .

وكانت فردان طوال ذلك الوقت (القرنين التاسع والعاشر) مركزا لتجارة الخصييان مع مسلمي الأندلس ، كما ظل اليهود يتبعون أواخر القرن التاسع طرقا بريّة تصل وادي الرون وإقليم لنجدوك بالحدود الأندلسية (189)

وفي القرن الرابع الهجري كان شمال إفريقيا ومصر وجنوب شبه جزيرة العرب أكبر أسواق الرقيق الأسود ، وكانت قوافل هذه البلاد تجلب الذهب والعييد من الجنوب (190) . من ذلك نرى أن أسواق قرطبة تمتعت بكثرة الواردات إليها من الرقيق ، وكان يعاد تصديرهم مرة أخرى إلى أماكن كثيرة داخل الأندلس وخارجها ، بعد قيام النخاسين بتدريبهم على حرفة من الحرف أو فن من الفنون . ولقد تنوعت مصادر الرقيق الوارد إلى قرطبة من جهات كثيرة من العالم إذ ذاك ، وعلى ذلك فقد تنوعت أجناس هؤلاء الرقيق ، وكان لكل جنس صفاته المعروفة ، وترتب على ذلك نشاط حركة التعامل في أسواق الرقيق في قرطبة وزيادة سعر صنف عن الآخر . ذكر السقطي أنه « تكلم الناس في الممالك وأصنافهم وصورهم وأخلاقهم وما يصلح لكل نوع منهم وخاضوا في ذلك كلّ خوض » (191)

ومن الصفات المميزة لأجناس النساء من الرقيق ما يلي :

فالخادمة البربرية للذة ، والرومية للمحافظة على المال والخزانة ، والتركية لإنجاب الولد ، والزنجية للرضاع ، والمكية للغناء ، والمدنية للشكل ، والعراقية للطرب والانكسار .

وأما الواردات من الذكور فإنها تأتي من الهند والنوبة لحفظ النفوس والأموال ، والزنج والأرمن للكد والخدمة ، والترك والصقالية للحرب والشجاعة (192) .

وكانت أسواق قرطبة تعج بالأنواع المختلفة من الرقيق ، وكان على راغبي الشراء البحث عن الصنف والنوع والشكل والمهنة المطلوبة .

(189) القوى البحرية والتجارية 274 .

(190) متر : « الحضارة الإسلامية في القرن 4 هـ » ، ص 278 — 279 .

(191) السقطي 49 .

(192) السقطي 50 .

فالبربريات أطبع الخلق على الطاعة وأنشطهن للعمل وأصلحن للتوليد وأحسنهن للولد ، وبعدهن اليمنيات ، وتشبهن العربيات ، والنويات أكثر الخلق إذعانا للموالي ، وكأنا فطروا على العبودية ، وفيهم السرقة وقلة الأمانة .

ويرى الشريف الإدريسي « أن في نساء النوبة جمالا فائقا ، وأنه لا أحسن للجماع منهن لطيب متعتن ونفاسة حسنهن ، وأن الجارية منهن ليلغ ثمنها ثلثمائة دينار » (193)

والهنديات لا يصبرن على الذل ، ويرتكبن العظام ويسهل عليهن الموت . والزنجيات أشد خلق الله وأجلدهن على الكد ، وكانت رائحتهن حائلا دون اتخاذهن ، وفي الأرمنيات الحسن والبخل وقلة الانقياد وخاصة القرصاريات (194) .

ويرى الطبيب ابن بطلان النصراني الذي عاش في النصف الأول من القرن الخامس الهجري (195) « أن الأرمن أشر البيضان ، كما أن الزنج أشر السودان ، وما أشبه بعضهم ببعض في قوة الأجساد وكثرة الفساد وغلظ الأكباد » (196) ، ويرى متر (197) « أن الرقيق الصقالية يقدمون على الترك » ، حتى قال الخوارزمي : « يستخدم التركي عند غيبة الصقلي » .

وكان ثمن العبيد البيض يزيد على السود — وكانت الجارية الحسنة — من غير صناعة — على جمالها بألف دينار وأكثر (198) ، وكان لأبي بكر الخوارزمي جارية فطلبت بعشرة آلاف درهم فلم يوافق (199) .

(193) الشريف الإدريسي ص 12 ، متر : « الحضارة الإسلامية » ، 279/1 .

(194) القنندرهاريات في معنى الهنديات ، كما فسر ذلك آدم متر 286/1 . السقطي 50 .

(195) متر 285/1 .

(196) المرجع السابق 288/1 .

(197) الحضارة الإسلامية في القرن 4 هـ 282/1 .

(198) المرجع السابق 280/1 .

(199) المرجع السابق ، نفس الصفحة .

وكانت تلك الواردات تغزو السوق المحلي لقرطبة وأعمالها ، ثم يعاد تصدير بعضها للولايات الأندلسية أو خارج شبه الجزيرة الأندلسية .

وقد كانت هناك أصول عامة لشراء الرقيق وبيعه وعتقه ، ولقد أورد ابن سهل في أحكامه في باب العيوب الكثير من المسائل التي بدراستها نرى أنها كانت تجارة رابحة ، وأن هؤلاء الرقيق كانوا عامل إنتاج في المجتمع القرطبي على اختلاف طبقاته ، ولم ينظر إلى تلك التجارة على أنها تجارة مهينة ، ولقد حدد لها الدين الإسلامي الحدود لتكون تجارة إنسانية ، وكان رجال القضاء أمناء على تنفيذ تلك الحدود .

ومن تلك المسائل عدم بيع جارية ونقلها إلى بلد بعيدة عن أمها ، (200) وذلك حتى تستطيع الأم رؤية ابنتها ، وإذا تم ذلك يعتبر عقد البيع مفسوخا ويجب ردها إلى البائع .

ومنها من باع أمة فظهر بها حمل وثبت بها كمي (201) . قال المشتري « لست أعرف إن كان الحمل عندي أو عند البائع » وأنكر البائع أنه لم يبع خادمة حبلى ، وشهد على ذلك الشهود ، فقال ابن زياد : « إذا ثبت عيب الكمي الذي قام به مشتري الخادم وجب ردها مع رد قيمة الحمل أو يسكها ويرجع بقيمة عيب الكمي ، وإن قال أهل البصر أن هذا العيب يقدم ويحدث في مثل أمد التبائع ، حلف البائع بالله ، ما لم أعلم انه كان عندي أو يرد اليمين على المشتري فيحلف بالله « ما أعلمه حدث عندي ويرد » قال بذلك أهل العلم » .

وقضية أخرى من اشترى صبية فألفاها مجموعة وقال اشتريتها أمس على صحيحه (202) . قال الفقيه ابن لبابة تعرض على قابلة يثق بها القاضي فإن

(200) ابن سهل 159 .

(201) المرجع السابق ، نفس الصفحة .

(202) المرجع السابق 160 .

ألفتها مجموعة طرية الجمع حلف المشتري ما فضها لأنه قد يمكن أن يفعله غيره وهي في عهده الثلاث (203) . فإذا حلف ردت ، وهو يستند لحكم سابق في سماع عيسى وفي سماع أشهب وابن نافع عن مالك .

وقضية أخرى : وهي خادمة باعها النخاسون وظهر بها عيوب فأمر القاضي أن تنظر النساء إلى تلك العيوب واستبان بشهادة المرأة أن العيب قديم بمثله ترد فردت على النخاسين (204) .

وعن الحكم بقول المرأة في ذلك أفتى ابن عتاب « إن كن طيبات سمع منهن في قدم العيب وحدوثه ، وإلا فلا يشهد به إلا الحكماء وهذا هو الصحيح (205) .

وفي مثل هذا المعنى إدعى مشتري أن بالجارية آثار حفر وشقاق ، قال القاضي : ينظر إليها رجال أهل الطب ، وإذا كانت آثارا باطنية تنظر النساء ، ليقرن إن كان هذا عيبا ترد من أجله أم لا (206) .

وقضية أخرى : اشترى رجل اسمه عبد الملك خادما من رجل من أهل جراوة (207) ، وأقر الجراوي بالبيع منه ، وذكر عبد الملك أن بالخادم آثارا يجب بها ردها ولم يبين له بها ، وأقر الجراوي بذلك وقال : لم أعلم بها عيبا ، وشهد عند القاضي الطبيبان يحيى بن إسحاق وتمليخ (208) ، وأقرا أن الإصابة من قروح غليظة قديمة كانت بها منذ سنة أو نحوها ، وأنه عيب يجب به الرد في علمهما ، وأمر القاضي برد الجارية على الجراوي (209) .

(203) الثلاثة شهور بثلاث حيضات .

(204) المرجع السابق 161 .

(205) المرجع السابق نفس الصفحة .

(206) المرجع السابق نفس الصفحة .

(207) ياقوت 46/2 : جراوة : بالضم ناحية بالأندلس من أعمال فحصر البلوط .

(208) انظر ترجمته في « عيون الأنبياء في طبقات الأطباء » تحقيق د. نزار رضا ص 491 بيروت .

(209) ابن سهل 162 .

وفي مسألة ضرر يبصر خادماً ذكر المتطّيبون أن العيب أقدم من أمد التباع ، وزاد أحدهم أن فيها مع هذا العيب القديم عيباً آخر يقدم ويحدث ، فالقضاء برد الخادماً بالعيب واجب ولا يمنع من الرد مع شهادة أحد المتطّيبين الآخرين أنه عيب حديث ، وقول الآخر أنه يقدم ويحدث (210) وكانت تلك فتوى الفقيه محمد بن جرج وحدثت في سنة 464 هـ / 1071 م .

ومسألة أخرى : من اشترى أمة سوداء ومكثت عنده سبعين يوماً فادعى أنها لم تحض عنده هذه المدة ، وكان بها في بطنها عقده وأراد ردها بارتفاع حيضها ، فأفتى ابن عتاب وابن مالك بأن له ذلك بعد يمينه أنها ما حاضت منذ ابتاعها (211) ، وقال القاضي : « قد رأيت لأصبع عن ابن القاسم ما قاله أبو عبد الله بن عتاب ، قال أصبع : سئل ابن القاسم عن اشترى جارية فارهة أو غير فارهة لا تحيض هل هو عيب ؟ فقال : هو عيب في جميع الرقيق إذ علم أنها لا تحيض إذا كانت قد بلغت سن من تحيض عشرين سنة ونحوها (212) » وكذلك من العيوب التي ترد الجارية بسببها التبول في الفراش (213) .

وأيضاً الكسر في ظهر صبوية شهد الأطباء أنه عيب ترد به الصبية لصاحبها ، وتفصيل تلك المسألة أنه شهد عند القاضي أحمد بن محمد تملّيح بن أود الناس المتطّيب أنه نظر إلى الصبية الموقفة بين يدي القاضي التي قام فيها محمد علي سليمان بعيب ، فنظر إليها تملّيح فوجد كسراً في ظهرها قديماً قد انعقد وأنه عيب ترد به ، ومثله لا يحدث في أشهر وشهد يحيى بن إسحاق بن عبد الله يمثل ذلك ، قال ابن لبابة : وجب رد الصبية لهذا العيب .

وقال ابن وليد ، قال القاضي في هذا التقييد : من ذكر قول الطبيب أنه يجب به الرد مثل ما تقدم فيما قد أنكرناه (214) .

(210) نفس المرجع السابق 163 ، 164 .

(211) نفس المرجع السابق ورقة 165 .

(212) نفس المرجع السابق ورقة 166 .

(213) نفس المرجع السابق 166 ، 167 .

(214) نفس المرجع السابق ورقة 167 .

وفي مسائل القاضي ابن زرب ، جمع القاضي ابن الصفار أبي الوليد يونس عبد الله ابن مغيث : « من ابتاع عبدا فعرض له داء في عهده الثلاث ومات منه بعد الثلاث رجع بقيمة ذلك العيب لا بجمع الثمن ، وهو كمن باع عبدا وبه عيب لم يدلس به فمات منه فإنما يرجع بما بين الصحة والداء لا بجمع الثمن (215) »

ومن القصص الطريفة في الرقيق :

أن امرأة حضرت دار العريف سعيد بن جلوسة ومعها فارسان ، فسألها سعيد عن خبرها ، فقالت إنها سبيت بمحضن بلاي ثم سير بها إلى إشبيلية (216) فأضر بها الذي كانت عنده ، فحضرت إلى قرطبة فقبض عليها هذان الفارسان اللذان يريدان أخذها إلى حصن بطليوس ، فلما سمع ذلك الفارسان همزا هارين وتركاهما عنده ، وظلت عنده أربعة أشهر ، فلم يأت لها طالب فكان رأي العريف أن تطلق وتذهب حيث شاءت وتقيم حيث أحببت ، إذ لم يأت لها طالب ولا مدع ، وفي أقل من هذا التدقيق كان يجب إطلاقها وتسريحها ، قاله أيوب بن سليمان وابن لبابة وابن وليد وأحمد بن يحيى .

ومن القضايا الأخرى « أن رجلين أتيا القاضي ومعهما غلام وكل منهما يدعيه ملكا (217) » وفي مثل تلك القضايا كان القاضي يسأل الغلام ويستدعي الشهود ويحكم القاضي بأحقية الغلام لأحدهما .

ومن القضايا الأخرى : قضية اليهودي الذي ادعى في غلام كان يخدمه وأسلم أنه مملوكه اشتراه من يهودي من أهل طليطلة منذ أربع سنين ، فقال الغلام أنه حر ابن حر ، فكان على القاضي أن يأمر اليهودي بإثبات البينة في ملكيته للغلام (218) .

(215) نفس المرجع السابق ورقة 168 .

(216) نفس المرجع السابق ورقة 234 .

(217) المرجع السابق 234 ، 235 .

(218) نفس المرجع السابق 373 ، 374 ، 375 .

كذلك يشير ابن سهل إلى مسألة من أعتقت جارية إلى أجل ثم باعها ،
وتفاصيل ذلك أنه « شهد عند القاضي أحمد بن محمد بن محمد عبيد الله بن محمد بن أيمن
أنه يعرف عتيقا خادما القرشية ابنة مفرج ، وأنها أعتقتها بعد ست سنين وأنها قد
انقضت وأبقت (219) عنها في داخل هذه الست السنين ، ثم وجدتها فباعها
بأربع وركات ، وهو يعرفها ، وشهد محمد بن معاوية بمثل ذلك قرأنا وفقك الله ،
القاضي هذه الشهادات فإذا قبلت منها شاهدين وجب الإعذار إلى من ألفت
بيده هذه الخادم ، فإن كان عنده في ذلك مدفع نظرت فيه ، وإن لم يكن عنده
مدفع حكمت بحريتها ويتراجع متبايعوها بالاثمان التي تبايعوها بها ، قاله ابن لباة
وأيوب وابن الوليد ومحمد بن أيمن (220) »

ومن مسائل ابن سهل الأخرى (221) .

من ابتاع جارية وشرط أنها ثيب فألقاها بكرا ، قال أبو عمر بن القطان : ترد
للبيع .

وكذلك من ابتاع جارية وشرط أنها نصرانية فوجدها مسلمة ، فقال الفقهاء :
لا ترد لأن الإسلام ليس عيبا .

إلا أن يقول المشتري : إنما كنت أردتها نصرانية لأزوجهها عبدا لي نصرانيا .
وكذلك من اشترى جارية من جنس فألقاها من جنس آخر أرفع فلارد له ، إلا أن
يكون له عذر ، وإن خرجت دون الذي شرطه فله الرد .

★ ★ ★ ★

المصادر :

في القرن الخامس الهجري أصبحت قرطبة مقاطعة من مقاطعات الأندلس
المستقلة وأصبحت لا تتحكم في مصادر ثروة الأندلس التي كانت تتحكم فيها

(219) أي هرت .

(220) نفس المرجع السابق ورقة 254 .

(221) نفس المرجع السابق ورقة 160 .

في ظل الخلافة والحجابه ، وترتب على ذلك قلة حركة الصادرات منها إذ في ظل ملوك الطوائف أصبح كل اقليم قائما بذاته اقتصاديا .

وارتبطت حركة الصادرات من قرطبة إلى جهات الأندلس بالظروف السياسية التي تعرضت لها قرطبة في القرن الخامس الهجري ، ففي الربع الأول من هذا القرن (399 هـ - 422 هـ) ، وهي فترة الفتنة القرطبية ، ساد الكساد الاقتصادي قرطبة في تلك الفترة وبالتالي توقفت حركة الصادرات منها ، أما بقية هذا القرن في عهد أسرة بني جهور وبني عباد والمرابطين فقد انتعشت حركة التعامل الاقتصادي وبدأت قرطبة تصدر بعض منتجاتها المشهورة وإن كانت قليلة ، إلا أنها صمدت أمام منافسات أسواق بلدان الأندلس الأخرى .

فقد كانت قرطبة تصدر الرخام الذي يشتهر به جبلها ، ذكر الرازي « أنه كان يجبل قرطبة الرخام الأبيض الناصع اللون والخمري » (222) .

كما أشار ابن سعيد إلى وجود الفضة والزئبق (223) في جهات قرطبة اللذين يستخرجان من حصن أبال (224) ، وكان يخدم هذا المعدن أكثر من ألف رجل (225) ، موزعين بين نقل الحطب لحرق المعدن وبعضهم لعمل أوواني السبك والتصفية وآخرين لبناء الأفران والحرق .

من ذلك نرى أن الفضة والزئبق كانا يصدران من قرطبة إما خاما أو مصنعا . ومادة الزنجفور التي تستخدم في الصباغة (226) ، كانت تنتج بكميات كبيرة من حصن أبال ، وكانت قرطبة تصدرها إلى جهات كثيرة بالأندلس .

وكانت قرطبة تعيد تصدير الرقيق بعد أن يقوم النحاسون بتدريبه وتعليمه .

(222) نفع الطيب 187/1 .

(223) نفع الطيب 186/1 .

(224) « شمال قرطبة وعلى بعد مرحلة منها » انظر الروض المطار ص 10 .

(225) المرجع السابق نفس الصفحة ، الإدهسي 214 .

(226) الإدهسي 213 ، الروض المطار 10 .

ولقد كثرت حيل تجار الرقيق من أجل رواج تجارتهم ، ومن غشهم وحيلهم أنهم كانوا يبيعون نوعا منهم على نوع وصنفا على صنف (227) ، وذلك بالرغم من خضوع تلك التجارة لرقابة المحتسب ، وقال السقطي : إن من حيلهم للتخلص من العيب الخلقية في الرقيق من النساء ، فقد كان التجار يدخلون السمراء اللون في أبنز (228) قد وضع فيه ماء الكرويا حتى تلون ، وتقيم فيه لأربع ساعات من نهار فتخرج عنه وقد صارت ذهبية .

ومن أجل أن يصبح خد الجارية أحمر كان يغسل بمحلول مكون من بعض الأعشاب بنسب خاصة (229) .

ويدهنون أوجه السودان وأطرافهم بدهن البنفسج والطيب فتحسن بذلك . ويسودون الشعر بدهن الآس ودهن قشر الجوز الرطب ، ودهن الشقائق ويغسل من ذلك بطبيخ الأملج ، وكذلك الذكور السمر يعاملون مثل ذلك (230) .

ويجعدون الشعر باستخدام أعشاب خاصة ، ويزال شعر البدن باستخدام النورة (231) وبعدها بيض النحل ، أو بدهن قد طبخ فيه ضفادع خضراء أو عظاية (232) أو مرارة الأرنب ، ويغسل بالشب والبورق والعفص وتعرض السقطي أيضا لطريقة تسمين الأعضاء الهزيلة في جسم الرقيق من النساء وكيفية إزالة رائحة العرق الكريهة من الزنجيات ، ومعالجة التمش والوشم والكلف (233) من أجسامهن حتى تبدو جميلة .

وكذلك بين طرق معالجة رائحة الأنف وتنظيف الأسنان وتطبيب القم وصبغ العين الزرقاء لتصبح كحلاء إلى جانب صبغ بياض العين .

(227) السقطي 49 .

(228) خزان الحمام .

(229) السقطي 50 .

(230) السقطي 56 .

(231) حجر يحرق ويحلق به شعر العانة

(232) دابة صغيرة من فصيلة السحالي .

(233) المرجع السابق 51 .

وكان المحتسب والمشترون الخبيرون يتحرون الدقة في فحص الرقيق قبل الشراء ، وكان يؤمر النحاسون ألا يبيعوا غير المشهور بالعين والاسم مملوكا أو مملوكة إلا بأن يعطى ضامنا .

وأن يسأل العبد ، فرمما كان مسروقا أو يكون له أهل يمكن هروبه إليهم ، أو يكون حرا قد استعبد ، أو يكون للأثنى زوج أو ولد ، أو يكون فيهم عيب خفي ، ويتفقد ألوان العبيد فرمما يدل اللون على علة في الكبد أو الطحال أو المعدة أو البواسير (234) .

وكان على المشتري التأكد من سلامة العبد من أي مرض جلدي كالبهق والقوباء أو الشامة أو الوشم أو الجرح القديم أو الكمي ، فكان حينئذ يدخله الحمام ويغسل بالماء الحار والبورق والخل ثم يتفقد بعد ذلك (235) .

وكان على المشتري أيضا التأكد من سلامة حاسة السمع والنطق والنظر وصفاء عينيه ونقاء أجنافه وسهولة حركتها وخلوه من الجراحات والعلل المرضية وقوة احتماله وقدرته .

وكان على النحاسين أن يحلفوا أن لا يكتموا عيبا دقيقا ولا جليلا ولا يخفوا ما يظلمهم البحث عليه (236) .

ولقد كانت قرطبة في القرن الرابع مركزا نشطا لحركة التعامل التجاري في تجارة الرقيق ، ولم ينافسها أي بلد آخر في الأندلس ، لكن في القرن الخامس الهجري كسدت هذه التجارة ، وظلت تعيش على سمعتها السابقة وخبرتها في هذه التجارة ، ففي الجزء الأول من القرن الخامس الهجري (399 — 422 هـ) شمل قرطبة الركود التجاري في ظل الفتنة وانتعش السوق في بقية هذا القرن في ظل ملوك بني جهور وبني عباد والمرابطين ، فكان ملوك الطوائف يرسلون رسلهم إلى قرطبة

(234) السقطي 57 .

(235) نفس المرجع بنفس الصفحة .

(236) المرجع السابق 58 .

للبحث والتنقيب عن الجواري الملهيات ، وكانت قرطبة تصدر لهم غالبا ما يحتاجون إليه .

قال ابن عذارى « إنه في شوال 442 هـ ورد إلى قرطبة رسول المظفر بن الأفتس يلتمس شراء وصائف ملهيات يأنس بهن ، وكن قد عدمن بقرطبة يومئذ فوجد له صبيتين ملهيتين فاشترهما له » (237) . وذكر أيضا ابن حيان أن «المعتضد بن عباد بعث رسوله إلى قرطبة لشراء قينة ابن الرومي — بعد وفاة صاحبها الوزير القرطبي — لما وصفت له بالحدق في صنعها » (238) .

وذكر عن أبي الوليد بن جمهور صاحب قرطبة أنه وردت عليه من الكتب في يوم واحد كتاب من ابن صمادح صاحب المرية يطلب جارية عوادة ، وكتاب من ابن عباد يطلب جارية زامرة (239) .

وكذلك كان هذيل بن لب بن رزين البربري بشرق الأندلس يستورد الجواري من كل جهة ، ومما يذكر عنه أن اشترى جارية الطبيب أبي عبد الله الكنانى بثلاثة آلاف دينار (240) .

ولم يقتصر تصدير قرطبة للجواري الملهيات على طبقة حكام الطوائف ، فإن طبقات كثيرة من الأرستقراطية أيضا ، بل العامة من الممالك الأندلسية ، كانت تستورد من قرطبة الجواري التي كانت تستخدم للتسرية أو الخدمة في المنزل .

وهناك في نوازل ابن سهل من النساء من «تشتري على زوجها ألا يتسرى عليها (241)»

(237) ابن عذارى 212/3 .

(238) المرجع السابق بنفس الصفحة .

(239) المرجع السابق 250/3 .

(240) المرجع السابق 308/3 .

(241) ابن سهل 100 .

التسعير والاحتكار :

من السمات التجارية لأسواق قرطبة تسعير المنتجات الاستهلاكية ، ولقد كانت هذه الصفة عامة في المدن الإسلامية ، بل والأوربية في العصور الوسطى ، وكان ذلك لرعاية مصلحة العامة (242)

وكثيرا ما تدخلت الحكومات مرارا لتحديد أسعار المنتجات بحيث لا يكون فيها غبن على التاجر أو إرهاب للمستهلك ، وإن كانت مسألة التسعير في حد ذاتها محل اجتهادات كثيرة من جانب الفقهاء الأندلسيين والمغاربة من أتباع الإمام مالك وتلاميذه والمشاركة أيضا .

وقد أجمع الفقهاء على إباحة التسعير وإن اختلفوا في الأشياء التي تسعر والتي لا تسعر ، وعلى صاحب السوق مسؤولية تنفيذ ومراقبة ذلك وإلزام التجار بالسعر ، وكان الغرض من ذلك مصلحة عامة الناس وخاصة الطبقات الفقيرة منهم .

ويرى ابن عبد الرؤوف أنه يجب على الطحانين أن ينهوا عن التسعير في الطعام ، وهو يستند في ذلك إلى رأي الفقيه ابن حبيب ، وإن أجاز ربيعة الرأي ويحیی بن سعيد وابن المسيب التسعير ، وشرط ذلك بعدالة الإمام فقال : « ولأبأس بتسعير السوق إذا كان الإمام عدلا ، وكان ذلك نظرا وصلاحا للمسلمين يتقدم ذلك قيمة عدل يقوم عليها التاجر » (243) .

وإذا كان ابن عبد الرؤوف يرى عدم التسعير في (الحنطة) القمح والشعير فذلك لما رآه ابن حبيب من أن هذا الغذاء الرئيسي لعامة الناس يجب أن لا يخضع لاحتكار التجار وتنافسهم ، الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع سعره فلا يستطيع العامة

(242) أحمد سعيد المجلدي : التيسير في أحكام التسعير ، تحقيق موسى لقبال الجزائر ، 1970

ص 49 .

(243) ابن عبد الرؤوف ، 88 .

شراؤه ، لأن ذلك « إنما يبيعه جالبوه (أي المزارعون) ولا يترك التجار يشترونه منهم لبيعهوه على أيديهم » (244) .

وكان الفقيه يحيى بن عمر يرى هذا الرأي أيضا ، ويتشدد في مراقبة المحتسب الجالبي هذه السلعة ، حتى تباع في الأسواق وتصبح في متناول الضعيف والعجز الكبيرة ، فقال « وأرى على صاحب السوق أن يأمر البديين (245) إذا أتوا بالطعام يبيعونه فلا ينزلوه في الدور والفناديق ، وأن يخرجوه إلى أسواق المسلمين حيث يدركه الضعيف والعجز الكبيرة » (246) . والحكمة من ذلك هي ألا يشتري الكمية تاجر واحد أو عدد من التجار إذ هم بعد ذلك يتحكمون في السعر فيرتفع الثمن . وإن كان جالبو الطعام يفضلون بيع منتجاتهم جملة واحدة للتجار ، وبذلك يتخلصون مما معهم ليعودوا إلى ديارهم ويحصلوا على ما يغنون من ثمن ، ولكنهم كانوا تحت رقابة المحتسب الذي يمنع إتمام مثل تلك الصفقات التجارية السريعة . وقال ابن عبد الرؤوف إنه يجوز التسعير في مثل الزيت والعسل والسمن واللحم والبقل والفاكهة وشبه ذلك ، لأن تلك السلع تخضع لنظام الاحتكار التجاري « مما يشتريه أهل الأسواق من الجلاب للبيع على أيديهم » (247) .

وقال ليحيى بن عمر (248) : « ضع لنا القيمة (249) التي تقام على الجزارين وغيرهم من أرباب الحوانيت الذين يبيعون السمن والعسل والزيت والشحم ، فإنهم إن تركوا بغير قيمة أهلكتها العامة لخفة السلطان وضعفه ، وإن جعلت لهم قيمة فهل ترى ذلك جائزا ، وقدر من عندك بحجة ظاهرة وأمر بين وتبرئنا ما كتبنا به إليك » فأجاب : « قال مالك : لا خير في التسعير ومن حط عن سعر الناس أقيم » .

(244) ابن عبد الرؤوف 88 — 89 .

(245) يطلق لفظ البادية في المغرب عامة على الأرياف والمناطق الزراعية .

(246) أحكام السوق 126 ، التيسير في أحكام التسعير 51 ، 52 .

(247) ابن عبد الرؤوف ص 89 .

(248) المجلدي ص 52 .

(249) القيمة : السعر .

وقال أيضا : « إن قال صاحب السوق بع على ثلث رطل من الضأن ونصف رطل من الإبل » قال : « فما أرى به بأسا وإن سعر عليهم شيئا يكون فيه ربح قدر لهم من غير اشتطاط » .

لكن هل كان التسعير يتم بالطرق الودية بين المحتسب الذي يمثل الحكومة وبين التجار ، أم أن ذلك كان يتم بطريق الإجبار والشدّة ؟ » .

لقد وصف ابن عبد الرؤوف هذا الأمر وهو يدل على أن حسن النية والتراضي بين الجار والمحتسب كانا متوافرين بين الجميع .

فقال : « إذا أراد الإمام العدل أن يسعر شيئا من ذلك ، فيجمع وجوه أهل سوق ذلك ويحضر غيرهم استظهارا على صدقهم ، فيسألهم كيف يشترون وكيف يبيعون فإن رأى شططا في البيع نازلمهم على ما فيه لهم وللعامّة صلاح وسداد ، حتى يرتضوا به ويتعاهد ذلك منهم بعد ذلك في كل حين ، فمن وجد منهم قد زاد في الثمن أمره أن يبيع كبيع أصحابه وإلا أخرجه من السوق وأدبه ، وإن أراد واحد منهم أو اثنان أن يبيعوا بأرخص من ذلك لم يمنع من بيعه ، فإن كثر هؤلاء قيل لمن بقي من أهل السوق : إما أن تبيعوا كبيع هؤلاء وإلا فارفعوا ، ولا يحل التسعير إلا عن تراضي ، وعلى هذا أجازه من أجازه ومن أكره الناس على التسعير فقط أخطأ » (250) .

قال ابن عرفة : « الجالب لا يسعر عليه (251) » . وقال ابن رشد : « إن حط عن قدر السوق أمر بمساواته أو قيامه » . ولا يسعر على المحتكر حيث يؤمر بإخراج طعامه إلى السوق وبيع ما فضل عن قوت عياله كيف شاء ولا يسعر عليه ، فإن سألوا الناس ما يحتمل أن يكون ثمننا قال : هو ما لهم يفعلون فيه ما أحبوه ، ولا يجبرون على بيعه بسعر يوقت لهم ، فهم أحق بأموالهم ولا أرى أن يسعر عليهم ، وما أراهم إنما رغبوا وأعطوا ما يشتهون ، وأما التسعير فظلم لا يعمل

(250) المرجع السابق 89 .

(251) المجلدي 53 .

به من أراد العدل . قال يحيى بن عمر (252) : « قوت عيالهم يعني قوت سنة كانوا تجارا أو حراثوا لأنفسهم يترك لهم قوت سنة » وسئل يحيى بن عمر : إذا أراد الرجل الذي لا يعرف بيع الطعام ولا يحتكر أن يشتري في الغلاء قوت سنة . قال : « لا يمكن من ذلك (253) » وذلك حتى لا يسبب ارتباكا في السوق ويؤثر بالتالي في وجود تلك السلع وقتلتها أو اختفائها من الأسواق وبالتالي يزداد ارتفاع سعرها .

والمشتري بسلعة بأكثر من سعرها دون أن يعرف ثم يكتشف ذلك فله الحق في الرجوع على البائع بما بقي له (254) وقال المالمقي : لا احتساب على جالب الطعام ولا لمن يبيع بغير دكان ولا حانوت يعرض للخاص والعام ولا على الفواكه والخضر إلا لغلاء مفرط ، ولا تسعير على أصحاب الحرف ، ولقد أوردتهم صاحب التسعير (255) وهم الدباغ والسمسار والخراز (256) والبناء والصاغة والشراط (257) والتكاز (258) والحواز (259) والخياط والبرام (260) والصفار والقواس والخرائط والفخار والحائك والنجار والرماح والحداد وجميع أهل الحرف والصنائع .

-
- (252) أحكام السوق 135 ، المجلدي 53 .
(253) نفس المرجع ص 55 .
(254) نفس المرجع نفس الصفحة .
(255) المرجع السابق نفس الصفحة .
(256) الخراز : محترف الخرازة وهي صناعة الجلد .
(257) الشراط : محترف الشراطة وهي أخذ الدم من الجسم بآلة تسمى المشروط ، ويواد به الحجام في بعض أقطار المغرب والشلاط في بعضها الآخر (دوزى ذيل المعاجم العربية مجلد 1 ص 747)
(258) التكاز : هو الذي يدعى معرفة الغيب بالنظر إلى العظام أو الدقيق أو في الرمل أو في كف اليد ، وهي حرفة المشعوذين والحواة من النساء والرجال .
(259) الحواز : من يرسم الحدود والنهايات في الأراضي والعقارات ، ويعرف بالقسام أو الحبال لأنه يستخدم الحبل في القسمة . (دوزى نفس المرجع 335/1) .
(260) صانع البرم وهي القندور وتسمى الطناجير أيضا ، فيقال قدر برام وطنجير برام . (دوزى مجلد 78/1 - 79) .

وقد تعرضت كتب الحسبة لمقاومة المحتسب احتكار السلع وأقوات الناس ، وقال يحيى بن عمر (261) فيمن احتكر الطعام وكان ذلك مضرا بالناس في السوق : « أرى أن يباع عليهم ، ويكون لهم رأس مالمهم والربح يتصدق به أديبا لهم ، وينهوا عن ذلك فمن عاد ضرب وطيف به وسجن » . فقال ابن عبد الرؤوف (262) : « لا يترك أهل الحوانيت وسائر أهل الادخار أن يقتنوا شيئا مجلوبا من إدام أو غيره ، مثل الزيت والعسل والسمن والزبيب والتين وما أشبه ذلك مما بالناس حاجة إليه ولا يحتكرونه لنهي النبي عليه السلام فقال : « لا يحتكر إلا خاطيء » . قال : ابن حبيب : « يعني أن احتكاره خطيئة ، قاله مالك وقال ابن حبيب : « لا رخصة في احتكاره إلا للجالب أو زارع ، ولم ير مالك على هذين بأسا ، فإن فعلوا بعد النهي أدبوا وأخرجت السلعة من بين أيديهم وفرقت بين الناس وذوي الحاجة ، فيشتركون فيها بالثمن الذي ابتاعه به ، فإن لم يعلم ثمنه فبتسعيه يوم احتكاره ، وقد فعل ذلك رضي الله عنه إلا أن يأخذ الناس حاجتهم فيفضل شيء من غير الطعام فلا بأس به .

وكذلك يفعل في الحبوب كلها التي هي قوت للعباد وعلوفة للدواب . ومن ذلك السوق المعلوم يكون في البلد يقصده الناس للشراء معهم ، فلا يمكنون من ذلك حتى يأخذ الناس حاجتهم إلا أن يأخذوه لأنفسهم ، وكذلك ينهون عن تلقي السلع التي يهبط بها إلى الأسواق لهذا الغرض . وهكذا نرى أن التسعير ومقاومة الاحتكار في قرطبة القرن الخامس الهجري كان يخضع لرقابة المحتسب الذي من اختصاصه العمل على منع احتكار السلع الاستهلاكية الضرورية لقوت الشعب والعمل على توافرها وبأسعار تتناسب ودخول الأسر الفقيرة .

(261) آراء النبي عليه السلام والخلفاء الراشدين وبعض الفقهاء في الاحتكار . انظر أحكام السوق ص

135 هامش 1

(262) ابن عبد الرؤوف 109 - 110 .

وإذا كان الربع الأول من هذا القرن قد تعرض للفتنة البربرية وما رافقها من عدم استقرار الوضع السياسي ، فإن من نتائج ذلك هجرة الكثير من القرطبيين من بلدهم وسوء الأحوال الاقتصادية وبالتالي عدم قدرة الحكومات المتعاقبة في تلك الفترة على ضبط السوق ومراقبته وتنفيذ التسعير ومقاومة الاحتكار .

أما عهد كل من بني جهور وبني عباد والمرابطين فهي عهود استقرار سياسي لقرطبة أدى إلى استقرار الأحوال الاقتصادية وانتعاشها .

عندئذ كان بمقدرة المحتسب مراقبة الأسواق وتنفيذ التعليمات الخاصة بتوفير السلع الاستهلاكية بأسعار تتناسب وقدرة الأسر الفقيرة ومنع احتكار التجار للسلع الضرورية .

★ ★ ★ ★

الأسواق

كانت غالبية الأسواق تحيط بجامع قرطبة وجامع الزهراء والزاهرة ، وكانت لا تتضمن سوى متاجر ذات دورين فقط وتكون حارات ضيقة لا نهاية لها هنا وهناك ، وكانت بعض الأماكن المستطيلة (التربعة) المحيطة بالدكاكين تترك فراغا صغيرا فيما بينها (263) ، وكانت قيسرية قرطبة (264) يعرض بها بعض أنواع التجارة الفاخرة وكان للقياسرية ممر مغطى يطل على الشارع بفناء واسع محاط بأروقة تطل عليها الدكاكين وفي الوسط كان يوجد حوض ماء أو حوض خضرة . وكانت هذه الأسواق تتضمن طابقا أو أكثر معدا كفندق أو خان لإقامة المسافرين والتجار الأجانب ، وكانت أيضا في الأدوار العليا مخازن للبضائع ، وهي غرف تؤجر لأولئك التجار العابرين بالمدينة (265) .

L. Provençal l'esp. Musul. au X.S. p. 181 (263)

ابن الأبار : التكملة ترجمة 907 . (264)

L. Provençal, op. cit, p. 188 (265)

وكان كل نوع من أنواع التجارة أو حرفة من الحرف يحتل شارعاً أو سوقاً باسمه (266) .

وفي أسواق قرطبة نجد الفواكه والخضروات المختلفة الأصناف الواردة إليها من أسواق المدينة ومن جميع أقطار الأندلس وكذلك أسواق اللحوم المذبوحة المختلفة (البقري ، والضأن والماعز) (267) .

كذلك هناك دكاكين لبيع مصارين تلك الحيوانات ، كل مع كرشه في جملة سقطه (268) .

كذلك بائعو المأكولات ، فهناك دكاكين الأسماك المقلية والطازجة التي تصاد من نهر قرطبة (269) ، وهناك بائعو الزلاية والمركاس والمجنبات (270) والحلوى (271) .

كما تجد بائعي الأرناب المشوية بالوزن (272) ، وكذلك الخبز الناضج الذي يباع بالوزن أيضاً (273) .

ويرى « يروينسال » أن تجار التجزئة كانوا يمنعون من البيع أمام المسجد الجامع بقرطبة أو أي مكان آخر مخصص لتجار آخرين ، وذلك لتجنب وقوع

(266) ابن عبدون 43 .

(267) السقطي 32 ، ابن عبدون 44 .

(268) السقطي 33 .

(269) ابن سعيد : المغرب في حلي المغرب ، تحقيق شوقي ضيف ، الطبعة الثانية 1964 دار المعارف القاهرة 214/1 .

(270) op. cit, p. 189

(271) الذخيرة 232/1/1 .

(272) L. Provençal, le Seville, p. 96

(273) op. cit. loc. cit.

النزاع بينهم . ويتولى المحتسب تنظيم الأماكن المخصصة لكل فئة من أصحاب المهن وبذلك ينبغي لكل واحد منهم أن يظل في حيه بين أصحاب مهنته (274) . وهناك دكاكين بائعي السمن والعسل (275) وبائعي اللبن (276) ، وكذلك هناك بائعو البيض (277) وأمامهم أوانيم المملوءة بالماء ليظمن المشتري على سلامة البيض الذي يشتريه ، وهناك بائعو الطيور الحية والمذبوحة .

وكان بالسوق أيضا الخناطون وهم بائعو القمح والشعير والفول والعدس والحمص وجميع القطاني وبائعو الملح والخل (278) .

وكان الشارع الرئيسي بسوق قرطبة هو شارع المحجة العظمى ، وقد أمر الخليفة المستنصر صاحب شرطة قرطبة أحمد بن نصر بتوسعته لضيق السوق عن مخترق الناس وازدحامهم فيها « وهدم الحوانيت المتحيفة لعرضها المضيقه لسبيلها وتم له ذلك (279) » .

وكان السوق يعج بضجيج الجمهور ونداءات الدالين الذين كانوا دائما في خدمة الجلّاسين (الوسطاء) ، وكذلك كان في السوق دكاكين الدباغ والسمار والخرّاز والبناء والكتّاب والشرّاط والتكّاز والحواز والخياط والبرام والصفار والقواس والخرّاط والفخّار والحائك والتجار والرمّاح والحدّاد وجميع أهل الحرف ، ودكاكين القطّانين والكتّانين ومبيضي الأقمشة ونساجي الأقمشة الحريرية (الطرّاز) (280) ، وكذلك دكاكين صانعي الصابون (281) وكذلك دكاكين

(274) op. cit. p. 95.

(275) ابن عبد الرؤف 105 .

(276) السقّطي 69 ، ابن عبد الرؤف 92 .

(277) ابن عبدون 43 .

(278) المرجع السابق 45 .

(279) ابن حيان : المقتبس ، تحقيق الحجي 71 .

(280) L.Provencal l'esp. M. au. X.S. p. 189.

(281) ترتيب المدارك 682/4 .

صانعي وبائعي الملابس ذات الفراء ، وصانعي القلانس ، وكذلك دكاكين الملابس الجاهزة (282) ، وكذلك كان لصانعي الأحذية أي القراقين بقرطبة شارع باسمهم يسمى سكة الإسكافيين وهم صانعو الخفاف (283) وصانعو النعال (284) وصانعو الاسبرديل (وهو نوع يشبه البلغة مصنوع من الخوص) واسمه Al pargatas .

وكانت حوانيت أصحاب الحرف هي مدارس لتعليم الصبيان أصول تلك الصناعة (285) ، وهناك أيضا أسواق الخشابين (286) . وقد تعرضت للحرائق أثناء الفتنة في عيد الفطر سنة 401 هـ (287) وامتدت منها النيران فأحرقت أسواقا كثيرة (288) ، وهناك سكة النشارين (289) وتجارة الفحم (290) كانت لها أسواقها الخاصة المعروفة للمشتريين ، وكذلك أسواق بائعي الحطب (291) وبائعي الطوب والجص والرماد وتلك لها أسواقها الخاصة المعروفة التي يقصدها الناس (292) .

وكان هناك سوق الصرف ، وكره مالك أن يكون أهل الذمة صيارفة في أسواق المسلمين لعملمهم بالغش والريا ، ورأى أن يقاوموا (293) . ولم نر أثرا لمثل هذا التحذير ومنع أهل الذمة من العمل في سوق الصرف في قرطبة .

(282) op. cit. p. 190

(283) نفع العليب 305/4 .

(284) ابن عبد الرؤوف 103 .

(285) المقتبس تحقيق الحجي 207 .

(286) ابن عذارى 57/3 .

(287) ابن عذارى 107/3 .

(288) المرجع السابق نفس الصفحة .

(289) الصلة 160/1 .

(290) السقطي 38 .

(291) كان ما يرد قرطبة من أحمال الحطب على عهد ابن أبي عامر ستة آلاف حمل وستائة حمل على

اختلافها . انظر أعمال الأعلام 104 .

(292) ابن عبدون 38 .

(293) ضوابط دار السكة 114 .

ويرى صاحب ضوابط دار السكة « أن سوق الصرف من أحوج الأسواق فيما يجب من إعمال النظر والتزام التأني — لموافقة الرّيا فيه — والحذر والمعاملة في سوق الصرف قلما تكون على ما يوجهه الشرع (294) » .

وكان هناك سوق اللوالب (295) بقرطبة ، وسوق البغال التي اشتهرت بها قرطبة والتي كانت تباع الواحدة منها بخمسمائة دينار لحسنها وعلوها الزائد (296) . ويرى ابن عبدون « أنه يجب أن يجعل في سوق اللوالب أمين يرجع إلى قوله عن الاختلاف بين الأشياء (297) » .

ومن المسائل التي أوردها ابن سهل في باب العيوب أنه ورد إلى فقهاء قرطبة سنة 456 هـ « في رجل اشترى بغلة بطليطلة ، وصار بها إلى بلنسية ، واطلع فيها على عيوب بعد شهرين ، وأثبت عند القاضي بها أنها قديمة بالبغلة قبل أمد التبايع ، وخطب بذلك القاضي ، قاضي طليطلة مع وكيل المشتري ، وصرف البغلة مع نفسه ، وأعذر إلى بائعها فأتى بشاهدين من البيطرة حضرا وشهدا عند القاضي أنها كانت سالمة من هذه العيوب يوم عقد الصفقة — أي الشهادتين أعمل وأولى بالقبول (298) » فجاوب ابن عتاب « شهادة اللذين شهدا بالسلامة عند البيع أعمل ، إذا كانا عدلين عالمين بما شهدا به . وفي هذا الأصل اختلاف بين أصحاب مالك » .

وجاوب الفقيه ابن مالك بقديم العيب أولى وإن كان القائمون بها أقل عدالة من الآخرين .

ومسألة أخرى في هذا الخصوص : فقد شارو صاحب أحكام الشرطة والسوق بقرطبة أبا بكر بن حريش والفقهاء في رجل قام عنده لرد فرسه الذي اشتراه

(294) ضوابط دار السكة 114 .

(295) فلالد العقيان 176 ، نفع الطيب 162/2 .

(296) نفع الطيب 62/2 .

(297) ابن عبدون 53 .

(298) ابن سهل ورقة 168 .

لعيوب قديمة ظهرت به ، وتم التبائع في سنة 457 هـ ، وكانت إجابات كل من الفقهاء ابن عتاب وابن القطان وابن مالك بأن هذا العيب يحط من ثمن الفرس (299) .

ومشهد السوق لم يكن ليختلف في قرطبة عن كل المدن الإسلامية الأخرى التي تعيش من التجارة ، والتي تجذب أسواقها زحام المشتريين أو الأفاقين من المدن أو من الريف (300) ، يجيئون من أعمال قرطبة لبيع منتجاتهم وشراء مشترياتهم قبل عودتهم إلى قراهم ومدنهم ، وكان المسافرون والقادمون من المشرق أو المغرب الذين يزورون الأحياء التجارية في المدن الإسلامية لا يحسون أنهم قد تغربوا أبدا عن بلادهم (301) .

وكان السوق يعج بالمستعربين والبربر واليهود والمسيحيين . وكانت اللغة العربية هي الأكثر استعمالا ، ولكنها كانت أيضا ممتزجة بتلك اللاتينية الدارجة التي اصطلاح على تسميتها بعجمية الأندلس . ولم يكن البربر يتحدثون لغتهم الأصلية إلا فيما ندر (302) ، وإن كان هناك إفريقي أو مشرقى أو مسيحي من الشمال تضطره ظروف أعماله أو حبه المغامرة للذهاب إلى قرطبة ، فإنه لم يكن يعسر عليه التفاهم بلغته الأصلية وإن كان كثيرا ما يتكيف بسرعة في الوسط الجديد (303) . وفي هذا الاختلاف اللغوي والجنسي كان لتجارة الرقيق نصيب بارز ، وكانت تجارته مهمة جدا في شبه الجزيرة الأندلسية ، وكانت لقرطبة شهرتها وبها سوق خاص لها ، وكانت المبيعات تبلغ أرقاما مرتفعة (304) ، ورأينا أن بعض ملوك الطوائف كان يرسل إلى أسواق قرطبة ليشتري الجوّاري الحسان (305).

(299) ابن سهل ورقات 168 — 170

(300) L. Provençal. op. cit. p. 190.

(301) op. cit, loc. cit.

(302) op. cit, p. 191

(303) op. cit, p. 192

(304) op. cit, p. 192.

(305) ابن عذارى 308/3 .

وكانت للأسواق آدابها ، ومع ذلك لم يخل السوق من المنكرات التي نهت عنها كتب الحسبة ، ولقد لخصها صاحب شذرات في الحسبة حين قال : « إن منها الكذب في المراجعة ، وإخفاء العيب وبيع أشكال الحيوانات المسورة في أيام العيد للصبيان ، وبيع الملامي وبيع الأواني المتخذة من الذهب والفضة ، وكذلك بيع ثياب الحرير وقلائس الذهب والحرير ، وكذلك هناك من يعتاد بيع الثياب المتذلة المقصورة ويزعم أنها جديدة ، وكذلك جميع أنواع العقود المؤدية إلى تلييسات (306) ، ومن اختلاط الرجال والنساء في مواقف البيع في الأسواق (307) ، وذكر الطرطوشي أن الأمر كان يؤدي إلى « تلاصق أجساد بعضهم ببعض حتى بلغني أن رجلا ضم امرأة من خلفها فعبث بها في مزدهم الناس » . وزاد على ذلك بأن قال : « الذي يجري في هذا الزمان من اختلاط الرجال والنساء ومضامة أجسامهم ومزاحمة من في قلبه مرض من أهل الريية ومعانقة بعضهم لبعض — كما حكى لنا أن رجلا وجد يطاء امرأة وهم وقوف (كذا) في زحام الناس ، وحكت لنا امرأة أن رجلا واقعها فما حال بينها إلا الثياب » (308) .

ومن منكرات السوق أيضا طرح الأزيال والقاذورات فيها (309) وإيقاف الدواب بالخشب والحطب واجتيازها السوق بالشوك (310) ، واتخاذ مرابطها على

(306) المجيلدي ص 111 نقلا عن شذرات في الحسبة مؤلف مجهول رقم 1376 ورقات 16 — 17 مخطوطات المكتبة الوطنية بالجزائر .

(307) الطرطوشي : الحوادث والبدع تحقيق محمد الطالب 41 ، المجيلدي ص 105 نقلا عن يحيى بن عبد الله بن أبي البركات قطعة من بشارات الفتوحات والسعود ورقة 277 مجموع 1154 دار وثائق الرباط .

(308) الطرطوشي : الحوادث والبدع ص 69 .

(309) المجيلدي : المرجع السابق 105 .

(310) المرجع السابق 110 نقلا عن تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير الناكر رقم 1353 ، قسم المخطوطات بالمكتبة الوطنية بالجزائر ، ورقم 2577 بالخزانة العامة ، للرباط ورقات 75 — 83 .

الطريق فتضيق الطريق بحيث يتعذر جواز المارين ، فرما أدركهم شيء من تلوث ثيابهم من أرواثها وأبوالها أو ركضت أحدا (311) .

ونجد أيضا بعض أصحاب الدواب وهم يحملون دوابهم بأحمال تنوء بها إلى جانب ضرب وأذى تلك البهائم (312) ، وكذلك نجد بائع الزيت (313) في السوق وإن كان ينكر وجوده ووجود بائعي الأشياء الأخرى التي تعرض المارة للقدارة ، وهي التي كان يطلق عليها اسم « المائعات » حول المسجد لتجنب ترك الأوساخ (314) .

وكذلك كان ينهى عن بيع اللقت حول المسجد وذلك تجنباً لرائحته الكريهة ، وكان يأمر القاضي والمحتسب أهل الأسواق أن يرتبوا منذراً يشعرهم بأذان الظهر والعصر في كل يوم ، ليتأهبوا للصلاة ويجمعوا له كل يوم جمعة شيئا يستعين به في معيشته (315) ، وكان التسول عادة مستقبحة في الأسواق ولا نجد سائلا إلا أن يكون صاحب عذر (316) ، ويرى صاحب وصف جديد لقرطبة أنه كان بها من الفنادق والحانات ألف وستائة فندق لسكنى التجار والمسافرين والعزاب والغرباء وغيرهم ، وكان بها من الحوانيت ثلاثون ألف حانوت وأربعمائة واثنتان وخمسون حانوتا (317) .

(311) ابن عبدون 55 ، ابن عبد الرؤوف 111 .

(312) المجيلدي ص 110 .

(313) يحيى بن عمر 105 ، السقطي 68 ، ابن عبد الرؤوف 105 .

(314) L. Provençal. le Seville, p. 95

(315) ابن عبدون 23 .

(316) نفع الطيب 205/1 .

(317) مؤلف مجهول : « وصف جديد لقرطبة » ، تحقيق د. حسين مؤنس ص 170 .

الرقابة على الأسواق :

لقد كان من الأهداف الرئيسية لرقابة الحكومة (318) على الأسواق تحصيل المكوس (319) ، وكانت حكومة قرطبة تشرف على الأسواق الداخلية في مدينة قرطبة وفي أعمالها ، وكان المحتسب هو الموظف المسؤول عن السوق ، وكان له مركزه المرموق بين الموظفين المدنيين ، وكان يطلق عليه أيضا في المغرب والأندلس صاحب السوق (320) ، وكذلك صاحب الحسبة (321) . ويقول الجرسيفي : « إن ديوان الحسبة من أعظم الدواوين ، وليس بعد خطة القضاء أشرف من خطة الحسبة » (322) . ويذكر ابن سهل في أحكامه الكبرى (323) « أن صاحب السوق كان يعرف بصاحب الحسبة ، لأن أكثر نظره فيما يجري في الأسواق من غش وخديعة وتفقد . كيال وميزان وشبهه » .

ولقد أورد السقطي البسمات الشخصية للمحتسب ، وما يجب أن يتحلى به (324) ، واتفقت كتب الحسبة على أن يكون المحتسب من أهل العلم والفظن (325) ، ذا مهابة ونزاهة وحلم وتيقظ ، وأن يكون فهما ، عارفا بمجزئيات الأمور (326) ولا يميل ولا يرتشي فتسقط هيئته ويستخف به ، ولا يعبأ به ،

-
- (318) مما تجدر ملاحظته أن المغرب والأندلس كان بهما حفاظ شديد على التقاليد الموروثة ، مما يجعلنا نعتمد بعض الاعتماد على المصادر المتأخرة عن هذه الفترة باعتبار أن دلالتها يمكن أن تعد قائمة خلال القرن الخامس الهجري حتى وإن تأخر كثيرا عن تلك الفترة .
وفي الوسع أن تصور التداخل والتفاعل ما بين الحضارتين المغربية والأندلسية بحيث لا نكاد نلمس فرقا جوهريا بين النظم الإدارية على جانبي العدة .
- (319) المكس : هي الضريبة التي تؤخذ على السلع .
- (320) يحيى بن عمر : أحكام السوق ، مجلة مدريد مجلد 4 سنة 1956 ص 108 .
- (321) النباهي : تاريخ قضاة الأندلس ص 5 .
- (322) الجرسيفي : ثلاث رسائل في آداب الحسبة 119 .
- (323) ابن سهل : الأحكام الكبرى ورقة 2 .
- (324) السقطي : آداب الحسبة من 5 إلى 9 ، المجلدي من 42 — 46 .
- (325) نفع الطيب 203/1 .
- (326) السقطي 5 .

ويتبوخ معه المقدم (327) له وأن يكون خيرا ورعا ، عالما ، غنيا ، نبلا محنكا
فطنا .

ولقد كانت وظيفة المحتسب في الأقطار الإسلامية سلطة ذات طابع ديني ،
وكانت لها علاقة بالواجب الذي يفرض على الطوائف الإسلامية من أمر المعروف
ونهي عن المنكر ، ويدعو إلى قمع الظلم والجور والسعي إلى العدل والتعلق
به (328) .

لكن سرعان ما أصبحت مهمته تقتصر على مراقبة النشاط التجاري في المدن
الإسلامية .

يقول القاضي ابن سهل : إن تعيين المحتسب وعزله من اختصاص
القاضي (329) بعد موافقة ولي الأمر ، لتكون للقاضي الحججة عليه إن أراد عزله
أو إبقائه (330) ، غير أن يحيى بن عمر قال إن الوالي هو الذي يعين المشرف
على السوق (331) . وكان عبد الرحمن الأوسط (206 هـ — 238 هـ) « هو
الذي يميّز ولاية السوق عن أحكام الشرطة المسماة بولاية المدينة ، فأفردا وصير
لوالها ثلاثين دينارا في الشهر ولوالي المدينة مائة دينار » (332) . وهذا لا
يتعارض مع ما قيل ، فرمّا أخذ الوالي رأي القاضي قبل تعيين المحتسب ،
فلاحتساب أخو القضاء ، والمحتسب لسان القاضي وحاجبه ووزيره وخليفته .

وإن غاب القاضي فهو يحكم مكانه فيما يليق به ويخطئه وله أجره من بيت
المال ، والقاضي يوقع أحكامه وأفعاله (333) كما أن له أعوانه يساعدونه في
عمله (334) .

(327) ابن عبدون 20 .

(328) النباهي : ص 5 .

(329) ابن سهل ورقة 2 ، النباهي ص 5 .

(330) ابن عبدون 20 .

(331) يحيى بن عمر : أحكام السوق 103 ، 104 .

(332) المغرب في حلي المغرب 1/46 .

(333) ابن عبدون 20 .

(334) ابن خلدون 1/225 .

وأضاف القلقشندي أنه أحيانا كانت تضاف سجلات الحسبة بمصر والقاهرة إلى صاحبي الشرطة بهما (335) .

ولم يكن إشراف المحتسب يمتد فقط إلى الصناعات والتجار ، ولكن أيضا يتناول أصحاب المهن الأخرى كالملاحين والحمالين والكتاب العموميين ، وكان إشرافه يمتد كذلك إلى المؤدبين ، ويقوم بإخلاء المساكن الآيلة للسقوط ويتولى حماية الآداب العامة (336) .

وكان في استطاعته أن يحكم بالسجن والعقوبات البدنية في المشاجرات (337) . وكان المحتسب يأمر أهل كل صناعة أن يتخذوا يوم الجمعة منذرا يسمعون التكبير إذا كبر الإمام ، وأن يرتب أهل الأسواق منذرا يشعرهم بآذان الظهر والعصر في كل يوم ، لتأهبوا للصلاة في كل وقت ويجمعوا له كل يوم جمعة شيئا يستعين به في معيشته ، يجبرهم على ذلك القاضي والمحتسب (338) ، وكان يمنع البيع يوم الجمعة بعد الأذان (339) . ويحض على الصلاة جماعة ، ويمنع الناس من الصلاة في الحوانيت والمساطب والدور (340) . هذا إلى جانب أن بعضهم كان يكلف بأشياء خاصة بالخلافة مثل ابن عقبة — عريف الخياطين في عهد الخليفة المستنصر — الذي كلف بأن يعقد الأعلام في قنواتها لتكون في صحبة الجيش (341) .

(335) صبح الأعشى 487/3 .

(336) ابن خلدون المقدمة 576 ، المجلدي ص 105 ، 106 نقلا عن مخطوط « بشائر الفتوحات

والسعود في أحكام العزيزات والحدود » ، المجلدي ص 110 ، 111 نقلا عن تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر .

(337) L. Provençal. Hist. Esp. M. vol. III, p. 150, 151

(338) ابن عبدون 23 .

(339) ابن عبد الرؤوف 76 .

(340) المرجع السابق 75 .

(341) المقتبس تحقيق الحجي ص 25 .

ولقد كان الحرفيون التجار منتظمين في طوائف على رأس كل منها عريف أو أمين (342) له السلطة عليهم ، وهو مسؤول عن كل ما يحدث مباشرة في جماعته طبقا للقواعد التجارية الموضوعة والأعراف المستقرة التي يلم بها من مراقبته لصنعتة ، وكان خبيرا بالجد والردىء من حرفته (343) ، وكانت مختلف طوائف المهن أماكن مخصصة في الأسواق حيث تحتل الدكاكين شوارع بأكملها ويحمل الشارع اسم المهنة أو الطائفة . وكانت طوائف الصناع تدرج تحت عدة طبقات ، يختص أغلبها بالتغذية وصناعة الملابس .

وكان على المحتسب أن يتفقد أمورهم وصنائعهم ويمنعهم من تعطيل الناس في حوائجهم (344) .

وكانت المنتجات الزراعية المستجلبه من الريف إلى المدن يشتريها التجار الذين يتولون بيعها بالتجزئة في متاجرهم ، وكان يأتي أسواق قرطبة التين الربى (345) من مالقة والقوطي والشعري من إشبيلية .

وقد نهى يحيى بن عمر عن دهن التين بالزيت فإن لم يكثر التاجر بعد ذلك تصدق المحتسب بتينه على المساكين (346) .

وكان الطحن وصناعته الخبز يضمنان عددا كبيرا من العمال ، مأجورين لخدمة الخبز (347) الذي كان يضمن هؤلاء ويصبح مسؤولا عنهم وعن غشهم وخطئهم أمام المحتسب (348) ، وكان لابد أن تغربل حبوب القمح قبل

(342) ابن عبدون 53 .

(343) المجلدي 56 .

(344) السقطي ، آداب الحسبة 62 .

(345) ذلك لأن اسم مالقة في القديم ربة .

(346) أحكام السوق 109 .

(347) L. Provençal, L'esp. M. au. X.S. p. 189

(348) السقطي ، آداب الحسبة 10 .

بيعها (349) . بل يجب أن تغربل جميع القطاني(350) قبل بيعها (351) .
 وبيع الخبز ، مثله مثل الطحن ، كان تحت إشراف المحتسب الذي كان يجب أن
 يتأكد من أن الوزن صحيح (352) ، الربع من الدرهم رخيص ، على وزن معلوم
 وكذلك الثمن (353) . ويؤمر صاحب المخبز أن يطبع اسمه على خبزه وإلى جانب
 ذلك يشترط جودة صنف الدقيق وخلوه من النخالة ، وأن يكون غير مغشوش
 بالعظام أو شوائب البحر ومحاره في البلاد الساحلية أو التراب الأبيض (354) .

وقد كانت حيل تجار الدقيق لكسب الحرام وخلط النوع الجيد بالرديء كثيرة
 وأوردتها كتب الحسبة (355) . كذلك لا يطحن الدقيق على أثر النقش (نقش
 الرحي) وهي من الوسائل التي يلجأ إليها الطحانون لغش الدقيق (356) . وكان
 المحتسب يتأكد من نظافة الطحانين وأوانهم وسلامة ما يطحنون (537) ، ويأمر
 الخبازين بغسل قصاري العجين كل يوم وجردهم الألواح ومسحها ، فإن الحشرات
 تدب إليها ، كذلك لا يعمل من عجينة البيات خبز كبير (358) .

كذلك المكس الذي يأخذه أصحاب الأرضية على الطحن لا ينبغي إلا أن
 يكون بكيل معلوم جار بين الناس فإن لم يعلم مقداره فلا يجوز (359) ، وإذا
 بطل الرحي فأفسد الطعام فالمسؤولية على الطحان الذي يدفع تعويض ما
 أفسده (360) ، أما عقوبة من يتلاعب بأوزان وأسعار وأصناف أقوات الناس

(349) يحيى بن عمر ص 109 .

(350) وهي الحبوب التي تدخر كالصبي والعدس والباقل انظر لسان العرب مادة قطن .

(351) يحيى بن عمر 109 ، السقطي 21 .

(352) السقطي 12 ، ابن عبدون 43 .

(353) نفع الطيب 203/1 .

(354) السقطي 20 .

(355) المرجع السابق من 20 إلى 30 ، ابن عبد الرؤوف 89 ، 90 .

(356) يحيى بن عمر 106 .

(357) السقطي 20 .

(358) ابن عبدون ص 48 .

(359) يحيى بن عمر 105 .

(360) المرجع السابق نفس الصفحة .

فقد عاجلتها كتب الحسبة أيضا « فالحبيز الناقص يتصدق به وإن كان كثيرا يكسر ويترك للبائع » (361) .

والحقيقة أن يحيى بن عمر كان متشددا في ذلك ، إذ قال إنه إذا وجد عند أصحاب الحوانيت خبز ناقص الميزان فإنه يؤديب صاحب الفرن الذي وجد عنه ، أما إذا عرف صاحب الحانوت بنقصانه ، فالأدب عليهما معا (362) .

أما صاحب الفرن الذي يخلط القمح الدنيء بالطيب فإنه ينهى عن ذلك أولا ، فإذا عاد أدب وأخرج من السوق (363) .

وقد أفتى ابن عتاب بالتصدق بالخبز الناقص والمغشوش أو يكسر ويتصدق به على المساكين غير أن ابن القطان ينكر هذا العمل قائلا ، « لا يحل ذلك في مال مسلم بغير إذنه » .

غير أن ابن سهل وافق ابن عقاب ، واعترض على قول ابن القطان (364) . إلا أن ابن حبيب أفتى بالضرب والسجن والإخراج من السوق (365) .

وحفاظا على صحة الناس رأت كتب الحسبة التشدد ليصل الخبز إلى المستهلك نظيفا ولا يتعرض للتلوث ، لذلك قال ابن عبد الرؤوف : لا يمكن بيع الخبز حوات ولا جزار ولا من تستنقذ حرقته ، ويؤمرون بتغطية الخبز بين أيديهم ، ويمنعون من مجاورة أهل الحرف القدرة كبائعي السردين وسائر أصناف الحوت والبيطرة والحجامين وما أشبه ذلك .

ويؤمرون بتنظيف ساحاتهم والبعد عن المواضع القذرة (366) ، وكان الجزارون يبيعون اللحم البقري والضأن والماعز وتذبح الطاهرة من العيوب (367) . وكان لا

(361) ابن عبد الرؤوف 90 .

(362) يحيى بن عمر 111 .

(363) المرجع السابق 112 .

(364) ابن سهل الأحكام الكبرى ، ورقة 323 .

(365) المرجع السابق ، ورقة 324 .

(366) ابن عبد الرؤوف 90 .

(367) السقطي 32 ، ابن عبدون 44 .

يسمح للجزار أن يبيع نوعين من اللحم في دكان واحد ، لئلا يلتبس على الجاهل ، ويجعل لبيع كل نوع من اللحم حانوت متخصص (368) . وكان المحتسب يراقب موازينهم ، فلقد كانت الموازين والمكاييل والصنوج معايرة ومختومة ولا يزن أحد بالحجارة المنحوتة (369) . كذلك لا يسمح المحتسب بالغش في البيع ، فهو يحرم على الجزار خلط الأنواع بعضها ببعض (370) ، و خلط اللحم السمين باللحم المهزول ، أو خلط لحم بدون الذبائح بلحم البطون والرؤوس (371) ، وكذلك يمنع خلط المصران والكرش وبيعها على اللحم (372) ، بل يباع مصران البقري مع كرشه في جملة سقطه (373) ، لأن اللحم يباع رطلين بدرهم والبطون ستة أرطال بدرهم ، فلذلك لا يجوز أن يخلط اللحم بالبطون (374) . وقد عاجلت كتب الحسبة طرق ذبح الحيوانات وبيعها ووزنها وغشها . (375) .

كذلك ميز اللحم الميت من المذبوح ، ولم تغفل كتب الحسبة تسعيرة اللحوم ، وأن السعر يجب أن يوضع في مكان ظاهر بجوار الذبيحة حتى يراه الناس (376) ، وإن كانت التسعيرة الجبرية بالتراضي بين البائعين والمحتسب (377) ، ولقد حرم على المسلمين شراء اللحم من مجازر أهل الذمة (378) .

(368) السقطي 34 .

(369) السقطي 18 ، ابن عبدون «صفات المكاييل والصنوج وأنواعها» من 39 — 41 ، والجرجسي

. 12

(370) السقطي 33 ، يحيى بن عمر 117 .

(371) ابن عبد الرؤوف 93 .

(372) يحيى بن عمر 143 ، السقطي 33 .

(373) السقطي 33 .

(374) يحيى بن عمر 143 .

(375) ابن عبدون 44 ، ابن عبد الرؤوف 92 — 94 .

(376) يحيى بن عمر 106 — 107 — 108 .

(377) المرجع السابق نفس الصفحات .

(378) ابن عبد الرؤوف 94 ، الجيلدي 77 .

قال الملقى : « لا احتساب على جالب الطعام ، ولا لمن يبيع بغير دكان ولا حانوت يعرض للخاص والعام ، ولا على الفواكه والخضر إلا لغلاء مفرط ولا على السكري ولا على أهل الحرف كالدباغ والسمسار والخزاز والبناء والكتاب والصاغة والشراط والتكاز والحواز والخياط والبزّام والصفار والقواس والخراط والفخار والحائك والنجار والرماح والحداد ، وجميع أهل الحرف والصنائع والمتسبين من حمال أو سواه ودلال ، وسمسار وغيرهم » (379) .

وقال السقطي : « وكان ينبغي للمحتسب أن يتفقد أمورهم وصنائعهم ويمنعهم من مطال الناس في حوائجهم ، لما في ذلك من تعطيلهم للناس عن أشغالهم وإضرارهم بهم » (380) .

وكان بالسوق عدد كبير من الشوائين الذين ينضجون اللحم أمام زبائنهم ، كذلك تجار الأسماك المقلية الذين كان عليهم ألا يبيعوا ويخلطوا الطازج مع البائت وألا يبيت عندهم سمك إلا أن يكون مملحا (381) ، وتجار العجين المقلي (الزلاية) الصفاج وتجار المحشو المدعو المراس (382) وتجار المجبنة المسماة بالمجبنات .

وكانت صناعة الملابس تحت رقابة المحتسب ، وكانت تضم القطنين والكتانين ومببضي الأقمشة أي القصارين ونساجي الأقمشة الحريرية (الطرارز) ، ولقد بينت كتب الحسبة طرق بيع غزل القطن والكتان ، فلا يباع كل منهما مكبيا ، ويبيّن ابن عبد الرؤوف طرق بيع وغش الكتان . أما عن الملاحم الرديئة النسج فقد أفتى ابن القبطان بأن تحرق ، غير أن ابن عتاب أفتى بتقصيفها وتوزيعها على المساكين (383) .

(379) الجيلدي ص 55 وراجع التعريف بهذه المهن فيما سبق ص 117 .

(380) السقطي 62 ، الجيلدي ص 113 ، 114 نقلا عن الأتوم .

(381) السقطي ص 35 .

(382) لون من ألوان الطعام كان شائعا في الأندلس والمغرب ومازال معروفا في بلاد الشمال الإفريقي ، وهو

أعماء الحيوان أو بعض أنواع الخضر كالبذنجان ، يخشى بالأرز وقطع من اللحم وتطهى بطريقة

خاصة . انظر ويثي ميرانده المطبخ الأندلسي المغربي في عصر الموحدين (مقالة بالإسبانية) صحيفة

معهد الدراسات الإسلامية في مدريد ، المجلد 1957/5 القسم الأوروني ص 149 .

(383) ابن سهل : الأحكام الكبرى ورقة 323 .

ويوجد في السوق أيضا صانعو الملابس ذات الفراء ، وصانعو القلانيس
ويدعون القلاسين ، والصباغون وصانعو الأحذية (القراقون) وكلمة القرق يقصد
بها حذاء غير محدد الشكل يتضمن جزءا من الجلد ، ولقد بين ابن عبد الرؤوف
طرق صناعة النعال (384) .

وكانت النساء تنهى عن لبس الخف الذي يسمع له صرير ، فإن لبسته بعد
ذلك يشق ، وللمحتسب الحق في تخريق الجلد وحرقه إذا خرج عن
عادته (385) .

وكان صناع الأحذية يسمون الخزازين . وقد أفتى ابن عتاب بإحراق أعمالهم
الفاصلة لغشهم واستحلالهم أموال المسلمين . قال ابن سهل : ولقد رأيت خفا
جديدا يشق بالسكين (386) .

وكان باعة الملابس قريين من الخياطين الذين يخبونها ، وللمحتسب الحق في
تمزيق الثوب إذا خرج عن عادته (387) . وكان المحتسب يراقب الخياط حتى لا
يخيط بفرد خيط ولا يخيط كامل ، لأنه لا يتمكن من شده لطوله فتكون الخياطة
به محلولة (388) .

ونجد أيضا الرفاء الذي كان ممنوعا أن يرفو ثوبا إلا بموافقة صاحبه . وكان
الصيدلانية والطارون متجمعين الواحد بجوار الآخر ، وكان محرما عليهم خلط
العقاقير إلا بحضور صاحبها وأن يحلفوا على ذلك (389) . ولقد وضحت كتب
الحسبة طرق غش الطارين والصيدالة (390) .

(384) ابن عبد الرؤوف ص 103 ، المجلدي ص 56

(385) المجلدي ص 56 .

(386) ابن سهل ورقة 323 .

(387) المجلدي ص 56 .

(388) السقطي 62 .

(389) L. Provençal. L'Esp. M, au, X.S.p. 190.

(390) ابن عبد الرؤوف 86 ، 87 ، المجلدي نقلا عن صاحب الأتوم « أبو زيد عبد الرحمن بن عبد

القادر الفاسي ت (1069 هـ / 1685 م) ص 117 ، 118 .

ولم يكونوا يبيعون فقط التوابل ، ولكن كل أنواع دهون الجمال والمرامح والمساحين والحناء والمنتجات الصيدلانية (391) .

ولقد أفتى ابن القاسم بإنزال العقوبة بالتاجر الذي يغش المسك والزعفران (392) . وكان الصباغون الذين يصبغون الحرير يؤمرون أن لا يصبغوا ذلك إلا خارج المدينة (393) . وأن لا يصبغ الأحمر بالبقم (394) لأنه لا يثبت (395) . وكذلك دباغو الجلود لا يسمح لهم ببيع الجلد إلا أن يكون قد خرج مائه وتحققت النهاية في دباغه ، وكذلك عدم خلط جلد العنز مع جلد الضأن في قرق ولا جراب ، ومتى وجد ذلك قطع فإنه دلس لا خير فيه (396) .

وكانت محلات الوزانين العموميين زاخرة بالموازين والمكاييل والأصناج المدموغة ، وكان المحتسب يراقب دمعها (397) .

وقد اختلفت المكاييل من منطقة إلى أخرى ، فالأمداد والأقفزة والأرطال والأواق المختلفة من مكان لآخر في الأندلس .

وكان من اختصاص المحتسب مباشرة طائفة البنائين والنقاشين (398) ، ويشرف أيضا على صناعة الطوب (399) التي كانت قوالها معروفة ومعلومة عند المحتسب والصانع (400) ، وكذلك الجيارين (401) ، ولا يباع الجص إلا

(391) السقطي 64 .

(392) الأحكام الكبرى ، ورقة 324 .

(393) ابن عبدون 50 .

(394) صنع يستخرج من شجر يدعى البقم ويستخدم في الصباغة ، وهي كلمة دخيلة معربة . أنظر لسان العرب مادة بقم .

(395) السقطي 63 ، المجيلدي 121 .

(396) السقطي 63 ، المجيلدي 121 .

(397) يحيى بن عمر 131 ، ابن عبدون 39 إلى 41 ، السقطي 18 ، الجرسيفي 130 .

(398) السقطي ص 68 .

(399) ابن عبدون 34 .

(400) السقطي 68 .

(401) ابن عبدون 38 .

بالكيل وكذلك الرماد (402) والجير ، ففيز الجير خمسة وعشرون قدحا ، ولا يباع إلا مغربلا مثل الجص (403) .

ويراقب المحتسب « الزجاج » وهو صانع الزجاج ، والصفار صانع الأواني النحاسية ، والحداد الذي يصنع المسامير المختلفة الأشكال والأنواع (404) . ونرى المحتسب يمنع من بيع المسامير البالية برسم الجديدة ، وقد أورد السقطي أنواعها وأوزانها (405) . كذلك صفائح الخزائن التي يجب أن تكون موفرة وأقفالها متقنة غلاظا قوية ، وصفائح الأكواب أيضا يجب أن تكون أيضا وافرة ، وكذلك آذان الأكواب وأطراف المقابض (406) ومكاير التسمير يجب أن تكون مطبوخة قاطعة جدا ، فإن زيادتها مع شدة الضرب عليها تصدع الحافر وتبطن الدواب (407) .

أما عن النجار الذي كان يصنع الأخشاب فالسلام الخشبية مثلا يجب أن تكون وافرة الخشب غلاظا قوية الأضلاع حسنة التسمير (408) ، وكذلك كل ما يصنع . أما نشارة الخشب فقد حددت ساعات عمله (409) .

أما بائعو الحطب فقد كان محرما عليهم المشي في الأسواق حاملين معهم حطبهم حتى لا يؤذوا الناس ويمزقوا ثيابهم (410) . وكانت لا تباع أحمال الحطب إلا في الأرض (411) . وكانت لهم مواضعهم المحددة ، كذلك بائعو الفحم لهم

(402) المرجع السابق ص 37 .

(403) المرجع السابق ص 38 .

(404) المرجع السابق ص 36 .

(405) السقطي 65 .

(406) ابن عبدون 36 .

(407) ابن عبدون 36 .

(408) المرجع السابق نفس الصفحة .

(409) السقطي 65 .

(410) ابن عبدون 38 ، 59 .

(411) المرجع السابق ص 59 .

مواضعهم ، ويجب أن يكون مع كل ربع في الوزن رطل من أجل السحاق (412) ، ويجب أن يحفظ من البلبل حتى لا يثقل وزنه (413) .

كذلك من اختصاصات المحتسب مراقبة معاصر الزيت ونظافة أوانيه (414) وعدم خلط الزيت القديم بالزيت الجديد (415) ، وكيله ومعرفة طرق غشه (416) ، وكان مكيال الزيت ينبغي أن يصنع من الفخار ويكون رقيقا ، وهو أحسن من النحاس (417) . وكانت للأواني أغطية حتى لا تسقط فيها الحشرات ولا سيما الفئران (418) . وكذلك مراقبة نظافة أواني بائعي السمن والعسل (419) .

فقد كانت من مهام المحتسب المحافظة على صحة الناس ، ولذا كان يمنع أهل البلاد من بيع ما يؤكل وما يشرب (420) حفاظا على صحة المشتري من انتقال المرض إليهم ، أما بيع اللبن فكان يجب أن يبين البائع للمشتري نوع اللبن ، إذا كان لبن بقر أو لبن ماعز ، وكان يمنع من خلط اللبن ، وإذا خلطه وعرف هذا الغش يتصدق به (421) . ويرى ابن عتاب أن يطرح هذا اللبن المغشوش في الأرض ، غير أن ابن سهل انضم إلى المؤيدين بالتصدق باللبن المغشوش ونفع المساكين بإعطائهم إياه (422) .

(412) هو تراب الفحم .

(413) المرجع السابق 38 .

(414) السقطي 68 .

(415) يحيى بن عمر 115 ، 116 .

(416) ابن عبد الرؤوف 115 .

(417) المرجع السابق 108 .

(418) ابن عبدون 52 .

(419) ابن عبد الرؤوف 105 .

(420) يحيى بن عمر 129 ، السقطي 13 ، ابن عبدون 50 ، ابن عبد الرؤوف 93 ، المجلدي 65 .

(421) يحيى بن عمر 113 .

(422) ابن سهل : الأحكام الكبرى ، ورقة 324 .

ولقد بينت كتب الحسبة طرق معرفة اللبن المغشوش (423) ، كذلك زيد البقر وزيد الماعز يجب ألا يخلط وإلا يتصدق بها (424) .

ومن مهام المحتسب مراقبة صانعي الغرايل ونظافة الشعر المستعمل وعدم استعمال شعر الميت (425) ، وأيضا مراقبة النخاسين حتى لا يبيعوا الدابة إلا لمعروف لديهم ، وأن يقيدوا في العقد عيوبها فقط وهم مسؤولون عن ذلك (426) ، كذلك يجب أن يكون لهم أمين يرجع إليه عند الاختلاف على الأشياء (427) ، ويؤمر النخاسون ألا يعذبوا البهائم ولا يوردوا دابة أكثر من مرة أو مرتين للمشتري (428) ، أما بائعو البيض فيجب أن يكون بين أيديهم أوان خاصة مملوءة بالماء ليقاس فيها البيض الفاسد (429) .

وبائعو الطيور لا يباع الطير المذبوح إلا منتوفة المؤخر ليظهر فاسدها ورديتها من جيدها (430) . وبائعو الملح يؤمرون بتغطيته خوفا من الحشرات . ولقد بينت كتب الحسبة أساليب طهي الطباخين للطعام واللحوم ونظافتهم ونظافة أوانهم وطرق بيعهم (431) .

وجدير بالذكر أن بائعي الهريسة يؤمرون بالتأكد من حسن صنعها (432) ، وكانت أيضا تحت رقابة المحتسب .

(423) السقطي 69 ، ابن عبد الرؤوف 92 ، ابن عبدون 42 .

(424) يحيى بن عمر 113 .

(425) السقطي 68 .

(426) المرجع السابق ص 65 .

(427) ابن عبدون 53 .

(428) ابن عبد الرؤوف 113 .

(429) ابن عبدون 43 .

(430) ابن عبدون 43 .

(431) ابن عبد الرؤوف 96 ، 97 ، الجرسيني 120 .

(432) ابن عبد الرؤوف 101 ، 102 .

وكذلك كان يأمر المحتسب بمنع خلط الخل بالماء (433) .

أما الفواكه فيجب أن تباع ناضجة ، وكذلك التين والعنب (434) ، وإن كان ابن عبدون قد استثنى من الفواكه العنب لبيع غير ناضج لفوائده للحبالي والمرضى (435) ، ولقد حرم شراء الجبن من المجوس ذلك لأنها تصنع من ذبائحهم التي لا يحل للمسلمين أكلها ، ولا بأس من أكل جبن النصرى (436) . ويجب أن تكون صهاريج الحمامات مغطاة ، فإن كانت مكشوفة لا تؤمن من نجاستها ، ولا يجب أن يمشی الطياب والحكاك والحجام في الحمام إلا بالتيان (437) وسراويلات (438) حتى يستر عورته (439) . ولا يستحم الرجل إلا بمئزر (440) ، وكذلك المرأة لا يجوز لها كشف بدننها للذميات في الحمام (441) ، كما يجب على الحمامي تنظيف الحمام وعدم ترك الصابون والسدر على أرضية الحمام لما في ذلك من خطورة (442) .

ولا يخدم مسلم دابة يهودي ولا نصراني ، ولا يستزبل له ولا يضبط ركابه ، وإن عرف هذا أنكر على فاعله (443) .

وتمنع النساء المسلمات من دخول الكنائس ، وكذلك المسيحيات من دخول المساجد ، إلا يوم فضل أو عيد ، لأن القسيسين فسقة وزناة ولوطة (444) ،

(433) ابن عبدون 45 .

(434) يحيى بن عمر 110 ، ابن عبدون 43 ، 45 .

ون 45

(435) ابن عبدون 45 .

(436) ابن عبد الرؤوف 101 .

(437) هو لباس قصير يغطي العورة المغلظة وكان يستخدمه الغواصون والملاحون .

(438) ابن عبدون 48 .

(439) ابن عبدون 48 .

(440) الجرسقي 121 ، الهيلدي 116 نقلا عن المعيار ج 6 ص 294 — 296

(441) الهيلدي 112 نقلا عن شذرات في الحسبة لمؤلف مجهول وورقات 16 — 18 .

(442) الهيلدي ص 112 ، عن شذرات في الحسبة ، وورقات 16 — 18 .

(443) ابن عبدون 48 .

(444) المرجع السابق نفس الصفحة .

ولذا كان يحيى بن عمر يتشدد في منع النساء من الخروج إلى المقابر (445) ، فإن ابن عبدون تساهل في ذلك إلا أنه تشدد في مراقبة المقابر والطريق ، ومنع الباعة من التعرض للنساء بها ومضايقتهم في الطرقات ، وأن يتعاهد المحتسب ذلك كل يوم مرتين (446) ، وكذلك منع اختلاط النساء بالرجال في السوق أو في الأفراح والمآتم وحدد طرق ذلك (447) . كذلك يمنع النساء من الوقوف على أبواب ديارهن (448) ، وينهى النساء عن الصراخ العالي ولطم الحدود عند موت الميت (449) ، كذلك يمنع إشغال الطرق بالجلوس فيها للبيع أو رمي القاذورات (450) . كذلك يمنع دخول الدواب القيسارية والأسواق ، ويمنع توقيفها في الطرق الضيقة ومن إرسالها من غير ماسك لها (451) . ونهى كذلك عن الرش أمام الحوانيت بالماء ، حتى لا ينزلق أحد ويضر بالمارة (452) . وكان أهل المدينة مسؤولين عن تنظيف الأسواق من الطين في وقت الشتاء ، ونقل تلك الأوساخ إلى خارج البلد (453) .

وكانت تجارة العبيد أيضا تحت رقابة المحتسب ، ويوجد فصل كامل للسقطي (454) عن هذه التجارة ، نئين منه مدى مكر تجار الرقيق وغش

(445) يحيى بن عمر 125 .

(446) ابن عبدون 27 .

(447) ابن عبدون 27 ، 28 ، 47 ، الجرسيفي 121 ، الجيلدي 105 نقلا عن يحيى بن عبد الله

« قطعة من بشائر الفتوحات والسعود » ، ورقة رقم 227 .

(448) ابن عبد الرؤوف 113 .

(449) يحيى بن عمر 125 .

(450) ابن عبد الرؤوف 110 ، ابن عبدون 53 .

(451) ابن عبد الرؤوف 111 .

(452) يحيى بن عمر 126 ، 127 .

(453) ابن عبد الرؤوف 111 .

(454) السقطي 49 — 58 .

المشتريين ، ونجد أيضا بعض التوصيات للجواري بتضليل سادتهن الجدد ، ولكن هذه النظم أيضا كانت متبعة في أسواق الشرق الإسلامي ، كذلك وضع لنا ابن سهل في أحكامه أن هناك احتسابا على النواتية في مراكب المراسي على نهر قرطبة (455) .

وإذا كان الأصل في تنظيم الولاية القضائية وفي تحديد اختصاصات كل قاض هو أن القضاة مراتب ، وأنه ليس لأحد منهم أن يجاوز حدود اختصاصه بالقضاء فيما لا يدخل في هذا الاختصاص ، وكان من يملك الأكثر يملك الأقل والعكس غير صحيح ، بمعنى أن صاحب الولاية العامة قد يفصل في أي ضرب من المنازعات ، حتى ما دخل منها في ولاية من هو أدنى منه مرتبة ، فإن هذا الأخير لا يملك سلطة الفصل في منازعة تخرج عن ولايته واختصاصاته ، ويبدو أن ثمة حالتين وردتا في مخطوط ابن سهل ، أولاهما في خصوص المنازعة القائمة بشأن عقد بيع نصف كرم عرض أمرها على الوزير صاحب السوق ابن علي حسن بن ذكوان ، فشاررو فيها (456) على غرار ما يفعله قاضي الجماعة بقرطبة ، والثانية تتعلق بمشاركة في زراعة . (457) .

وليس في الوسع أن نستخلص — على سبيل الجزم — من هاتين السابقتين الفريديتين قاعدة يمكن القول بأنها نشأت في قرطبة في القرن الخامس الهجري بالتوسع في اختصاصات ولاية صاحب السوق ، إلا أن يكون الأمر داخلا في اختصاصه بصفة أخرى ، أو بنص صريح أسند إليه هذه الولاية الموسعة التي تخرج من نطاق الحسبة في قضية معينة بذاتها ، أو على سبيل الفتيا باستطلاع رأيه استثناسا لا قضاء ، وقد ورد في الأحكام السلطانية للمارودي « أن المحتسب تقصر ولايته عن سماع عموم الدعاوي الخارجة عن ظواهر المنكرات من الدعاوي في العقود والمعاملات وسائر الحقوق والمطالبات ، فلا يجوز أن ينتدب لسماع الدعوى

(455) ابن سهل ورقة 34 .

(456) ابن سهل 139 .

(457) المرجع السابق 219 .

لها ولا أن يتعرض للحكم فيها لا في كثير الحقوق ولا قليلها من درهم فما دونه ، إلا أن يرد ذلك إليه بنص صريح يزيد على إطلاق الحسبة فيجوز ، ويصير بهذه الزيادة جامعا بين قضاء وحسبة » (458) . ولقد أجازنا ابن سهل في مخطوطه عن تلك التساؤلات فقال : « سألت بعض من لقيت عن صاحب السوق هل يجوز له أن يحكم في عيوب الدور ويشبها ، وأن يخاطب حكام البلاد في الأحكام فقال : « ليس ذلك إلا أن يجعل إليه في تقديمه » (459) .

ويضيف الدكتور سليمان الطماوي بأن صاحب الحسبة لا يجوز له أن يحكم بل يقصر عمله على أن يأمر بأداء الحقوق متى ثبتت بالاعتراف ، وفي ذلك يقول (460) : « لا شك أن المستعرض لاختصاصات المحتسب يتبين له الشبه الكبير بين الوظائف الثلاث : الحسبة والقضاء ونظر المظالم ، والحقيقة أن تلك الوظائف الثلاث إنما يكمل بعضها بعضا ، والحسبة وسط بين القضاء وبين أحكام المظالم ، وما يذكر أن والي الحسبة لا يجوز له أن يحكم بل يقصر عمله على أن يأمر بأداء الحقوق متى ثبتت بالاعتراف ، وكان في وسع المعترف الوفاء بالحق ، لأن الامتناع عن أداء الحق عندئذ يكون بمثابة منكر تجب إزالته .

وإذا كان والي الحسبة لا يحكم وإنما يصدر أوامر واجبة النفاذ ، فإن هذا النظام الذي كان معروفا في الإسلام منذ القدم له شبيه في النظم والتشريعات العصرية ، يشمل في أوامر الأداء التي يصدرها القضاة بسلطتهم الولائية في حالة الحقوق الثابتة بالكتابة أي غير المجحودة ، وكذلك في غير جلسة علنية بما لا يعد قضاء بمعنى الكلمة ، وكذلك الحال في نظام الأوامر على العرائض والأوامر الجنائية ، وجميعها نظم يحسب الإنسان أنها مستحدثة من ابتكار الفكر القانوني في العصر الحالي ، وحقيقة الحال أنها كانت معروفة من قبل منذ عهد قديم في النظم الإسلامية ، ومن ثم يتبين أن الفقه الإسلامي قد سبق التشريعات الحديثة في هذا الخصوص .

(458) الماوردي : الأحكام السلطانية ، الطبعة الثانية 1966 ، القاهرة ص 242 .

(459) الأحكام الكبرى ورقة 2 .

(460) د. سليمان الطماوي : السلطات الثلاث ص 327 .

4 - الصناعة

- الصناعات المعدنية
- الصناعات الزراعية والغذائية
- الصناعات التقليدية



الصناعات المعدنية :

وفر لنا الجغرافيون العرب مادة علمية في هذا الموضوع ، إلا أنهم — للأسف — لم يتحدثوا عن التفاصيل الفنية الدقيقة لاستخراج المعادن (461) .

ولقد أخذ الرحالة المسلمون المشاركة الذين رأوا الأندلس في زمن خلفاء قرطبة بأهمية الثروات الطبيعية للبلاد ، وبالعباية التي تطبق في استخراجها ، فنجد « الذهب » يستخرج من أقاليم كثيرة بالأندلس . فالإدرسي رأى بنفسه كيفية استخراج الذهب من أشبونة (462) Lisboa التي كان من ضواحيها حصن المعدن Al mada ، وذلك لأنه عند هياج البحر يقذف الموج بالتبر (463) ويستخرج كذلك من تدمير (464) (مرسية) Murcia وفن غرناطة (465) Granada ، وكان يلقط سحالة الذهب الخالص (466) ، ومن نهرها حدارة (467) Rio Darro وكذلك استخراج من إلبيرة (468) Elvira وهي من أعمال غرناطة ، ويجمع كذلك من نهر لاردة (469) Lerida ومن المرج (470) بالقرب من حصن المدور Almodovar وفرنجولش Horanachuelos ومن هذا يتبين

(461) L. Provençal, L'Esp. M. au, X.S.p. 176.

(462) الإدرسي : صفة المغرب 184 ، ابن غالب فرحة الأنفس 291 ، الحميري : الروض المعطار . 16 ، نفع الطيب 138/1 ، 145 .

(463) الإدرسي : 184 ، الروض المعطار 16 .

(464) الروض المعطار 62 « سميت باسم ملكها تدمير ، وضحاها عبد العزيز موسى بن نصير في رجب سنة 94 هـ » ، ابن الفقيه : مختصر البلدان 87 .

(465) ابن غالب 273 ، ياقوت معجم البلدان : 788/1 .

(466) الروض المعطار 24 : « برادة الذهب الخالص ، ويعرف بالذهب المدني »

(467) ياقوت 161/1 : « بتشديد الراء وضمها وسكون الباء » .

(468) ابن غسب 273 ، الروض المعطار 24 ، ياقوت 348/1 ضوابط دار السكة 85 .

(469) نفع الطيب 138/1 .

(470) الروض المعطار 143 .

أن بعض أعمال قرطبة كانت فيها مناجم للذهب ، إذ أن المدور قرية تتبع العاصمة الأندلسية ، ولا بدّ أن الذهب كان يأتي إليها خاما أو مصنعا من الأماكن الشهيرة بالأندلس . أما معدن الفضة فكان يستخرج من إقليم مرسية (471) ، وفضتها غزيرة متصلة المادة (472) ، ويستخرج كذلك من كورة تدمير وجبال جمّة بيجانة (473) Pechina وإشبيلية (474) Sevilla ، وقليلًا من أرض البيرة (475) وجيان (476) Jaen ولوشة (477) Loja من عمل غرناطة ، وكذلك يستخرج من المرج (478) وهي على مقربة من حصن المدور وفرنجلوش أما قرطبة المدينة فلم تذكر لنا المصادر وجود معدن الفضة بها ، ولكن وجد في أقاليمها في كبريق (479) وكترش (480) .

وبالطبع كان أهل الأندلس على علم تام بطرق استخراج هذه المعادن الثمينة من مناجمها ، واستخلاص الشوائب منها واستعمالاتها . وكان الذهب والفضة يستعملان في السكة والزينة واستعمالات أخرى كيماوية وطبية وضحها لنا صاحب ضوابط دار السكة ، ولقد اشتهرت قرطبة بتحفها الذهبية والفضية (481) . أما معدن الحديد فكان يوجد بمناجم أندة (482)

(471) الإصطخري 36 ، الروض المعطار 181 ، ضوابط دار السكة 85 .

(472) الروض المعطار 182 .

(473) ضوابط دار السكة 85 ، نفع الطيب 138/1 .

(474) ابن الفقيه : مختصر البلدان 87 .

(475) الإصطخري 36 ، ابن غالب 283 ، الروض المعطار 24 ، ياقوت 348/1 وضوابط دار

السكة 85 .

(476) ابن الفقيه : مختصر البلدان 87 .

(477) نفع الطيب 142/1 : « على بعد خمسة وخمسين ميلا غرب غرناطة » .

(478) الإدريسي 207 .

(479) ضوابط دار السكة 85 .

(480) الإصطخري 36 ، نفع الطيب 4/2 .

(481) L. Provençal, op. p. 185.

أرشيالد لويس : القوى البحرية ص 260 .

(482) ابن غالب 285 ، ياقوت 279/1 « بالضم ثم بالسكون » ، الروض المعطار 31 ، نفع الطيب

170/1 .

Onda وهي مدينة في كورة بلنسية ، ويستخرج كذلك من طليطلة (483) Toledo ولبلة Niebla ، ومن نهر الوادي الكبير Guadalquivir في المسافة بين قرطبة وإشبيلية ، وكذلك يستخرج الحديد بكثرة من مدينة فريش (484) Castillo Hierro (أي حصن الحديد) وهي بالقرب من حصن البلوط Pedroches ، وقرطبة وفي قسطنطينة (485) Constantina كثير منه وينقل إلى جميع أقطار الأندلس (486) ، واستخرج كذلك من البيرة (487) وكذلك من أوربة وهي بين دانية وشاطبة (488) . ووجد أيضا بالمرية (489) Almeria من موضع يسمى بكارش (490) التي اشتهرت بالصناعات الحديدية المختلفة (491) كالسكاكين والأمقاص وآلات العروس والجنود (492) ، ومنها كان يجزى إلى بلاد إفريقية وغيرها (493) والحديد يدخل في صناعات كثيرة مدنية وحربية .

ولم نجد في قرطبة المدينة مناجم للحديد وكذلك في أقاليمها المختلفة ، وكان يأتي إليها الحديد الخام لتصنع منه الخزائن والصناديق (494) والمسامير والسكاكين وكافة الآلات الأخرى ، هذا إلى جانب الصناعات الحديدية المختلفة التي تأتيها من جهات الأندلس الشهيرة السابقة . وكان الفولاذ يأتي قرطبة من أشبيلية (495) .

(483) الإدريسي 188 .

(484) ابن غالب 290 ، باقوت 889/3 « بكر أوله وثانيه وسكون ثالثه مع شين معجمة » .

(485) الإدريسي 207 ، الروض المعطار 143 : « وهي قرية من أعمال فهش » .

(486) الإدريسي 207 .

(487) ابن غالب 283 ، باقوت 348/1 .

(488) المعجب 449 .

(489) نفع الطيب 153/1 .

(490) المعجب 448 .

(491) الإدريسي 197 ، نفع الطيب 154/1 .

(492) نفع الطيب 187/1 .

(493) المرجع السابق نفس الصفحة .

(494) ابن عيلون 59 .

(495) نفع الطيب 188/1 .

أما حجر المغناطيس الجاذب للحديد فيستخرج من مكان يعرف بالصنهاجين (496) من كورة تدمير ، ومن هناك يجلب إلى قرطبة وإلى جميع جهات كور الأندلس .

وإذا كانت قرطبة المدينة فقيرة في معدن الزئبق ، إلا أن ابن سعيد ذكر أنه يوجد في جهاتها (497) ، فكان يستخرج من حصن أبال (498) شمال قرطبة وعلى بعد مرحلة منه ، وقد شاهد الإدريسي هذا المنجم وطريقة تجهيز هذا المعدن وسبكه وإحراقه وعمل الأفران وتصفيته وسبكه ، وقال إن عدد العمال يزيد عن ألف عامل (499) ، واستخرج كذلك بكميات كبيرة من موضع يسمى شلون على أربع مراحل من قرطبة (500) ، وبالطبع كان هذا الانتاج غزيرا ويوزع منها إلى كل البلاد ، وقد وجد هذا المعدن أيضا في جهات مختلفة من بلاد الأندلس فوجد في حصن البلوط بمدينة قلعة أرويوط Oreto ومن مدينة مسطاسة (502) Mestanza من أعمال أرويوط ، وكذلك في جبال البرانس (503) Sierra de Almaden ، وفي شمال الأندلس (504) ، وأعتقد أن تلك الكميات المستخرجة من هذا المعدن من تلك الأماكن لم تبلغ حجم ما يستخرج من مناجم أبال . أما معدن النحاس ، وإن كان لا توجد مناجم له في قرطبة المدينة أو إحدى

-
- (496) ابن غالب 309 .
(497) حسبما نقله عنه نفع الطيب 186/1 .
(498) الإدريسي 213 ، الروض المعطار 10 .
(499) الإدريسي 214 ، الروض المعطار 10 .
(500) المعجب 448 .
(501) ابن غالب 289 ، ابن الفقيه : مختصر البلدان 87 .
(502) ياقوت 528/4 : « بالكسر ثم السكون وطاؤسين أخرى »
(503) الروض المعطار 4/2 .
(504) نفع الطيب 186/1 .
(505) ابن غالب 283 ، الروض المعطار 34 ، ياقوت 348/1 .
(506) بالإسبانية : Hueve
(507) نفع الطيب 186/1 .
(508) الإدريسي 188 .

أعمالها ، إلا أنه كان يستخرج من إلبيرة (505) وهي من أعمال غرناطة ، كذلك استخرج من مناجم كثيرة في ولبة (506) وشمال الأندلس (507) ومن طليطلة (508) . واستعمالات النحاس كثيرة ، واشتهرت ألمرية بالصناعات النحاسية (509) التي كانت تحلى بالذهب وتكون مع أدوات العروس وعدد الجندي (510) . وأعتقد أن هذا المعدن كان يأتي قرطبة من تلك الأماكن بعضه مصنعا أو خاما لتصنع منه قدور النحاس للهراسين ومقالي السفاجين والقلائين (511) وغير ذلك من الأدوات الأخرى التي تصنع من النحاس .

أما معدن الرصاص فلم نجد في المراجع ما يدل على أنه كان يوجد بقرطبة أو بأحد أحوازها ، وكان يأتيها من إلبيرة (512) وتدمير (513) وألمرية (514) .

وكان الرصاص تصنع منه المواسير الخاصة بنقل مياه الشرب ، أما معدن التوتيا فيوجد بساحل إلبيرة (515) بقرية تسمى بطرنة وهي أذكى توتيا (516) وأقواها في صبغ النحاس ، وكذلك بحصن يقال له شلوبينية (517) Salobrena وهي من أعمال إلبيرة . وإن كان بجبال قرطبة توتيا إلا أنها لم تكن كالبطرينية (518) .

أما مقاطع الرخام في الأندلس فكانت موجودة في أقاليم غرناطة ، ففي إلبيرة (519) مقطع للرخام لين أبيض يتصرف تصرف الكذان (520) للينه

(509) المرجع السابق 198 ، نفع الطيب 154/1 .

(510) نفع الطيب 197/1 .

(511) ابن عبدون 45 .

(512) الروض المعطار 24 .

(513) العذري 2 .

(514) المعجب 448 .

(515) الروض المعطار 24 ، ياقوت 348/1 ، نفع الطيب 138/1 .

(516) الإدريسي 199 ، نفع الطيب 138/1 .

(517) ياقوت 348/1 .

(518) نفع الطيب 187/1 .

(519) ابن غالب 283 .

(520) المرجع السابق ، نفس الصفحة ، هامش : « الحجارة الرخوة ، انظر لسان العرب مادة كذَن » .

(521) ابن غالب 283 .

ورطوبته ، وتعمل منه الأقداح والأطباق والأكواب والأسطال والحقاق وكل ما يخرط من الخشب يخرط منه (521) . أما رخام مدينة باغة Priego فقد كان يوجد بها مقاطع للرخام كثيرة غريبة موشاة في حمرة وصفرة (522) ، وكانت مدينة فريش (523) مشهورة بأنواع أخرى من الرخام الحالك والمجزع والشديد الصفاء إلى جانب شدة الصلابة (524) .

أما في قرطبة فقد ذكر الرازي أن بجبالها مقاطع الرخام الأبيض الناصع والحمري (525) ، وأن مقاطع الرخام بمقطع المنستير بسفح جبل قرطبة كانت تتكلف تكاليف باهظة (526) ، وكان نقله عبر مسالك الجبل على عجلات من خشب البلوط على فلك موثقة بالحديد محفوفة بوثاق الحبال تجرها دواب كثيرة بعد تسوية الطريق أمامها (527) .

ولقد كانت قرطبة تستخدم مقاطع المنستير في إقامة المنشآت الخاصة بها ، وكانت لا تستغنى عن الأنواع الأخرى التي تأتيها من المقاطع الأخرى بالأندلس والتي تمتاز بألوانها المختلفة والتي كانت لها استخداماتها الخاصة .

وكان حجر الشاذنة يوجد بكمية كثيرة بجبال قرطبة ، ويستخدم في التذهيب (528) . وإن كانت معادن كثيرة غير متوفرة في قرطبة أو إحدى أعمالها فإنه كان يأتيها ما تحتاج إليه من مناطق إنتاجه ببلاد الأندلس خاما فيصنع بها أو مصنعا للاستهلاك المحلي ، فمثلا القصدير الذي لا مثيل له ويشبه الفضة كان يأتيها من أكشونية (529) .

(522) نفع الطيب 187/1 .

(523) ابن غالب 290 ، الإدهسي 207 ، باقوت 889/3 ، الروض المعطار 143 : « وهي بين الجوف والغرب من قرطبة وبينها وبين قرطبة أربعون ميلا » .

(524) الإدهسي 207 .

(525) نفع الطيب 187/1 .

(526) نفع الطيب 92/2 .

(527) المرجع السابق 93/2 .

(528) المرجع السابق 138/1 .

(529) المرجع السابق نفس الصفحة .

وكذلك كان يأتيها الكبريت الأصفر والأحمر من مناطق كثيرة في بلاد الأندلس (530). أما حجر البلور فكان يأتي من لورقة (531). وكذلك حجر اللازورد (532) الجيد، أما حجر النجادي فكان يأتي من أشبونة وهو يوجد في جبل يتلأأ فيه ليلاً كالسراج (533)، وكل تلك الأحجار بالطبع كان أغلب استخدامها في أعمال المباني والزخرفة في المساجد والقصور ومنازل الأرستقراطية، هذا إلى جانب بعض الاستخدامات الخاصة في بعض الأواني والحلي لزيينة النساء.

أما الياقوت الأحمر فكان يستخرج من حصن منت ميور من ناحية كورة مالقة، إلا أنه دقيق لا يصلح للاستعمال (534)، ويوجد في ناحية مدينة بجانة أشكال مختلفة كأنه مصبوغ حسن اللون صبور على النار (535).

وتأتي تلك الأحجار الكريمة إلى قرطبة ويصنع بعضها. وكانت قرطبة فقيرة في الملح الأندراي (536) الذي كان يأتي من سرقسطة (537) Zaragoza التي كانت تمتاز به عن بقية بلاد الأندلس (538).

أما حجر البناء فلعل قرطبة كان لديها منه ما يكفيها، فجبل قرطبة تقطع منه الأحجار المختلفة للبناء.

(530) المرجع السابق نفس الصفحة .

(531) المرجع السابق 158/1 .

(532) ابن غالب 308 ، نفع الطيب 138/1 .

(533) ابن غالب 308 ، نفع الطيب 138/1 .

(534) نفع الطيب 158/1 .

(535) ابن غالب 309 ، نفع الطيب 158/1 .

(536) العنزي ص 23 : « الملح الذراي » ، نفع الطيب 143/1 .

(437) العنزي 23 ، ابن غالب 288 ، الإدريسي 190 ، الروض المعطار 96 ، 97 : « سميت المدينة

البيضاء لكثرة حصنها وجورها » .

(538) نفع الطيب 143/1 .

أما مادة الزنجفور ، وهي مادة تستخدم في الصبغة واشتهرت بها قرطبة ، وكان يأتيها من حصن أبال (539) ويصدر منها إلى جميع الجهات .

الصناعات الزراعية والغذائية :

تعرضنا في فصل الحسبة والمحتسب للصناعات الكثيرة في هذا المجال بشيء من الإيجاز ، ودور المحتسب في مراقبة مراحل تلك الصناعات ، وستعرض هنا لبعض الصناعات الزراعية التي كانت منتشرة في قرطبة في القرن الخامس الهجري (الحادي عشر الميلادي) .

كان هناك الكثير من الأرحية على نهر قرطبة (540) لطحن القمح ، الغذاء الرئيسي لجميع طبقات الشعب القرطبي . ولقد بينت كتب الحسبة التعليمات الخاصة بهذه الصناعة لتصل إلى المستهلك بحالة طيبة ودون غش . من هذه التعليمات منع الخناطين من خلط الدقيق الطيب بالرديء ، والمحجر بغيره مما لا حجر فيه ، ومن خلط الأطعمة طيبها برديئها (541) .

كذلك يؤمر الخناطون بتغطية الدقيق بين أيديهم حتى لا يتساقط فيه ما يفسده ، وكان على المحتسب « أن يتفقد معايير قفهم وتحقق وزنها ويطبع عليها » . أما صناعة الخبز فقد كانت تحتاج إلى دقة من الخبازين ، ذلك لأنها كانت تحت رقابة المحتسب في كل مرحلة من مراحلها . ولقد وضحت كتب الحسبة التعليمات الواجب توافرها لمحترفي هذه المهنة حتى لا يقعوا تحت طائلة المحاسبة ، قال ابن عبد الرؤوف : إن الخبازين مطالبون بإنعام طبخ الخبز وألا يكثرؤا الماء عند العجين (542) ، وينهون عن خلط البارد بالحار ويفرقون بين

(539) الإدريسي 213 .

(540) الرازي : وصف الأندلس 65 عن الترجمة الفرنسية ، ابن حزم : جمهرة أنساب العرب 5 ، 6 ،

94 : « أرحي كليب التي على النهر بقبلي قرطبة وهي تنتسب إلى مسلمة بن عبد الرحمن بن

معاوية المعروف بكليب وآخر من بقي من ولده محمد بن عبيد الله بن مروان وتوفي بقرطبة 422هـ

هـ .

(541) ابن عبد الرؤوف 88 .

(542) المرجع السابق 89 .

الطيب وغيره ، ويفصلون بين الخمير والفطير ، ويمنعون من رش الخبز قبل الطبخ بالماء والعسل وبعد الطبخ بالزيت ، وينهون عن إقلال الملح فيه (543) ، ويمنعون عن تقريصه بالدقيق الطيب اللباب منه فذلك تدليس ، ويؤمرون أن يفرقوا بين أوزان الخبز ، ويمنعون عن العجن بماء الحمام إذ لا تؤمن نجاسته ، وعن التدخين عليه بعد إدخاله في الفرن بالنخالة وحبب الأستب (544) ليحسن وجهه ويتجمل للناظر .

وكانت مسؤولية الفرن لا تقل عن الخباز ، فقد كان يجب عليه عدم استخدام حطب الأزقة والمواضع القذرة لنجاستها وإضرارها بالمطبوخ (545) ، وعدم كشف الخبز قبل إدخاله الفرن حتى لا يسقط فيه ما يفسده ، وإذا أدخل الخبز الفرن يجب عليه ملاحظته حتى لا يحرق ، وعليه أن يميز بين خبز القمح وغيره ، ويؤمر بطبخ البيات عند وصولها إلى الفرن ولا يتركها تجتمع فيغلب عليها الخمير فتحمض وتنخلل (546) ، وإذا كانت هناك مطاحن على نهر قرطبة كما أسلفنا إلا أنه كان إلى جانب ذلك المطاحن اليدوية المنتشرة ، وقد ذكر لنا ابن سهل في قضية أوردها في نوازه (547) أن زوجة كان سكنهاا بحومة باب اليهود في درب أبي عبد الله لها اثنا عشر زوجا من مطاحن بيدٍ وأنها قبضت مكسها في سنة 451 هـ / 1059 م ولعل تلك القضية تبين لنا تلك الأنواع من المطاحن التي كانت موجودة بقرطبة في القرن الخامس وكانت تساهم في صناعة الطحن .

لقد عظمت صناعة عصر الزيوت بقرطبة ، وذلك لأن الزيتون يفرس بكثرة في جبل العروس (548) ، وكانت استخدامات الزيوت كثيرة جدا ، فإلى جانب الأطعمة كان يستخدم في الإضاءة في المساجد والمنازل والحمامات ، وعصر

(543) المرجع السابق 90 .

(544) الأستب : ربما يكون نوعا من النبات .

(545) ابن عبد الرؤوف 91 .

(546) المرجع السابق نفس الصفحة .

(547) ابن سهل ورقة 186 ، 187 .

(548) ابن غالب 296 .

الزيوت من الصناعات المنزلية ، وعصر السمسم لاستخراج زيت السيرج ، وهذا الزيت أخف من زيت الزيتون وكذلك زيت الخس وزيت القرطم (549) .

وكتب الحسبة تمنع معاصر الزيتون أن يعصر فيها زريعة الكتان لثلاث تعلق راثته بالزيت (550) ، ولقد وضحت أيضا طرق عصره وواجب المحتسب حيال الغشاشين (551) . ولم تبلغ شهرة قرطبة في تلك الصناعة شهرة مناطق أندلسية أخرى .

وكانت في قرطبة أيضا بعض صناعات الزيوت العطرية المستخرجة من الأزهار المختلفة المزروعة في جبل العروس (552) .

وكانت استخدامات الزيوت العطرية هامة جدا بالنسبة للنساء ، إلا أن الرجال لم يكونوا أقل استخداما لها .

وكانت صناعة تجفيف العنب من الصناعات التي عرفتها قرطبة وذلك لزراعة الكروم في جبل العروس (553) ، وكذلك كثرت في أعمال قرطبة تلك الصناعة وذلك لوفرة الكروم في فرنجولش (554) Hornachuelos ومارتش (555) Martos .

وقد كان الزبيب يستخدم في كثير من الأطباق الأندلسية ، ولكن لم تبلغ هذه الصناعة في قرطبة شهرة مدن أندلسية كثيرة اشتهرت بأنواع مختلفة من الزبيب وفاقته قرطبة فيها .

(549) السقطي 69 .

(550) السقطي 68 .

(551) ابن عبد الرزوف 105 .

(552) الرازي 65 ، ابن غالب 296 .

(553) الرازي 65 ، ابن غالب 296 .

(554) الإدريسي 207 .

(555) ابن غالب 285 ، باقوت 279/1 .

لقد انتشرت صناعة الخمر بقرطبة في القرن الخامس الهجري ، وإن كان بعض حكامها منعوا شربها وصناعتها في فترات متعددة . ولم يخالج المؤرخين العرب أي شك في ذلك ، فقد كان التبيذ تشربه جميع طبقات المجتمع القرطبي تشبها بالمسيحيين ، وقد سجلت حالات تبين فيها أن الشرب غير معاقب عليه ما لم يؤد إلى شر وعريضة (556) . ولقد كانت الخمر تصنع بقرطبة في فترة الفتنة القرطبية (399 هـ — 422 هـ) ، وذلك لأن تلك الفترة افتقرت إلى حكومة قوية تسيطر على أحوالها .

وأدمن كثيرون من خلفاء تلك الفترة على الشراب ، هذا إلى جانب دخول جيش النصارى والإفرنج قرطبة أثناء تلك الفتنة ، وكان من الطبيعي أن يشيع الشراب بين هؤلاء الجنود ، وقد منع ابن شهر شرب الخمر في قرطبة وكسر دنانها (557) . وبالرغم من ذلك كانت الخمر تصنع سرا في قرطبة ، وكان الفقهاء يفتون بعقاب من يعصر الخمر ويبيعها من المسلمين وقيمون الحد عليه ، والدليل على ذلك تلك القضية التي أوردها ابن سهل في نوازله : « فقد شهد عند قاضي الجماعة بقرطبة محمد بن أحمد كل من محمد بن كليب ومحمد بن زياد وزكرياء بن خميس أنهم يعرفون أن عبد الله بن حمدون ممن يعصر الخمر ويبيعها ويشربها ويدخرها ، فسأل القاضي عن ذلك الفقهاء فجاوب أبو صالح وابن لبابة وعبيد الله بأن شرب الخمر حده ثمانون سوطا ، وأما عصرها وبيعها فالأدب على قدر ما يزرعه عن ذلك وينهاه (558) .

وبالرغم من ذلك كانت الطبقة الارستقراطية في قرطبة لا تستغنى عن شربها ، ودليلنا على ذلك مجالس اللهو ومجالس حكام قرطبة في القرن الخامس الهجري ، لكن خمر قرطبة لم تبلغ شهرة أماكن كثيرة بالأندلس .

(556) نفع الطيب 4/199 .

(557) الذخيرة 1/364 .

(558) ابن سهل ، ورقة 378 .

كانت صناعة عسل النحل من الصناعات الموجودة في قرطبة ، وذلك لوجود الأزهار والورود على جبل العروس (559) ، ولم يبلغ العسل القرطبي الشهرة التي نالها العسل الذي كان يأتي قرطبة من أماكن كثيرة بالأندلس ، واستخدامات عسل النحل كثيرة ، فهو لم يستخدم في الأطعمة فقط بل دخل صناعة العقاقير الطبية للشفاء من بعض الأمراض .

لقد انتشرت صناعة الأدوية في قرطبة ، وذلك بفضل الأعشاب الطبية التي كانت متوافرة في جبل قرطبة (560) ، إلى جانب الأعشاب التي كانت تستورد من أماكن كثيرة داخل بلاد الأندلس وخارجها . وكان العطارون والصيدالة يقومون بتجهيز تلك الأدوية بناء على تعليمات الأطباء الذين اتخذوا دكاكين لهم في الشوارع والأسواق ، وخضعت تلك الصناعة لرقابة المحتسب (561) ، فقد نهى عن خلط العقار الطيب بالدون ، والأشياء الهندية بالبلدية ، وينهون عن خلط البذور الرديئة بالطيبة وبيعها على أنها طيبة ، وأن لا يبيعوا شيئا من العطر إلا مغربلا (562) ، ويجب على المحتسب منع من ليس لديهم الخبرة في صناعة الأدوية من ممارسة هذا العمل (563) .

وكان الصيدالة مجهزون الأدوية أيضا من المستخرجات المعدنية ، فالمرتك المعدود من خبث الذهب والفضة ويسمى المرداسنج وهو خبثهما بعد التخلص من النحاس وغيره ، يستخدم في ملء القروح الغضة لحما ويذهب اللحم الزائد في القروح ودمها ، ومن فوائده أيضا أنه نافع من احتكاك الأفخاذ وعرق الإبطين ورائحتهما ويرىء القروح والبثور إذا خلط بالخل والزيت (564) .

(559) ابن غالب 296 .

(560) الرازي : وصف الأندلس 65 .

(561) ابن عبدون 47 ، ابن عبد الرؤوف 86 — 87 ، المجلدي 117 ، 118 نقلا من لأقروم في مبادئ العلوم .

(562) ابن عبد الرؤوف 86 .

(563) مرسى لقبال : الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي ص 110 نقلا عن تحفة الناظر الطبعة الأولى 1971 الجزائر .

(564) ضوابط دار السكة 38 .

وكذلك سحالة الذهب تدخل في الأدوية السوداوية (565) ، وأفضل الكي وأيسره برأ ما كان بمكوى الذهب ، وإمساكه في الفم يزيل البخار ، وتدخل سحالته في داء الثعلب وداء الحية (566) طلاء ويقوي العين كحلا وينفع من أوجاع القلب ومن الخفقان (567) .

وهناك عدد من الأطباء عاشوا في القرن الخامس الهجري بقرطبة نذكر منهم :
محمد بن الحسن بن الحسين المذحجي المعروف بابن الكناني والمتوفي 420 هـ (568) / 1029 م ، ومحمد بن سليمان الرعيني الكفيف المتوفي 437 هـ (569) / 1045 م .

وعلي عبد الرحمن بن يوسف المتوفي 499 هـ (579) / 1115 م وأبو الحسن علي بن سليمان الزهري (571) ، وأبو العرب بن محمد (572) المتوفي بعد سنة 430 هـ / 1038 م ، وأبو عثمان بن محمد بن البغونش (573) ، ومحمد بن عبدون (574) .

وقال ابن حزم في فضائل الأندلس وأهلها (575) : « وأما في الطب فكتب الوزير يحيى بن إسحاق وهي كتب حسان رفيعة ، وكتب محمد المذحجي أستاذنا

(565) الأدوية المهدئة .

(566) مرض جلدي يصيب فروة الرأس ويؤدي لإهمال علاجه إلى الصلع ، وفي طرق علاجه انظر كتاب الذخيرة في علم الطب تأليف ثابت بن قره ص 10 ، 11 ط المطبعة الاميرية 1928 القاهرة ، ابن البيطار المالقي : مختصر مفردات الطبيب ص 100 مطبعة السعادة 1939 القاهرة .

(567) ضوابط دار السكة 36 .

(568) طبقات الأمم 125 ، التكملة ترجمة 411 ص 118 .

(569) التكملة ترجمة 429 ص 122 — 123 .

(570) التكملة ترجمة 1838 ص 622 .

(571) صاعد البغدادي ، طبقات الأمم 109 .

(572) المرجع السابق 126 .

(573) المرجع السابق نفس الصفحة .

(574) المرجع السابق نفس الصفحة .

(575) ابن حزم فضائل الأندلس وأهلها نشر وتقديم د. صلاح الدين المنجد ، الطبعة الأولى دار الكتاب الجديد 1968 ص 18 .

رحمه الله تعالى وهو المعروف بابن الكناني ، وهي كتب رفيعة حسان ، و وكتاب التصريف لأبي القاسم خلف بن عباس الزهراوي وقد أدركناه وشاهدناه ، ولئن قلنا إنه لم يؤلف في الطب أجمع منه ولا أحسن القول والعمل في الطبائع لنصدقن . وكتب ابن الهيثم في الخواص والسموم والعقاقير من أجل الكتب وأنفعها « ومن الكتب التي كانت تدرس في قرطبة في الطب في القرن الخامس الهجري كتب ابن جلجل (576) ، ومنها كتاب تفسير أسماء الأدوية المفردة ورسالة التبيين فيما غلط فيه بعض المتطببين ، وهو كتاب يتضمن ذكر شيء من أخبار الأطباء والفلاسفة ألفه في أيام المؤيد بالله (577) ، وألف ابن وافد الطليطلي (578) كتاب الأدوية المفردة ، جمع فيه ما تضمنه كتاب ديسقوريدس وكتاب جالينوس المؤلفان في الأدوية المفردة ورتبه أحسن ترتيب (579) ، وكتاب الوساد في الطب ، وكتاب مجريات في الطب ، وكتاب تدقيق النظر في علل حاسة البصر ، وكتاب المغيث (580) . ويذكر صاعد أن ابن وافد كان له رأي في عدم استخدام الأدوية إلا إذا دعت الضرورة ، وأن الأغذية هي أفيد للإنسان من الأدوية ، وفي ذلك يقول : « وله في الطب منزع لطيف ومذهب نبيل ، وذلك أنه لا يرى التداوي بالأدوية ما أمكن التداوي بالأغذية أو ما كان قريبا منها ، فإذا دعت الضرورة إلى الأدوية فلا يرى التداوي بمركبها ما وصل إلى التداوي بمفردها ، فإن اضطر إلى المركب لم يكثر التركيب بل اقتصر على أقل ما يمكن منه ، وله نواذر محفوظة وغرائب مشهورة في الإبراء من العلل الصعبة والأمراض المحفوظة بأيسر العلاج وأقربه » (581) .

(576) ابن أبي أصيبعة : طبقات الأطباء 495 .

(577) المرجع السابق ، نفس الصفحة .

(578) هو « عبد الرحمن بن محمد بن عبد الكبير بن يحيى بن وافد بن مهند اللخمي المتوفى

468 هـ » ، انظر ترجمته في التكملة رقم 1557 .

(579) صاعد : طبقات الأمم 128 ، طبقات الأطباء 496 .

(580) طبقات الأطباء 496 .

(581) طبقات الأمم 128 — 129 .

كما حظيت قرطبة في ظل الخلافة بشهرة واسعة في صناعة المنسوجات بأنواعها المختلفة ، قال الرازي : « إن من جملة المصنوعات المشهورة التي كانت تنتج في قرطبة الأقمشة الناعمة وأقمشة الحرير السميقة وكثير من المنتجات الأخرى » (582) .

وكانت هناك دار للطراز أنشأها عبد الرحمن الأوسط (583) ، وانتعشت هذه الدار في ظل الخلافة ، وكانت تنتج الأنواع المختلفة من المنسوجات ، وكان الخليفة الحكم المستنصر يزور دار الطراز ويتفقدتها ويوجه تعليماته الخاصة إلى الفنيين والعمال (584) .

ولكن بعد سقوط الخلافة ورثت ألمرية قرطبة في تلك الصناعات ، فقد ذكر ياقوت فيما يختص بصناعة الوشي والديباج بقرطبة أنه « يعمل بها الوشي والديباج فيجاد عمله ، وكانت أولا تعمل بقرطبة ثم غلبت عليها ألمرية فلم يتفق في الأندلس من يجيد عمل الديباج إجادة أهل المرية (585) » .

ولكن هذا ليس معناه أن قرطبة في القرن الخامس قد حرمت نهائيا من تلك المنسوجات الكتانية والحريرية ، فقد قال ابن سهل في نوازه : « إنه كان يزور في قرطبة وما حولها الكتان (586) وغير ذلك مما لم يكبس ، وترتب على ذلك قيام صناعة المنسوجات الكتانية والحريرية بها ، وكانت المنسوجات الحريرية يلبسها الرجال والنساء وتصنع منها القلانس » (587) ، لكن لم تشتهر تلك الصناعة في قرطبة شهرة مناطق كثيرة بالأندلس ، عرفت بأنواع مختلفة من الكتان الرفيع وأنواع فائقة من الحرير .

(582) الرازي 65 .

(583) أعمال الأعلام 20 .

(584) ابن حيان : المقتبس ، تحقيق الحجي 92 .

(585) ياقوت : معجم البلدان 518/4 ، د. عبد العزيز سالم : تاريخ مدينة ألمرية ، ص 155 .

(586) ابن سهل 138 .

(587) المرجع السابق نفس الصفحة .

لقد اشتهرت قرطبة بصناعة المنسوجات ، وكذلك لتوافر مادة الزنجفور من حصن أبال وهي المادة الأساسية في الصباغة ، وكانت تلك الصناعة تحت رقابة المحتسب (588) .

الصناعات التقليدية :

انتشرت في قرطبة في القرن الخامس صناعات تقليدية كثيرة ، سنذكر بعضها وهي :

صناعة الفخار : فقد كانت صناعة الفخار العادي من الصناعات التقليدية التي انتشرت في قرطبة (589) ، وكانت مرتبطة ارتباطا وثيقا بصناعة الزيوت والألبان وكل ما يكال من الأغذية إلى جانب صناعة الأواني الخاصة بالأطعمة والقدور وأقداح الوضوء والغللال (590) ، وذلك لوفرة التراب الخاص بتلك الصناعة في جبل قرطبة .

فلقد انتشرت صناعة مكايل الزيت من الفخار المزجج الرقيق ، وهو أحسن من النحاس ، لأن النحاس يصدأ فيخضر ويتزنجر بما في ذلك من خطر على صحة الناس . ولقد وضحت كتب الحسبة شروط هذه الصناعة (591) ، وكانت هناك أماكن خاصة لتلك الصناعات قريبة من إنتاج المادة الخام المستخدمة في الصناعة .

وكان الفخارون يؤمرون بتسجيل ترابهم وتطبيبه وأن يقللوا فيه من الرمل (592) ، وأن تعالج الأواني المعيبة ببياض البيض ومسحوق الخنزف والجيار والرماد .

(588) السقطي 63 ، ابن عبد الرؤوف 111 .

(589) القوي البحرية والتجارية 260 .

L. Provençal. op. cit. p. 185.

(590) السقطي 67 .

(591) ابن عبد الرؤوف 108 .

(592) المرجع السابق 112 .

وشهدت قرطبة أماكن خاصة لبيع تلك المصنوعات ، ولقد أوضحت كتب الحسبة أوامر المحتسب للفخارين بألا يضعوا حوائجهم في الطرق خيفة أن تفسد عليهم لتضييقهم الطريق بها فتكون داعية للشر والخصومة (593) .

ولم تبلغ صناعة الفخار في قرطبة في القرن الخامس الشهرة التي حازتها أماكن كثيرة أندلسية في صناعة الفخار المزجج بالذهب وغيره .

ومن الصناعات التي انتشرت في قرطبة صناعة الكاغذ ، وكذلك لاستخدامه في الكتابة ، ويرجع انتشار تلك الصناعة إلى أهمية قرطبة العلمية وكثرة العلماء الوافدين والراجلين منها في القرن الخامس الهجري .

وقد تعرض الكعّاذون لمراقبة المحتسب (594) .

ولقد انتقلت صناعة الورق من الشرق إلى الأندلس منذ القرن السابق (الرابع الهجري) ، وارتبط بتلك الصناعة صناعة التفسير أو التجليد التي ازدهرت في قرطبة حتى تحولت من مجرد كسوة الكتاب إلى زخرفته وتزيينه وتلوينه وتذهيبه ، وقد اهتم المسلمون في المغرب والأندلس بهذه الصناعة اهتماما كبيرا ، حتى بلغت غاية الكمال ووضحت الكتب التي تصف هذه الصنعة وتحدث عنها مثل كتاب « التيسير في صناعة التفسير » (595) ، وقد قسم الكتاب إلى عشرين بابا (596) كلها في أسلوب التفسير ، فالباب الأول في الأداة ، و(2) باب

(593) ابن عبد الرؤوف 111 ، الجرسيفي 124 .

(594) ابن عبد الرؤوف 124 . ابن عدون 48 .

(595) يذكر أرشيبالدويس في كتابه « القوى البحرية والتجارية » ص 260 (الترجمة العربية) أن هذه صناعة تصف بن أندلس في حوي غرب حمس هجري . ولكن نص مقدسي (حسن التقاسيم ص 239) يدل على أن صناعة الورق في الأندلس كانت سابقة على هذا التاريخ . انظر كذلك :

Mahmud A. Makki : Ensayo Sobre Las aportaciones orientales en la Espana Musulmana, ed. Madrid, 1967, p. 14.

شمس مكي : دراسة حول التيارات الثقافية المشرقية وأثرها في ثقافة الأندلس حتى سقوط الخلافة .

(596) مخطوط في مكتبة تطوان يقع في 14 ورقة .

الأغرية ، (3) التخريم وحكمه ، (4) باب التفقيه ، (5) باب التسوية ، (6) باب الحبك وحكمه ، (7) باب التبطين ، (8) باب البشر ، (9) باب تركيب الجلد ، (10) باب العمل في الأسفار البوالي ، (11) باب طبخ البقم ، (12) باب النقش ، (13) باب نقش الضرس ، (14) باب الأمثلة ، (15) باب العمل في الأزرة والغراء ، (16) باب العمل في أقرية المصاحف ، (17) باب العمل في الأقرية المبنية ، (18) باب العمل في الجوامع ، (19) باب في النكت ، (20) باب في العيوب .

وصاحب هذا الكتاب هو بكر بن إبراهيم الإشبيلي المتوفى في القرن السادس الهجري ، وقد استفاد من كتب أخرى كتبت عن هذه الحرفة قبله ، مثل كتاب الفقيه أبي العباس أحمد بن محمد السفينان من أهل القرن الخامس الهجري / الحادي عشر الميلادي الذي فرغ منه في ذي الحجة عام 1029 هـ وقد نشره مسيو ريكار بفاس سنة 1929 م (597) .

ولقد كانت قرطبة منذ القرن الرابع الهجري منتدى العلماء ، وبالتالي عظمت فيها صناعة نسخ الكتب وصناعة التسفير ، ولقد توافرت المواد الأولية المستخدمة في تلك الصناعة من جلد وماء وذهب وألوان وخيوط وغراء وغير ذلك مما ورد في أصول هذه الصناعة .

وفي القرن الخامس الهجري ازدهرت تلك الصناعة ازدهارا عظيما ، وإن كان الربع الأول من هذا القرن قد شلت فيه الصناعة بوجه عام ، لظروف الفتنة البربرية وهجرة كثير من القرطبيين عن ديارهم ، لكن هذه الصناعة انتعشت من جديد ، بسبب المنافسة العلمية التي كان يتبارى فيها بعض ملوك الطوائف وحرصهم على اقتناء الكتب ودعوة الشعراء والعلماء إلى ديارهم .

(597) المرجع السابق : المقدمة ، صفحات 1 - 7 .

ومن الصناعات التي انتشرت في قرطبة الصناعات الجلدية (598) ، وكانت أيضا كغيرها من الصناعات الأخرى تحت رقابة المحتسب في كل مرحلة من مراحلها .

فالجلادون ممنوعون من بيع جلود الميتة نية وبيعونها مدبوغة للإنتعال والطحين عليها وما كان من منافع البيت ، وما قبل دباغة فلا ينتفع به (599) ولا يباح للدباغ بيع جلد ، إلا أن يكون قد خرج ماؤه وتحققت النهاية في دباغته ، ومتى يبس وطوى وكسر فهو غير جيد الدباغ (600) ، أما في صناعة النعال فيمنع الصانع من تغليظ حواشي النعل قبل خزره (601) .

ويمنع القراقون ألا يخرزوا وصلا يقع في القرق (602) إلا بشعرتين ، وأن يفصلوه كاسيا خيفة أن يقع خرز النعال على التوصيل ، وأن يقربوا أيديهم في خرز النعال ، ويكون الخيط من قنب ، ويكون كعب القرق من أفراخ الجلد البقري مبلولة بالغراء ولا يجعلوا فيه ولا تحت النعال طفلة ، فإن فعلوا غير ما حد لهم في ذلك فتق عليهم (603) وعوقبوا . ودخلت الجلود أيضا في صناعة تجليد الكتب التي أشرنا إلى انتشارها في قرطبة والتي كانت مرتبطة بكثرة مجالس العلماء وكثرة عدد الوافدين إليها والراجلين منها .

لقد كثرت بقرطبة الأنواع المختلفة للأشجار (604) فانتشرت الصناعات القائمة على قطع الأشجار وتصنيعها ، كصناعة الأثاث وصناعة المراكب

(598) القوي البحرية والتجارية 260 .

L. Provençal. op, p. 185.

(599) ابن عبد الرؤوف 102 .

(600) السقطي 63 .

(601) ابن عبد الرؤوف 102 .

(602) وكان تصنع منه الأحفاف ومنها اشتقت حرفة القراقين أي الذين يقومون بصناعة هذه الأحفاف .

(603) ابن عبد الرؤوف 103 ، السقطي 64 .

(604) الرازي 64 .

وصواربها والقوارب التي تسير في نهر قرطبة ، وصناعة الأواني والأحقاق والأكواب التي تحرط من الأحشاب ، هذا إلى جانب الأبواب والشبايك والخزائن .

وكانت الأبواب تصنع وتباع في الأسواق جاهزة لاستخدامها في المباني (605) .

وكانت هناك صناعة مكعبات الزجاج المفصصة التي تشبه الفسيفساء (606) ، وحددت كتب الحسبة طرق صناعة الأواني والصنج الزجاجية (607) .

وهناك صناعات حرفية كثيرة ومتنوعة قائمة على المواد الأولية تعرضنا لها في الفصول السابقة .

النظم المالية :

المعاملات المالية :

لم تشهد فترة الفتنة القرطبية (399 — 422 هـ / 1008 — 1030 م) تعديلا رئيسيا على طرز النقود ، فقد بقيت مشابهة للطرز السابقة مباشرة عليها ولكن يصعب نسبتها ، ذلك أنه في الفترة التي تمزقت فيها الخلافة المروانية قامت بعض الشخصيات بسك نقود مشابهة لنقود الخلفاء ، ولم يجروا عليها تعديلا إلا إثبات أسمائهم في أحد السطور التي تقع في المنطقة الوسطى من قطعة العملة في نفس الموضوع من نقود الخلافة (608) .

ولكن في بعض الأحيان تكون هذه الأسماء مجهولة ، فلا ندري إذا ما كانت هذه القطعة ترجع إلى عصر الخلافة أو أن الخليفة الذي أثبت اسمه فيها ، إنما هو

(605) ابن سهل 143 .

(606) السقطي 64 .

(607) المرجع السابق 67 .

(608) Antinio Prieto Vives, op, cit, p. 103

صورة يريد الضارب منها أن يعطي صفة شرعية على سلطته السياسية . ومن سمات القرن الخامس الهجري أن هناك قطعاً كثيرة من النقود قد زيفت ، وذلك بسبب قلة كمية الفضة التي كانت متداولة في القرن الخامس الهجري .

ويمكن أن نقسم نقود السنوات الثلاثين الأولى من القرن الخامس الهجري إلى ثلاثة مجموعات : أولاً : مجموعة الخلفاء الأمويين المتأخرين ، ثم مجموعة الشخصيات غير المعروفة التي لم تكن أعضاء في أسر مالكة ، وأخيراً قطع النقود المزيفة التي تقلد عصر الخلافة .

لقد سك محمد بن هشام بن عبد الجبار (609) نقوداً بين سنتي (399 — 400 هـ) ، ومن أسماء الأعلام التي تظهر على تلك النقود اسم جهور في سنة 399 هـ ومحمد وابن مسلمة في سنة 400 هـ . أما الأول فلا بد أن يكون هو أبا الحزم بن جهور (610) الذي رأس مجلس الوزراء الذي كان يحكم قرطبة ابتداء من سنة 422 هـ/1030 م . وأما الشخصان الآخريان — محمد وابن مسلمة — وابن مسلمة هذا يظهر أيضاً على بعض قطع النقود التي تحمل اسم سليمان بن الحكم المستعين (611) في نفس السنة (612) . أما ابن مسلمة هذا فنظن

(609) الملقب بالمهدي ، ولي الخلافة مرتين : الأول في جمادي الأولى سنة 399 هـ ولدة تسعة أشهر ، والثانية في ربيع الأول سنة 400 هـ لمدة تسعة وأربعين يوماً . انظر ابن عذارى 50/3 .

(610) أعمال الأعلام 147 ، ابن عذارى 185/3 : « هو جهور بن محمد بن عبد الملك بن جهور بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن العمر بن يحيى بن عبد الغافر بن يوسف بن بخت بن أبي عبده » ، وانظر أيضاً المعجب 109 . ويلاحظ أن «يوسف بن بخت» في سياق هذا النسب إقحام ينبغي حذفه . وقد حقق هذا النسب والخلاف فيه بالتفصيل الدكتور محمود علي مكّي في الحاشية رقم 97 (ص 454) من تحقيقه للجزء الذي نشره من المقتبس لابن حيان (ط . بيروت)

(611) ولي الخلافة مرتين : الأولى يوم الثلاثاء السابع عشر لربيع الأول المذكور من سنة 400 هـ ثاني يوم ، فزار المهدي وانخلع في الثاني عشر لشوال من نفس السنة فدولته الأولى سبعة أشهر . والثانية يوم خلعه هشام بن الحكم إلى يوم قتله ثلاث سنين وثلاثة أشهر ونصفاً . انظر ابن عذارى 91/3

أنه صاحب الشرطة الذي كان من أكبر أعوان سليمان بن الحكم المستعين ثم انقلب عليه وانضم إلى محمد بن هشام بن عبد الجبار المهدي الذي لجأ إلى طليطلة حيث كان القائد القائم بأمره واضح الصقلي في ربيع الأول سنة 400 هـ (613)

أما قطع النقود الخلافية فنجد بعضها لا تحمل أسماء مضروبة في سنتي 400 هـ و401 هـ ، وقطعها تحمل اسم البكري ترجع إلى سنة 401 هـ ، وقطعها تحمل اسم عبد الله وترجع إلى سنة 401 هـ ، 402 هـ ، وقطعها تحمل اسم ابن عباس سنة 403 هـ .

أما نقود عهد سليمان المستعين فمنها ما يرجع إلى عصر حكمه الأول في سنة 400 هـ تحمل اسم ابن مسلمة مضروبة في الأندلس ، ومجموعة أخرى تحمل اسم ابن شهيد مضروبة في مدينة الزهراء ، علما بأن مدينة الزهراء قد خربت في سنة 401 هـ / 1010 م (614) .

وأما نقود فترة خلافته الثانية ما بين سنتي 403 — 407 هـ (1012 — 1016 م) فإن هناك شكوكا كثيرة تحيط بالنقود المضروبة فيها .

وقام الحموديون بضرب نقود خلافة ذات طراز وطابع مشابه لتلك التي ضربها الأمويون ، ويبدو أنه كانت لهم داران للسكة . واحدة في الأندلس وأخرى في سبته ، ونجد أن اسم الأندلس واسم سبته مثبتان بوضوح على هاتين المجموعتين ، بل إننا نجد أن عددا — وإن كان قليلا — مضروبا أيضا في مالقة (615) .

وهناك مجموعة من النقود بين سنتي 403 هـ و405 هـ تحمل اسم الخليفة الأموي سليمان المستعين ومعه اسم علي ، وفي بعض الأحيان علي بن

(613) عن ابن مسلمة هذا انظر ابن عذارى : البيان المغرب 93/3 .

(614) ابن عذارى 101/3 — 102 .

(615) Op. cit, p. 109

حمود (616) ، وهناك قطع ترجع لسنة 405 هـ نجد عليها اسم هشام المؤيد ،
ويبدو فيها اسم علي ولي العهد ، وتستمر هذه المجموعة خلال سنتي 406
و407 هـ في سبته وخلال 406 هـ في الأندلس .

أما النقود التي تحمل اسم علي بن حمود (617) — باعتباره خليفة — فهو لم
يستند في دعواه على قرابته من النبيء بقدر ما اعتمد على حجته من أن هشاما
المؤيد عهد إليه بالطلب بدمه وبهذا أخرج كتابا للناس (618) أول ولايته نسبة إلى
هشام وفيه يستغيث من سليمان ابن الحكم المستعين ويولي ابن حمود أمر الأخذ
بثأره (619) . وقد رأى أنه بهذا يكسب دعواه مظهرا من الشرعية والحق .
والنقود التي ضربها علي بن حمود ترجع إلى سنتي 407 — 408 هـ وهي تذكر
اسم ولي عهده وهو ابنه الأكبر يحيى .

أما النقود المضروبة باسم الخليفة القاسم بن حمود فإنها تشكل لنا صعوبات
كثيرة من حيث سنوات ضربها وأماكنها .

أما النقود التي تحمل اسم يحيى بن علي بن حمود (620) المضروبة في
الأندلس فهي قليلة جدا وبعضها يبدو مضروبا في مالقة .

Op. cit, loc. cit. (616)

(617) كانت مدة خلافته سنة واحدة وتسعة أشهر وتسعة أيام : تولى الخلافة يوم الأحد لثمان بقين من
المحرم سنة سبع وأربعمائة وقتل لليلتين خلتا من ذي القعدة سنة ثمان وأربعمائة . انظر ابن عذارى
120/3 .

(618) بهذا الكتاب مدحه الشعراء المشجعون ومنهم أبو بكر عبادة بن ماء السماء الذي مدحه بقوله :
فكل من ادعى معك المعالي كذوب مثلما كذب الدعي
أى لك أن تهاض علاك عهد هشامي وجد هشامي
انظر الذخيرة 10/2/1 ، التشيع في الأندلس د. محمود مكى ص 134 .

(619) ابن عذارى 116/3 ، التشيع في الأندلس 134 .

(620) ولي الخلافة مرتين : الأولى في مستهل جمادى الأولى سنة اثنتي عشرة وأربعمائة ، وفر في منتصف
ذي القعدة سنة ثلاث عشرة ، فكانت ولايته الأولى بقرطبة سنة واحدة وستة أشهر ونصفا غير يوم
واحد ، أما المرة الثانية فكانت بعد خلع المستكفي في رمضان سنة ست عشرة حتى نهاية هذه
السنة . انظر ابن عذارى 131/3 ، 143 .

ولسنا نعرف نقودا في الفترة القصيرة التي حكم فيها عبد الرحمن المستظهر (621) ، أما خلافة محمد المستكفي (622) فنعرف درهما يحمل اسم بدر في سنة 414 هـ وبعض كسور الدينار تحمل نفس الاسم وترجع إلى سنة 415 هـ . أما خلافة هشام المعتد (623) فقد وصلتنا عنها قطع تحمل اسم ابن ذكوان ، ونحن نعرف أن بني ذكوان أسرة قرطبية كان من بينها قاضي الجماعة لقرطبة (624) في السنوات الأخيرة من خلافة هشام المؤيد وقد عزل في سنة 400 هـ/1009 م وتوفي سنة 413 هـ/1022 م

ونعرف شخصا آخر من بني ذكوان (625) نصب قاضيا للجماعة في سنة 429 هـ/1037 م واستعفى في سنة 430 هـ/1038 م وتوفي 435 هـ/1043 م ، ولعل هذا الأخير هو الذي نجد اسمه مثبتا على النقود الراجعة إلى عصر هشام المعتد فقد كان متوليا للحسبة في قرطبة .

أما النقود في ظل بني جهور فهناك قطعتان تحملان رقم 351 (626) الأولى مضروبة في سنة 439 هـ ، وهي كسر من دينار ومكتوب عليها « الدينر بقرطبة

(621) تولي الخلافة يوم الثلاثاء السادس عشر من رمضان سنة أربع عشرة وأربعمائة ، وقتل يوم السبت ثلاث خلون من ذي القعدة من السنة ، فكانت خلافته سبعا وأربعين يوما خالصا .
انظر ابن عذارى 135/3 .

(622) تولي الخلافة بعد مقتل ابن عمه المستظهر يوم السبت ثلاث خلون من ذي القعدة سنة أربعة عشرة وأربعمائة وخلع في ربيع الأول سنة ستة عشرة وأربعمائة .
انظر ابن عذارى 131/3 — 143 .

(623) خلافته بالثغر وبقرطبة أربع سنين وسبعة أشهر وسبعة عشر يوما .
انظر ابن عذارى 145/3 .

(624) هو « أبو العباس بن ذكوان » ، وكان يدعى الوزير القاضي ، وهو أول من تقلد وظيفة الوزارة مجموعة إلى ولاية القضاء في قرطبة ، ولم تجتمع هاتان الوظيفتان لأحد في الأندلس قبله ، انظر النباهي : ص 21 ، ترتيب المدارك 664/4 .

(625) هو : « حسن بن محمد بن ذكوان » نصب قاضيا للجماعة ورقى إليها من أحكام الشرطة والسوق .

انظر الصلة 136/1 .

(626) Prieto Vives, po, cit. p. 220

سنة تسع وثلاثين » ، والثانية ضربت في قرطبة سنة 440 هـ وهي أيضا كسر من دينار مكتوب عليها الدينير بقرطبة سنة أربعين » .

وتحت رقم 352 (627) هناك قطعتان أيضا ، إحداهما مضروبة في قرطبة سنة 440 هـ/1048 م وهي كسر من دينار مكتوب عليه « الدينير بقرطبة سنة أربعين وأربع الإمام / عبد الله أمير المؤمنين » .

والقطعة الثانية في قرطبة سنة 441 هـ/1049 م كسر من دينار مكتوب عليه : الدينير بقرطبة سنة إحدى وأربعين ، وتحت رقم 353 قطعة واحدة مضروبة في قرطبة سنة 442 هـ/1050 م وهي كسر من دينار الكتابة عليها (628) : « /الله لا إله إلا ... الدينير بقرطبة/ سنة اثنين وأربعين وأربعمائة ... ثم في السطر التالي الإمام/ عبد الله (629) » .

ونحن أمام نماذج بني جهور التي ذكرها Prieto Vives والتي بدأت بسنة 439 هـ/1047 م نرحح احتمالين : الأول أنه ربما لم يعثر حتى الآن على عملات لبني جهور سكت قبل هذا التاريخ ، والاحتمال الآخر أنه ربما لم يضرب أبو الحزم بن جهور باسمه عملة طويلة تلك المدة منذ توليته رئاسة قرطبة 422 هـ/1030 م حتى وفاته 435 هـ/1043 م ليثبت للجماعة أن نظامه الرياسي يقوم على مشاورة الوزراء ، وأنه لم يتخذ لقباً من ألقاب الملوك وإنما اكتفى — كما نعرف — بأن يطلق على نفسه لقب « أمين الجماعة » (630) وأن ابنه أبا الوليد من بعده اتبع خطاه فترة ثم بدأ بعد ذلك ابتداء من سنة 439/1047 م في سك العملة في قرطبة وأنه لم يسجل فيها اسمه بل سجل اسم الإمام عبد الله .

Op. cit. loc. cit. (627)

Op. cit. p. 221 (628)

Op. cit. loc. cit (629)

(630) الذخيرة : 115/2/1 ، ابن الأبار : الحلة السيرة 31/2 ، ابن عذارى 186/3 .

أما النقود المضروبة في عهد المعتمد بن عباد فإن الكثير منها لم يسجل اسم مدينة الضرب وهي إشبيلية ، واكتفى بذكر الأندلس ، وهناك مجموعة أخرى ضربت في مدينة إشبيلية (631) .

وهناك مجموعتان من النقود المضروبة باسم المعتمد بن عباد ، ولكنها سكت في قرطبة ، المجموعة الأولى فيها الأرقام التالية (632) :

« 415 في مدينة قرطبة سنة 461 هـ/1068 م ، دينار الكتابة على هذا الدينار // الحاجب سراج الدولة » الدينير بمدينة قرطبة سنة إحدى وسـ .. الظافر المؤيد بالله // 416 أولا مدينة قرطبة سنة 461 /1068 م دينار الكتابة الحاجب // سراج الدولة الدينير بمدينة قرطبة سنة إحدى وستين المعتمد على الله // المؤيد بنصر الله .

ثانيا : مدينة قرطبة سنة 462 دينار الكتابة الدينير — بمدينة قرطبة سنة اثنين وستين رقم 417 : الحاجب // سراج الدولة // ابن فرجون الدينير بمدينة قرطبة سنة ثلث وستين // المعتمد على الله // المؤيد بنصر الله .

(أ) « مدينة قرطبة 463 دينار الكتابة الحاجب سراج الدولة ابن فرجون الدينار بمدينة قرطبة سنة ثلاث وستين » .

(ب) « مدينة قرطبة سنة 464 دينار الكتابة ، الدينير بمدينة قرطبة سنة أربع وستين وأر ... »

(ج) « مدينة قرطبة سنة 465 دينار الكتابة ، الدينير بمدينة قرطبة سنة خمس وستين

(د) لم يذكر مكان السكة كسر من دينار الكتابة التي على الحاشية مقصوفة .

Op. cit, p. 234 — 236 ff (631)

(632) صور العملات كتالوج 15 ، 16 والأرقام المثبتة هي التي تحملها قطع النقود المذكورة في هذا الكتالوج .

رقم 418 :

أ) مدينة قرطبة سنة 463 درهم الكتابة الحاجب // سراج الدولة // ابن فرجون الدرهم بمدينة قرطبة ثلث وستين الله // المعتمد على // المؤيد بنصر الله .

ب) مدينة قرطبة سنة 464 درهم الكتابة الدرهم بمدينة قرطبة سنة أربع وستين .

ج) لم يذكر مكان الضرب كسر من درهم لم نستطع أن نتبين ما عليه من كتابة .

المجموعة الثانية في قرطبة :

رقم 419 :

أ) مدينة قرطبة سنة 469 دينار الكتابة الحاجب // عضد الدولة ، الدينر بمدينة قرطبة سنة تسع وستين المعتمد على الله المؤيد بنصر الله .

ب) لم تذكر سنة الضرب ولا مكانها كسر من دينار الكتابات على الهامش مقصوفة ولم نستطع تبينها .

رقم 420 :

أ) مدينة قرطبة سنة 471 دينار الكتابة // الرشيد ، الدينر بمدينة قرطبة سنة إحدى وسبعين // المعتمد على الله // المؤيد بنصر الله .

ب) مدينة قرطبة سنة 472 دينار الكتابة الدينر بمدينة قرطبة سنة اثنين وسبعين .

ج) لم يذكر مكان الضرب كسر من دينار الكتابة على الحاشية مقصوفة ولم نستطع تبينها .

رقم 421 :

أ) مدينة قرطبة سنة 473 دينار الكتابة الرشيد // المأمون // الدينر بمدينة قرطبة سنة ثلاثة وسبعين وأر ... المعتمد على الله // المؤيد بنصر الله .

- ب) مدينة قرطبة سنة 474 دينار الكتابة ، الدينير بمدينة قرطبة سنة أربع وسبعين وأرب...
 ج) مدينة قرطبة سنة 479 دينار الكتابة ، الدينير بمدينة قرطبة سنة تسع وسبعين وأربعمائة .
 د) مدينة قرطبة سنة 480 دينار الكتابة ، الدينير بمدينة قرطبة سنة ثمانين وأرب...
 هـ) لم يذكر مكان الضرب كسر من دينار الكتابات على الحاشية مقصودة ولم يمكن تبينها .

رقم 422 :

لم يذكر مكان الضرب درهم الكتابة الرشيد المأمون المعتمد على المؤيد بنصر الله .

الآثار المترتبة على دخول المرابطين في النميات :

دخل المرابطون الأندلس وقضوا على ذلك التفكك السياسي الذي كان سائدا في ظل ملوك الطوائف .

وهكذا عادت الدولة إلى الحكم المركزي ، وكان لذلك آثاره على النميات وعلى ضرب النقود في الأندلس ، وكان من أولى هذه الآثار أن توحدت الطرز المختلفة للنقود في الأندلس ، ويعد أبو بكر بن عمر أول سلاطين المرابطين هو مبتدع طراز الدينار المرابطي .

وهذا الطراز هو الذي نجده لأول مرة في سجلماسة في منطقة تافيلالت Tafilet ابتداء من سنة 450 هـ (633) . أما خليفته يوسف بن تاشفين الذي بدأ حكمه في 480 هـ/1087 م فإنه قد واصل العمل بهذا الدينار دون أن يغير

فيه شيئا عدا الاسم ، ونحن نجد دنانير ليوسف بن تاشفين مضروبة في سجلماسة وفي أعجمات وفي سبتة وفي مراكش وفي فاس .

أما في الأندلس فإننا نجد دنانير مرابطية في المدن التالية ابتداء من التواريخ المبينة (634) :

قرطبة منذ سنة 486 هـ/1093 م ، شاطبة منذ سنة 489 هـ/1095 م .
غرناطة منذ سنة 489 هـ/1095 م ، إشبيلية سنة 491 هـ/1097 م .
شلوكة Sanlucar منذ سنة 491 هـ/1097 م ومرسية منذ سنة 491 هـ/
1097 م . وألمرية منذ سنة 492 هـ/1098 م ، مالقة منذ سنة 494 هـ/1100 م .

ودانية منذ سنة 495 هـ/1101 م ، بلنسية منذ سنة 496 هـ/1102 م ،
وابتداء من سنة 497 هـ/1103 م يضاف إلى النقود المضروبة من الذهب إشارة إلى ولي العهد .

ولو أن هذا ليس قاعدة جارية دائما . أما الأمير علي بن يوسف بن تاشفين — الذي بدأ الحكم في سنة 500 هـ/1106 م — فإنه يتخذ لقب أمير المسلمين الذي لا نراه أبدا على النقود المضروبة باسم أبيه يوسف .

وأما الكتابات التي نجدها على أول دينار مرابطي معروف في الأندلس فهو كما يلي (635) : على الوجه الأول في الوسط لا إله إلا الله محمد رسول الله

Op. cit, loc. cit (634)

Op. cit. p. 144 (635)

غير أن صاحب الاستقصا يصف نقش أول دينار مرابطي كآلآي : « لا إله إلا الله محمد رسول الله » . وتحت ذلك : أمير المسلمين يوسف بن تاشفين « ، وكتب على الدائرة « ومن يتبع غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين » ، وكتب على الصفحة الأخرى : عبد الله أحمد أمير المؤمنين العباسي ، وعلى الدائرة تاريخ ضربه وموضع سكنه . الاستقصا 54/2 .

الأمير يوسف بن تاشفين

على الحاشية آية من القرآن الكريم ، سورة آل عمران آية 85 « ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه » وعلى الوجه الآخر : « في الوسط الإمام عبد الله أمير المؤمنين باسم الله ضرب هذا الدينار بمدينة قرطبة سنة ست وثمانين وأربع » . هذه هي الكتابة على الحاشية .

ومما يميز هذه النقود تلك الكتابات المثبتة على الحاشية في الوجه الأول ولم نرها من قبل إلا بشكل استثنائي في بعض النقود الحمودية المعاصرة للدنانير الأولى التي ضربها الأمير المرابطي وهي عوضاً عن الشهادة التي كانت حتى ذلك الوقت تحتل الحاشية دائماً .

أما النقود الفضية فإننا نجد فيها شيئاً جديداً ، وهي أنها من فضة بالغة الجودة ، والدراهم تزن في الغالب كل درهم منها نحو جرامين ، ولكن لا نعرف منها قدراً كثيراً . كل ما عثر عليه ثلاثة نماذج فقط ، أما الكسور مثل النصف والربع والثلث والجزء من ستة عشرة جزءاً ، فهي دائماً مسكوكة بعناية بالغة ، وأشكالها منتظمة وهي في الغالب سميكة مما يجعل حجمها صغيراً جداً . وهي بحكم صغر حجمها لا نجد عليها كتابة على الحاشية ، ولا نجد التاريخ ، وتكتفي الكتابات فيها بذكر الشهادة الإسلامية واسم الخليفة ، وفي بعض الأحيان اسم ولي العهد ، ونجد في كسور الربع وما يقل عنها في كثير من الأحيان مساحة بغير كتابة فهي ملساء تماماً ، وفي بعض الأحيان عليها زخرفة بسيطة هي النقود الصغيرة جداً هي التي كانت تسمى قيراطاً وجمعها قرايط . وقد أهدى ابن هود من روطنة (636) إلى يوسف بن تاشفين بقرطبة هدية جليلة منها أربعة عشر آنية من الفضة مطرزة باسم ابن هود ، فأمر يوسف بن تاشفين بضررها قرايط وفرقها ليلة عيد النحر في طبقات المرابطين (637) وكان ذلك حوالي سنة 488 هـ ، والسبب في هذه

(636) روطنة Rueda من مدن الثغر الأعلى كانت تابعة لسرقسطة .

(637) ابن عذارى 43/4 تحقيق د. إحسان عباس .

التسمية أن القيراط القديم — وهو جزء من الخروب — كان يستخدم في الوزن ، ومن هنا أتت اللفظة الإسبانية (quilate) وهو لفظ يطلق اليوم على ما كان يساوي عند العرب نصف درهم ، وقد رأينا من قبل أن النقود المسكوكة من الفضة التي ترجع إلى عصر المرابطين هي التي قلدها ملوك بطليوس (638) .

ولو أن نصيب هذه النقود البطليوسية من الانتظام والدقة في السك والأناقة في الشكل لا تبلغ الحد الذي بلغته نقود المرابطين ، وعلى الرغم من هذا التغيير الجذري الذي أدخله المرابطون على المسكوكات في الأندلس ، فإن الطرز التي رأيناها عند الطوائف لا تختفي فجأة ، وإنما تظل مدة خلال السنوات الأولى من حكم المرابطين ، وعلينا أن نشير في المقام الأول إلى النقود المضروبة في طليطلة في نفس السنة التي احتلها فيها ألفونسو السادس ، وفي السنة التالية ، وهي نقود مكتوبة بحروف عربية ، ولكن ربما يكون من المبالغة أن نسميها نقودا إسلامية ، فنحن لا نجد الشهادة الإسلامية فيها كاملة ، وإنما نجد فيها ذكرا لله الواحد ولا نجد فيها ذكرا للنبيء محمد . أما بقية الكتابة فإنها تقتصر على ذكر السكة والتاريخ ، ولعل هذه النقود كانت خاصة بطليطلة نظرا لظروفها الخاصة : أن كانت أول قاعدة إسلامية كبيرة تقع في أيدي النصارى (639) .

لقد تدوولت في قرطبة في القرن الخامس الهجري عملات كثيرة لعهود متقدمة هذا إلى جانب العملات التي سكّت في ممالك الطوائف المختلفة .

ولقد ذكر لنا ابن سهل أن النقود القرمونية (640) كانت متداولة في قرطبة ، واشترى شخص أمة سوداء ، وكان ثمنها مائة وواحدا وستين مثقالا ذهباً

Op. cit, p. 145. (638)

Op. cit, loc, cit. (639)

(640) «أي النقود التي ضربت في قرمونة» ، ومن الممكن أن تكون قرطبية ضربت على نمط النقود القرمونية .

قرمونيا (641) ، واشترى شخص جنة بحاضرة قرطبة سنة 457 هـ بمبلغ 240 مثقالا ذهبا قرمونية (642) .

كذلك نرى في قضية أخرى أن شخصا استدان من آخر خمسمائة مثقال ونيف من ذهب أغلبية (643) . وفي قضية أخرى (644) الدراهم ضرب ألمرية وقراريط طيبة ودراهم قاسمية (645) .

صناعة السكة في قرطبة :

لقد احتفظت قرطبة بدار سكتها طوال القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي وستعرض هنا بإيجاز لتلك الصناعة ونشاطها .

وكانت السكة (646) تصنع من الذهب والفضة ، وقد تعرضنا فيما سبق لمواضع مناجم هذين المعدنين ، وبالطبع كانت هناك طرق كيميائية كثيرة لاستخلاص معدن الفضة من الشوائب ، فيمكن استخلاص الرصاص أو النحاس العالق بها وذلك بالتسخين (647) .

كذلك كان الذهب يستخلص من النحاس أو الرصاص بالتسخين ، مع استخدام عنصر الكبريت فيتفاعل مع النحاس أو الرصاص ويبقى الذهب خالصا .

كذلك كان الذهب يستخلص من النحاس .

(641) ابن سهل 165 .

(642) ابن سهل 173 .

(643) ابن سهل 154 : « وهي التي ضربت في إفريقية وقلدتها دار السكة في قرطبة » .

(644) ابن سهل 220 .

(645) الدراهم القاسمية ، نسبة إلى الخليفة القاسم بن حمود .

(646) جاء لفظ السكة مرادفا للعملة : « السكة هي الحديدية يطبع عليها الدينار والدرهم فسميت سكة

بها الدنانير والدراهم » ضوابط دار السكة 49 .

(647) المرجع السابق 34 .

وكذلك هناك طرق لاستخلاص الذهب من الفضة ذكرها صاحب ضوابط دار السكة باستخدام مواد. مساعدة ثم الترسيب (648) .

على الرغم من أن الربع الأول من القرن الخامس الهجري لم ينعم بالاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي ، إلا أننا نلاحظ أن تلك الفترة نشط فيها سك العملة في قرطبة ، فإن كثرة توالي الخلفاء فيها جعلت كلا منهم يبدأ بسك عملته ليؤكد بها سلطته الفعلية ، ولقد عاجنا تلك النقود وسماتها في فصل سابق ، فالنقود التي سكتها محمد بن عبد الجبار (399 هـ — 400 هـ) صناعتها جيدة وتظهر عليها كل علائم الصحة (649) .

أما النقود المضروبة باسم علي بن حمود بين سنتي (407 هـ — 408 هـ) فإن بعضها ضرب في العدة الإفريقية والآخر ضرب في الأندلس ، وهنا نلاحظ فرقا بين هاتين المجموعتين أوضحه برييتو ببس *Preiets Vives* (650) .

وقطع النقود المضروبة باسم علي بن حمود قطع دقيقة الصناعة وخصوصا ما ضرب منها في سبتة وفيها جمال فني وهي تعتبر بغير شك أحسن ما ضرب من نقود في كل الأسرة الحمودية .

أما النقود المضروبة باسم القاسم بن حمود فهي تختلف اختلافا بينا عن نقود أخيه علي بن حمود ، فهي أقل دقة وفنا في الصناعة ، والأرقام فيها غير واضحة ، ويبدو أن سكتها لم يكن مضبوطا تماما حتى إن سنة 412 الواردة على بعض هذه القطع تشبه مع سنة 411 ، إذ قد كتب فيها إحدى عشر واثنا عشر معا ، والكتابة متراكبة بحيث لا نستطيع أن نعرف ما إذا كان يقصد التاريخ الأول أم التاريخ الثاني (651) .

(648) أبو الحسن علي بن يوسف 35 — 36 .

(649) *Preito Vives. po. cit, p. 104*

(650) *Op. cit, p. 109*

(651) *Op. cit, p. 111*

ولم تكن الفترة القصيرة التي حكم خلالها عبد الرحمن المرتضى وعبد الرحمان المستظهر كافية ليسك كل منهما عملته ، أما في عهد كل من المستكفي وهشام المعتد فقد عثرنا على عملات لهما (652) .

من هذا الاستعراض الموجز نستنتج أنه في خلال فترة الفتنة البربرية لقرطبة لم تتوقف صناعة السكة بها بل نشطت وانعشت ، ولم نعثر حتى الآن على عملة ضربت في قرطبة في عهد أبي الخزم بن جهور (653) أما العملة التي عثرنا عليها فهي ضربت في عهد ابنه أبي الوليد بين سنتي (439 — 442 هـ) وهي كسور من دينار (654) .

من ذلك نرى أنه قد نشطت تلك الصناعة في عهد أبي الوليد بن جهور . لقد عظمت صناعة السكة في قرطبة في عهد المعتمد بن عباد ، فنرى أن المعتمد ابن عباد كان يضرب نقوده في كل من إشبيلية وقرطبة ومرسية .

وكانت النقود المضروبة في إشبيلية هي التي تنص على لفظ الأندلس ما بين سنوات (461 — 464 هـ) بينما نجد النقود المضروبة في قرطبة تنص على هذه المدينة ابتداء من سنة 461 هـ ، أما المضروبة في مرسية فإنه لم ينص فيها على هذه المدينة إلا بعد سنة 470 هـ ، ونلاحظ أن النقود المضروبة في إشبيلية وقرطبة تذكر لقب الحاجب سراج الدولة وهو يشير بغير شك إلى الأمير ولي العهد عباد وهو المذكور في النقود حتى سنة 466 هـ . وفي هذه السنة كذلك نرى في نقود إشبيلية يذكر اسما لم نستطع تحقيقه وهو اسم هاشم وذلك فيما بين سنتي 461 و464 هـ . وفي النقود المضروبة في قرطبة يذكر اسم ابن فرجون ما بين سنتي 463 ، 465 ولا نعرف من هو ابن فرجون هذا أما ولي العهد الجديد عبيد الله فإنه يظهر في النقود حاملا لقب الحاجب عضد الدولة ابتداء من سنة 467 في إشبيلية .

Op. cit, p. 107 (652)

(653) لقد نأفشنا ذلك في الجزء السابق (المعاملات المالية)

Op. cit, pp. 220 — 221 ff (654)

وقد بدأ المرابطون في سك عملتهم في قرطبة ابتداء من سنة 486 هـ ، ولقد نشطت دار السكة في عهدهم ومولوها بالذهب الذي كان يأتي من إفريقية ، فقد كان المرابطون مسيطرين على سجلماسة وهي نهاية معظم القوافل الغربية إلى ذهب بلاد السنغال ، وكان الدينار المرابطي الذهبي مستخدما لعدة قرون كأهم عملة ذهبية في الغرب (655) .

وامتازت كذلك نقودهم الفضية بحسن سكها واشكالها المنتظمة وسمكها وحجمها الصغير .

فقد كانت إفريقية مصدرا للفضة الجيدة ، وسك المرابطون منها قطع النقد الصغيرة في كسور الدرهم ، وهي قطع مستخدمة في أيامهم إذ لا نرى مثيلاتها من قبل (656) .

ويرى كودير أن النقود الأندلسية الذهبية تبدأ فقط منذ أيام المرابطين في أن يكون لها وزن ومعيار ثابتين (657) .

سمات العاملين في دار السكة :

قسم صاحب دار السكة العاملين في سك النقود إلى ثلاث مراتب (658) ، وهم معلمون وعمالون ومتعلمون ، وكان يرأسهم الناظر أو صاحب دار السكة ، ويرى أنه يجب أن يكون الناظر في هذا المفرد (659) عالما أميناً وله بالصناعة الجارية علم ومعرفة ، كتمييز النقود وأوصاف المعادن وما يصلحها وما يفسدها ،

(655) أرشيبالد لويس : القوى البحرية والتجارية في حوض البحر المتوسط . ترجمة أحمد عيسى ، القاهرة ، 1960 ص 386 — 387 .

(656) Francisco codero po. cit, p. 220

(657) Op. cit. p. 219

(658) ضوابط دار السكة 57 .

(659) المرجع السابق هامش 52 في ملحق القواميس لدوزي مادة فرد ما يلي : الفرد الأبيض ، الفرد البيضاء : عملة إسبانية قديمة يسمونها بلانكا Blanca وفي القاموس المسمى Vocabulista : فرد : denarius أي نقود ، وعلى هذا يحتمل أن يكون اللفظ مشتقا من فرد بمعنى صاحب النقود أو العامل عليها أو الديوان القائم بأمرها .

وأَسباب غشها وما يزيله مع درية بأنواع خطوط الطوايع وتصنيعها وصحة ضبطها ، مع النزاهة والديانة وإلا عادت بالخسران وعدم الرجحان وتعطل فايدها وقل عايدها (660) . وعليه أن يتفقد الدنانير والدرهم بعد الطبع من قلبها (661) أو درسها (662) أو تجريشها (663) فإن ذلك عيب فاحش فيها ومن أهم اختصاصاته تفقد الفرضى (664) على اختلافه ، ويكون مقدار ما يفرض من المائة أوقية كالمعلوم عنده ، وبذلك يكون مراقبا للسكك فلا يغش ولا يخل بعمله (665) .

ويذكر أبو الحسن بن رجاء في كتابه « الصناعة العملية (666) » أن من سمات العاملين في تلك الصناعة أن يكونوا ذوي خدمة ومهارة ومعرفة وتجربة . وذلك لدقة العمل وخطورته ، فإن السكك إن غلط في تشحير (667) الذهب وأنزله من فرن الطبخ وهو ناقص العيار ، جاء عليه في اعادته خسارة ، ونقص وإن غفل عنه وتناهى في التشحير فوق حده كان فيه النقص الكثير (668) وكذلك الفضة يجب أن يكون عارفا بأحوالها وأن تأخذ حقها في السبك وإلا كان فيها من النقص الكثير .

(660) ضوابط دار السكة 53 .

(661) هامش 77 ، أي حذرا من أن يكون الطبع على أحد الوجهين في اتجاه مخالف للآخر .

(662) نفس المرجع نفس الصفحة « درس العملة هو اختلاط الكتابة فيها بسبب سوء السك » .

(663) نفس المرجع نفس الصفحة « التجريش المبالغة في الضرب على الطابع عند سك العملة حتى تتجرش أي تصبح عرضة للكسر » .

(664) نفس المرجع نفس الصفحة « الفرضى هو المعدن الذي يضاف إلى الذهب أو الفضة قبل صنعها نقودا ، وهو في الغالب نحاس ونسبته القانونية عندهم واحد في المائة » .

(665) نفس المرجع نفس الصفحة .

(666) ضوابط دار السكة 36 .

(667) تشحير : تسخين .

(668) المرجع السابق : 36 .

والفتاح هو الرجل الذي يضع الرسم الذي ستسك عليه العملة ويكتب نصها (669) ، وتلك العملية تسمى الفتح ، وينبغي عليه أن يكون بارع الخط . وطواع الدينار والدرهم هي خواتم الملك ، فمن ضرب عليها فكأنما ضرب على خاتم الملك ، وينبغي ألا يغير ما عهد من الكتب في الدينار والدرهم ، ولا يزيد في سطوره ولا ينقص منها برأيه .

ولتكن آلاته وأقلامه التي أعدها للفتح مثقفة (670) ومحفوظة بجولق الأزواج (671) ، إلى أن يحتاج إليها فتخرج له وليكن معه من يلازمه من الثقات حين الفتح إن كان غير مأمون ، ويستتر إذ ذاك عن أعين الناس إلى أن يتم عمله فيرد آلاته للجولق ، ولا يسمح له بالاتصال مع من يتهم بطلب الطواع كالكيماويين والمهتمين بالدلسة في الدنانير والدراهم (672) ، وليكن المعلم الحداد الذي يطرح له الأزواج أميناً عليها ويعهد إليه ألا يطرحها إلا بدار السكة ، ولا يسمح له أن يطرحها خارجها بوجه ولا على حال .

تزييف السكة :

كان يلزم حاكم البلد أن يبحث عن أحوال الذميين وغيرهم ، فمن سمع عنده صوت مطرقة أو وقود نار للصياغة فليضرب على يديه ، ولا يترك صناعاً يخدم الصياغة في داره ولا مستترا عن أعين الناس ، لأن صناعة الدينار والدرهم والصياغة صناعة واحدة وتجمعها المطرقة والنار (673) .

(669) المرجع السابق : 55 .

(670) مثقفه : مقومه .

(671) جولق الأزواج : الجولق هو الصندوق والأزواج هي الأصول التي كانوا يطبعون السكة بها . انظر

المرجع السابق 53 هامش 6 .

(672) المرجع السابق 56 .

(673) المرجع السابق 57 .

ولكن بالرغم من هذا الحرص فإنه لم يخل عصر من العصور من تزيف السكة ، فقد كان هناك قطع كثيرة من النقود زيفت في عصر ملوك الطوائف في الأندلس ، وكان مزيفوها يهدفون إلى أن يدعوا أنها نقود ترجع إلى عصر الخلافة المروانية أو إلى فترة الفتنة البربرية ، ولكن أفلتت من ضاربي هذه العملات تفاصيل كشفت عن زيفها (674) .

والذي يكشف عن زيف العملة لا نسبة المعدن وهو النحاس الذي يضاف إلى الذهب فقط وإنما الاضطراب والخشونة في صنعها ، فنجد في بعضها تناقضا واضحا ما بين وجهي العملة الواحدة .

بل إننا نجد في بعض الأحيان قطعة النقد الواحدة تحمل أسماء خلفاء ليسوا متعاصرين ، ويبدو لنا أن السبب في ذلك هو أنها نقود نقلت أو قلدت عن نقود أخرى دون حرص أو عناية ، مما أدى إلى أن تمتلئ بهذه المعلومات المتناقضة (675) .

ومن أسباب تزيف النقود الفضية قلة كمية الفضة التي كانت متداولة في القرن الخامس الهجري (676) .

وربما كان ذلك راجعا إلى ما ساد القرن الخامس من اضطرابات سياسية أدت إلى اختلال الاستقرار الاقتصادي الذي نعمت به البلاد في ظل القرن السابق ، وقد يكون إهمال كثير من المناجم التي كان هذا المعدن يستخرج منها بسبب سوء الإدارة السياسية والمالية . ويشهد على ذلك ما يذكره بعض الباحثين من أن الفضة أصبحت تستورد من البلاد الإفريقية في هذا العصر (677) .

Prieto Vives, p. 103 (674)

Op. cit. p. 108. (675)

Op. cit. p. 104. (676)

Op. cit. p. 144 (677)

أحكام المعاملات في قرطبة في القرن الخامس الهجري :

— أساليب التعامل التجاري .

— أنواع المعاملات في قرطبة .

* الاستدانة

* بيع العقار المثمر .

* البيع غير الناجز المقترن بشروط .

* البيع الشامل .

* بيع الدار الملاصق لحانوت أو حديقة .

* البيع بثمن آجل لأجل غير مسمى .

* بيع العقار المرهون رهنا سابقا على البيع .

* اختلاف المتبايعين في ذاتية المبيع وفي مقدار الثمن .

* الغبن في ثمن البيع .

* توجيه اليمين .

* شراء الوكيل لحساب نفسه ما فوض في شرائه لحساب الموكل .

* التنصل من البيع بالتوكيل .

* دعاوي استرداد الحياة .

* الإقرار في مجلس القاضي وعدم جواز الرجوع فيه .

* على من يقع الالتزام برد قيمة القرض في حالة تعدد المقترضين .

* استنزال الأجرة من ثمن البيع .

* مسؤولية المكتنزي عن الشيء موضوع الكراء .

* أداء الأجرة في حالة التأجير من الباطن .

* التنازع في الكراء .

* تملك الغلة (الثمار الطبيعية والمدنية)

— السمات العامة للمعاملات في قرطبة .

أساليب التعامل التجاري :

وصف ابن سهل (678) في نوازه في باب البيوع أساليب التعامل المالي فذكر أن البيوع أربعة أنواع (679) .

النوع الأول : بيع سلعة معينة ومعروضة أمام المشتري .
والنوع الثاني : بيع سلعة معينة ولكنها غير موجودة ساعة اتمام البيع ولكنها معلومة الأوصاف بالنسبة للمشتري .

والنوع الثالث : بيع غائب موصوفا في الذمة وهو السلم إلى أجل معلوم في صفة معلومة من طعام أو غيره محصور المقدار بعدد أو كيل أو وزن ويعجل فيه رأس المال .

والنوع الرابع : بيع السلفة وهو في بعض وجوهه كالسلم ، ويقوم على الاستجرار بثمن معجل أو مؤجل .

والأمثلة على هذا النوع عديدة ، منها أن تدفع إلى الرطاب ديناراً في ربعين أو ثلاثة من رطب طيب متناهي النضج والطيب ، ويعطيك في كل يوم منه نصف ريع أو ثلث ريع أو أربعة أرتال عطاء متصلاً حتى ينفد . وكذلك إن دفعت إلى الخباز نصف دينار أو ربع دينار في ثلاثين قرصاً من قمح حسن الصنع والطهي ، على أن يورد البائع للمشتري الكمية على الأيام المتفق عليها حتى يتم ويكمل العدد (680) . أو أن تدفع إلى اللبان عشرين درهماً في أثمان لبن حليب طيب وتأخذ المشتري يومياً مقدار ما يتفق عليه من كمية الحليب ، أما اللحم

(678) بعد كتاب ابن سهل « الأحكام الكبرى » الذي لا يزال محفوظاً بعد ذخيرة عظيمة القيمة فيما يتعلق ببيان أنواع التعامل في قرطبة والأندلس عامة خلال القرن الخامس الهجري . ففي هذا الكتاب عدد هائل من وثائق المبيعات وغيرها من أنواع التعامل وفتاوى الفقهاء ، حول الكثير من المنازعات المتعلقة بهذه المعاملات ، مما حملنا على أن نعهد عليه اعتماداً يكاد يكون كلياً في كتابة هذا الفصل . والمخطوطة التي اعتمدنا عليها من « الأحكام الكبرى » هي مخطوطة الأوقاف رقم 838 . (الخزانة العامة الرباط) .

(679) ابن سهل ورقة 136 .

(680) ابن سهل ورقة 137 .

فيجوز دفع الثمن مؤخرًا بخلاف السلم ، وفي هذا النوع الآخر يكون البيع واردا على الأشياء القابلة للتلف .

ولقد خضعت أحكام التعامل المالي في قرطبة في القرن الخامس الهجري لآراء الإمام مالك وتلاميذه ، وآراء المجتهدين من فقهاء القرن الخامس الهجري ، وقد حفلت نوازل ابن سهل بالعديد من القضايا المدنية والمالية التي عرضت على فقهاء قرطبة في القرن الخامس الهجري ، وسنعرض نماذج لبعض تلك الأنواع .

— الاستدانة :

من تلك القضايا أن شخصا من أهل تاكرنة استدان مالا سلفا من شخص بقرطبة وقال له : أردت إليك من مالي بتاكرنة ، ولكن منع هذا الرجل من ماله فأفتى صاحب المظالم أبو عبد الله بن عبد الرؤوف (681) ومن المشاورين ابن الشقاق (682) وابن دحون (683) وغيرهم أنه يلزمه أداء دينه وإن حيل بينه وبين ماله الذي ذكر ، غير أن القاضي عبد الرحمن بن بشر (684) أفتى أنه لا يلزمه أداء دينه إلا من ماله بتاكرنة ، وحين سمع الفقهاء المذكورون هذا الجواب عدلوا عن جوابهم (685) الأول وذلك على أساس أن الاتفاق في هذه الحالة يترتب عليه حبس المال الذي عين لأداء الدين منه وهو المال الموجود في تاكرنة .

(681) هو « محمد بن علي بن هشام بن عبد الرؤوف الأنصاري توفي سنة 425 هـ / 1033 م انظر ترجمته في الصلة ترجمة رقم 1126 ص 489 .

(682) هو « عبد الله بن سعيد بن عبد الله الأموي » ، توفي سنة 426 هـ / 1034 . انظر ترجمته في الصلة رقم 586 ص 258 — 259 .

(683) هو « أبو محمد عبد الله بن يحيى بن أحمد الأموي » ، توفي 481 هـ / 1088 م . ذكره ابن سهل ورقة 423 ، ولعل تاريخ وفاته خطأ من الناسخ وصحته 431 هـ / 1039 م . انظر ترجمته في الصلة رقم 589 ص 260 .

(684) هو « أبو المطوف عبد الرحمن بن أحمد بن سعيد بن محمد بن بشر بن غرسية ، ويعرف بابن الحصار » ، توفي 422 هـ / ابن سهل ورقة 425 ، الصلة ترجمة 698 ، ص 313 — 314 .

(685) ابن سهل ورقة 137 .

من ذلك نرى أن التعامل المالي — كالقرض أو الاستدانة — كان يخضع لتفاصيل على جانب كبير من الدقة ، وأن النظام الساري في قرطبة كان يجري على أن يقوم بتحرير مثل هذه المعاملات موثق له معرفة وافية بمبادئ الفقه الإسلامي على مذهب الإمام مالك ، وأنه كان يؤخذ رأي أكثر من فقيه عند حدوث أي منازعة في خصوص المعاملة .

فأرأينا أن القاضي شاور أبا عبد الله بن عبد الرؤوف صاحب المظالم والفقهاء المشاورين ابن الشقاق وابن دحون .

وكانت فتوى قاضي قرطبة عبد الرحمن بن بشر مخالفة لآرائهم ، ولكنهم حين اقتنعوا بها أيدهم وتركوا جوابهم الأول عدولا عنه إلى ما رأوه الأصوب ، وهذه أسمی مراتب العدالة التي تتمثل في الرجوع إلى الصواب وعدم الإصرار على رأي سابق بان خطؤه أو التعصب له . ويمكن تشبيه المشاورة في هذه الحالة وما أسفرت عنه ، بما هو معروف في النظم القضائية المعاصرة من تعدد درجات القضاء ، في صورة أمعن في تحقيق العدالة تتمثل في مشاركة قاض من آخر درجة لقاضي الدرجة الأولى في تبادل الرأي وتميحه .

— بيع العقار المثمر :

من قضايا بيع الأرض أو الدار التي بها ثمار ناضجة .

قال ابن عتاب : أنه شاهد ابن الفخار (686) سنة 400 هـ استغنى في رجل باع ملكا له بقرية ، وفي الملك شجر زيتون وقد طاب ثمرها ولم يشترط المبتاع الثمرة (687) . إلا أنه في العقد « اشترى فلان من فلان جميع ما حوته أملاكه من الأرض والشجر » على ما يجري في العقود ولم يذكر الثمرة ، فأراد المبتاع أخذها فأفتى ابن الفخار بأنها له ، واحتج على ذلك بأن الشجر نفسه لو لم يذكر في الإبتاع لدخل في الأرض وإذا دخل الأصل في الشراء فالثمره المتولدة عنها والتي هي فرع منها أحق بالدخول .

(686) هو « أبو عبد الله محمد بن عمر الفخار المتوفى سنة 419 هـ/1028 م » انظر ابن سهل ورقة

423 ، ابن بشكوال ، الصلة ، ترجمة رقم 1113 ص 483 — 484 .

(687) ابن سهل ، ورقة 137 .

وقد استند ابن عتاب (688) إلى هذا الحكم في قضية مشابهة ، حين دعى للفتوى في دار بيعت وفيها نخلة مزهية . ولكنه خولف في تلك الفتوى ، إلا أنه أصر على رأيه ، وظل يذكر الفقهاء بفتوى ابن الفخار إلى أن أصدر الحكم بمقتضى رأيه في سنة 437 هـ / 1045 م . وكان ابن عتاب قد استند في هذا الحكم إلى ما قرره محمد بن عبد الله بن الحكم (689) من أن الثمرة للمشتري ، إلا إذا شرط البائع خلاف ذلك ونص عليه اتباعا للسنة .

من تلك القضية نرى أن التعامل في مثل تلك المنازعات كان يخضع لقواعد ثابتة ضابطة ، مردها إلى الأصول الفقهية . وهذه القواعد تعتبر مفسرة أو مكملة لنية الطرفين ، ولهما في ذلك كل الحرية لأن العقد شريعة المتعاقدين ، مادام الشرط الذي تضمنه الاتفاق لا يخالف النظام العام أو حرمة الآداب .

— البيع غير النجاس المقترون بشروط

قال ابن سهل في نوازه (690) :

« من ابتاع نصف كرم بثمن منجم على أن ينفقه في تحصين الكرم وعمارته » .

ولذلك مثال في قضية رجل اسمه فرج ابتاع من رجل آخر اسمه سليمان نصف كرم ، وعقد العقد بينهما أبو محمد بن دحون وكان الثمن خمسة عشر مثقالا عيونا ذهبا ، مقسطة عليه ثلاثة أعوام بالإضافة إلى مثل هذا الثمن أي خمسة عشر مثالا أخرى ، فضلا عما يغله الكرم خلال هذه السنوات الثلاث ، ينفق كل ذلك على تحسين الكرم في الأوجه التالية : تسوية الأرض وقطع الأشجار والحفر

(688) هو « أبو عبد الله محمد بن عقاب بن محسن المتوفى سنة 462 هـ / 1069 م » . انظر ابن سهل

ورقة 422 ، الصلة ترجمة 1194 ص 515 — 517 .

(689) انظر ابن فرحون : الديباج 231 .

(690) ابن سهل ورقة 139 .

(691) منجم = مقسط .

بالفأس للوصول إلى الماء وشق القنوات وبناء حائط حول الكرم ، على أن يتكفل فرج بكل ذلك بصفته وكيلًا عن سليمان ، وبعد انتهاء المدة المذكورة يصبح فرج شريكًا لسليمان في نصف الكرم .

ومثار الإشكال في هذه القضية أن البائع سليمان عرض هذا العقد على صاحب السوق أبي علي حسن بن ذكوان (692) ، الذي شاور الفقهاء فكان رأي ابن جرج (693) أن مثل هذا البيع لم يجزه مالك ، وكانت حجته أنه استدل على حكم لمالك في قضية اعتقد أنها مشابهة لها . إذ ذكر مالك فيمن ابتاع من رجل نصف سلعة على أن يبيع المتباع النصف الباقي لصاحبه في غير البلد الذي باع منه فيه النصف أنه لا يقر مثل هذا البيع . وأبدى ابن القاسم (694) تلميذ مالك رأيا مشابها لذلك ، لا سيما وأنه من علل هذا البيع أنه لم يشترط خلف الخمسة عشر مثقالا لو تلفت (695) .

لذلك رأى ابن جرج فسخ هذا البيع بينهما ، ويكون لفرج فيه نصف الكرم على هيئته يوم قبضه ، لأن البيع الفاسد إذا فات لزم المتباع قيمته ما ابتاع يوم قبضه ، غير أن ابن دحون أفتى بأن البيع جائز وماض ، على حسب ما وقع وأفتى المسيلي (696) مؤيدا لقول ابن دحون . أما الفقيه ابن عتاب فرأى أن هذا العقد فيه علل ووجوه من الفساد (697) ، وهي أن مبلغ الخمسة عشر مثقالا ثمن

(692) « أبو علي حسن بن محمد بن ذكوان توفي سنة 451 هـ / 1059 م » . انظر ترجمته في الصلة رقم 312 ص 136 .

(693) «أبو المطرف عبد الرحمن بن سعيد بن جرج توفي 439 هـ / 1047 م » انظر ابن سهل ورقة 425 ، والصلة ترجمة 706 ص 217 — 218 .

(694) «أبو علي عبد الرحمن بن القاسم العتقي صاحب مالك أخذ عنه أهل المغرب المذهب ، توفي بمصر سنة 191 هـ / 806 م » .

(695) ابن سهل ورقة 139 .

(696) هو « حسين بن سلمون من أهل قرطبة ويعرف بالمسيلي ، كان أحد الفقهاء المشاورين الذين أمر بتأخيرهم علي بن حمود ثم أعادهم إلى الثوري » . انظر ترجمة التكملة ط كوديرا رقم 74 ص 27 .

(697) ابن سهل ورقة 140 .

نصف الكرم دين في ذمة فرج ومقسطة عليه في ثلاثة أعوام ، بالإضافة إلى مثل هذا المبلغ من ماله إلى جانب ما يغل الكرم في الأعوام الثلاثة ، وأن البائع وكل فرجا في إنفاق هذا المبلغ في الكرم ، وقد كره مالك ذلك لأن سليمان لم يكن حاضرا وقت الإنفاق وهذا مما يفسد البيع .

ورأى أبو الأصبغ عيسى بن سهل أن فساد العقد يرجع إلى أن سليمان باع نصف الكرم بثمن وأجرة مجهولة ، لاشتراطه على المبتاع فرج عمارة الكرم وتحسينه بالثمن ، ومثله ربما يشتري في الأعوام الثلاثة من غلته ، والحاصل في الغلة مجهول ، وكذلك التصرف في إنفاقه مجهول ، والأجرة في ذلك مجهولة ، وقد يغل الكرم ما ينفق في إصلاحه وقد لا يغل ، وليس في المخاطرة والغرر أبين من هذا (698) .

ومما يستحق الملاحظة في هذه القضية أن النزاع فيها ، وهو متعلق بكرم مغروس في أرض قد طرح على صاحب السوق ، بينما تبدو القضية خارجة عن اختصاصه ، إذ هي أقرب إلى أن ينظر فيها قاضي الجماعة نفسه .

— البيع الشامل : (مشمولات البيع)

من صور هذا النوع البيع الذي لم يحدد في البائع صراحة في العقد شمول البيع للطاحونة أو الدرج ، فلمن تكون هذه التوابع ؟ (699) .

سأل القاضي ابن عتاب عمن باع دارا فيها مطاحن ولم تذكر في التبايع ، فأراد البائع أخذها ومنعه المبتاع ، فقال له : إن كانت مبنية فهي للمشتري وكذلك الدرج المبنى ، وإن كانت غير مبنية فهي للبائع ، كذلك المنقولات من متاع وأدوات بيت وماعون وما إلى ذلك .

وقال بعض من حضر اختلف في الحجر الأعلى من المطاحن . وفي وثائق ابن العطار أنه للبائع ، وفي الحجر الأسفل من الطاحون أنه للمشتري ، لأنه مبني

(698) المرجع السابق 143 .

(699) ابن سهل ورقة 142 .

كسائر بنيان الدار ، أما الدرج فقال ابن العطار (700) أنه للمبتاع بخلاف ما قاله ابن عتاب ، وقال القاضي أبو بكر بن زرب (701) في مسأله ممن يؤكد أن السلم يكون في الدار وأنه لمشتريها ما ينعقد في وثائق أشرية الدور بجميع منافعها ومراقفها ، والسلم من المنافع ولا يوصل إلى الغرفة إلا به . قال له بعض أصحابه : ينبغي على هذا القول أن يدخل الدلو والحبل والبكرة في البيع إذ لا يوصل إلى الانتفاع بالبئر إلا بذلك كما لا يوصل إلى الغرفة إلا بالسلم ، فقال : ليس مثله والسلم خلاف ما ذكرت ، فالسلم عندي من منافع الدار وهو داخل في البيع وليس للبائع أخذه ، هذا مذهبي ، قال القاضي أبو الأصبع « يريد ما ذهب إليه القاضي وابن العطار في السلم » .

مما تقدم يتضح أن الأمر فيما يتعلق بدخول الطاحونة والسلم والدلو والحبل وما إليها في الشيء المباع لم يكن مقطوعاً فيها برأي واحد ، وإنما تفرقت فيه وجهات النظر ، فذهب رأي إلى القول بأن بعض هذه الأشياء لا تدخل في العقار المباع ما لم تكن لازمة للوصول إلى الانتفاع بالعقار ومخصصة له . وهذا الرأي يقرب من الأحكام الواردة في القانون المصري والقانون الفرنسي فيما يتعلق بالعقار بالتبعية أو التخصيص حيث يعتبر المنقول لمنفعة العقار وخدمته واستغلاله عقاراً بالتبعية ، يأخذ حكمه ويجري مجراه وإن كان في ذاته في الأصل منقولاً ، ومن ثم يشمل بيع العقار ، ولا ينفصل عنه .

(700) هو « أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبيد الله بن سعيد الأموي عرف بابن العطار ، توفي سنة 399 هـ / 1008 م . » . انظر ابن سهل ورقة 423 ، الصلة ترجمة 1048 ص 459 — 460 ، ترتيب المدارك ، 650/4 — 656 .

(701) هو « أبو بكر محمد بن يحيى بن زرب المتوفى سنة 381 هـ / 991 م » انظر ابن سهل ورقة 422 ، ابن الفرضي ترجمة 1363 .

والقضية الأخرى في مثل هذا البيع الشامل :

قال ابن سهل (702) :

سئل أبو عمر بن القطان (703) عن باع جميع أملاكه بقرية كذا ، وقال في عقد الإبتياح : في الدور والدمن (704) والأفنية والزيتون والكروم ولم يزد في الوثيقة على هذا .

وللبائع في القرية أرحى لم تذكر في الوثيقة ، فقال المبتاع : هي لي وقال البائع : إنما بعث ملكي فيما نصصت في الوثيقة وما لم أذكر — وهي الأرحى — لم تدخل في البيع . فكتب ابن القطان بخط يده : الأرحى للمبتاع وجميع ما بالقرية من العقار . قال القاضي : هذا الجواب يوافق ما في سماع أصبغ في كتاب الصدقة ويخالف قول قاسم بن محمد (705) : هكذا ألغيت هذه المسألة في بعض الكتب .

يلاحظ أن النزاع مثار الخلاف في هذه القضية ينحصر فيما إذا كان البيع الوارد بصيغة التعميم على ممتلكات البائع في حالة تعيين بعض هذه الممتلكات دون البعض الآخر ينصرف إلى ما شمله التعيين وينحسر عما سواه على الرغم من إطلاق عبارته ، أم أنه يشمل ممتلكات البائع جميعا في مكان وزمان محددين ، وما ذكر بعض هذه الممتلكات إلا على سبيل البيان لا الحصر . وظاهر من ظروف القضية أن رأى أبي عمر بن القطان يذهب إلى القول بأن هذا البيع يعتبر شاملا لجميع ممتلكات البائع أخذا بعموم الصيغة التي ورد بها وإطلاقها ، لكون المطلق يجري على إطلاقه ، ولو أن هذه الصيغة لم تتضمن ذكرا للأرض ، وذلك تأسيسا

(702) ابن سهل ورقة 143 .

(703) هو «أبو عمر أحمد بن محمد بن عيسى بن هلال يعرف بابن القطان توفي سنة 460 هـ» . انظر

ابن سهل ورقة 422 ، وترجم له ابن بشكوال في الصلة بقرم 130 ص 64 — 65 .

(704) الدمن : الأنقاض .

(705) هو «قاسم بن محمد بن سيار المتوفى سنة 277 هـ/889 م» انظر ابن الفرضي ترجمة

على تفسير نية المتعاقدين بانصرافها إلى التعميم دون التخصيص على الأقل في ذهن المتبايع ، بيد أن ثمة رأياً آخر مسند إلى قاسم بن محمد على نقيض هذا الرأي ، ولعل تعليل ذلك يجد سنده في أن البائع هو الذي يتخلى عن ملكه وأن مما يؤيد نيته في قصر البيع على ما خصصه بالنص في الوثيقة هو هذا التخصيص بعد التعميم ، أخذاً بمبدأ أن الخاص يقيد العام والعكس ، ولا سيما أن التعميم سابق أما التخصيص فتال ولاحق ومن ثم ناسخ ، وبعبارة أخرى محدد لنطاق الأشياء الوارد عليها البيع ، والمعول عليه هو نية البائع إذا لم تتلاق مع قصد المتبايع باعتبار أن البائع هو الطرف المسقط لحقه والأولى بالرعاية عند تفسير نية الطرفين ، وهو تفسير ضيق بالتزام الحدود وعدم التوسع فيها .

بيع الدار الملاصق لحانوت أو حديقة :

من المسائل التي أثبتت وأنتى فيها فقهاء القرن الخامس الهجري : من ابتاع دارا يتصل بها حانوت أو جنة وادعى دخولها في ابتياعه (706) .

وتفصيل تلك القضية أنه عرض على شيوخ قرطبة سنة 454 هـ/1062 م شخصاً باع دارا يتصل بها حانوت له باب يفضي إلى الدار وباب آخر يتجر عليه . وقضية أخرى مشابهة : من باع دارا تتصل بها جنة محدقة عليها وليس لها طريق إلا على الدار ، وادعى المتبايع دخولها في صفقته وخالفه البائع ، فكانت إجابة ابن عتاب بأنه إن كان عقد البيع قد حدد في أمر الدار والجنة ما اشتملت عليه الحدود فقد دخل في البيع ونفذ البيع فيه ، وإلا لم يدخل فيه ما خرج عنه .

وكان تفسيره لذلك أن لا مدخل لها إلا على الدار ، أما الحانوت فإنه مخالف لهذا إذ له باب آخر ، ولا يصح الجواب فيه إلا بعد الوقوف على ما يقوله المتبايعان . وجاوب أبو عمر أحمد بن القطان (707) : أما الحانوت فلا يدخل في بيع الدار وإن كان إليها باب مفتوح ، إلا أن يحدد ويشتمل عليه الحدود ، وكذلك الجنة إذا لم يقع تحديد لأنها غير الدار .

(706) ابن سهل ورقة 142 — 143 .

(707) الصلة ترجمة 130 ص 64 — 65 .

وجابوب ابن مالك (708) : إن كان المتبايعان حددا الدار فحسب البائع الوقوف عند ذلك ، وإن كانا لم يحداهما ويعرفاهما فالخانوت لا يقال له دار في المتعارف ، ولا يدخل في البيع ، والجنة أيضا لا تدخل في البيع ، ولعله يمكنه أن يتخذ لها مدخلا يوما ما (709) .

لقد تباينت وجوه الرأي في هذه المسألة ، ولكل رأي حجته ووجاهته ، وقد كان أسلمها وأدناها إلى الصواب الرأي الذي ذهب إلى الاعتداد باتفاق الطرفين لتفسير نيتها على أساس ما أورده من تحديد في العقد وبيان لوصف الشيء المبيع ، فإن وصف البيع بأنه وارد على دار فالأصل فيه أنه لا يشتمل سوى الدار دون ما عداها من توابع وملحقات لا تدخل في هذا الوصف ، وإذا كان الطرفان قد حددا معالم الشيء المبيع بحيث يخرج عن نطاقه الخانوت والجنة ، فالعبرة في استبعاد هذين هي بهذا التحديد ، وفيما خلا ذلك يتوقف الحل على ظروف كل خصوصية على حدة ، ويقوم هذا الرأي كما هو واضح على تفسير منطقي عادل لنية الطرفين الثابتة بالعقد دون تحميل هذه النية ما لا تحمل أخذا بالظاهر .

البيع آجل لأجل غير مسمى :

في مسائل ابن زرب : قال القاضي : فيمن باع بيعا واشترط حلول الحق عليه في شهر كذا (710) : كان ابن لبابة يقول : هو آجل مجهول إلا أن يقول أول الشهر أو آخره أو وسطه . وعلق ابن زرب على ذلك بأنه لا يأخذ بهذا الرأي ، وقد رأيت للمالك في المبسوط أنه آجل معلوم ، ويكون حلول الأجل في وسط الشهر إذ قال في شهر كذا ، وفي وسط السنة إذا قال في سنة كذا ، واستحسن

(708) هو « أبو مروان عبيد الله بن محمد بن مالك توفي 460 هـ/1067 م » . انظر ابن سهل ورقة

422 وابن بشكوال : الصلة ترجمة 670 ص 292 — 293 .

(709) ابن سهل ورقة 143 .

(710) ابن سهل ورقة 144 .

القاضي هذا وقال : أليس البيع إلى الجراد (711) أو إلى الحصاد جائزا وهذا أحق بالجواز .

ويتضح من عرض هذه القضية وملابساتها أن البيع بثمن مؤجل مع تجهيل يوم استحقاق الوفاء بالثمن وعدم تعيينه اكتفاء بالإحالة إلى واقعة أو ظرف زمني واسع المدى كالشهر أو السنة دون تحديد يوم بذاته لأداء الثمن — هذا البيع يقع صحيحا ، وإنما يتحدد فيه موعد السداد بيوم وسط بين بداية الشهر أو السنة أو الموسم ونهايته ، وهذا التحديد يقوم على فكرة عادلة لا تحيف فيها ولا إسراف ، ذلك أنه إذا استعصى التحديد كان الأخذ ببداية الميعاد منظويا على تحيف بالمدين قد يرهقه ، كما أن الأخذ بنهاية الميعاد ينطوي على إجحاف بمستحق الثمن بإطالة الأجل ، الأمر الذي قد يلحق به ضررا ، ومن ثمة كان توسط هذين الحدين ، وهما بداية الميعاد ونهايته ، هو أعدل الحلول إلى كلا الطرفين ، وهو تفسير منطقي سليم ، لما يمكن أن تؤول به نيتهما عند تجهيل يوم الاستحقاق ، وفي هذا الرأي اجتهاد رائع وحكم رصين ، حتى لا يكون الأجل لصالح البائع وحده أو المشتري وحده .

وفي القضية الثانية يقول ابن سهل في أحكامه : « سألت أبا عمر بن القطان عن العقد يؤرخ بصدر شهر كذا من سنة كذا كم الصدر (712) . فقال لي : الثلثان والنصف ، واحتج بما في سماع ابن القاسم عن مالك فيمن له على رجل حق فقال لغريمه : إن لم تقضني صدرا من حقي يوما (713) كذا وكذا فعلي المشي إلى بيت الله إن لم ألزمك بحقي كله . فقال مالك : « أرى الصدر الثلثين ، ولو قيل النصف لكان قولا ، ولكن الثلثين أحب إلى إلا أن يكون حين حلف قد أجمع على شيء من أمره فهو على ما أجمع » . وقد سأل ابن سهل الفقيه ابن مالك عن هذه المسألة فذهب إلى أن الصدر في العقد أقل من ذلك .

(711) المراد الأرض التي جمع ما فيها من نبات ، انظر : اللسان ، مادة جرد .

(712) ابن سهل ورقة 144 .

(713) كذا في الأصل ولعلها « يوم » .

وقال ابن سهل إن هذا الرأي هو الأشبه أي الأرجح عنده فيه ، وهو أن يكون ثلث الشهر أو ما يقرب منه ، واستشهد في ذلك بآراء نقلها عن الفقيه الأندلسي عبد الملك بن حبيب (714) وبعض الفقهاء المصريين من تلاميذ مالك مثل ابن وهب وابن القاسم فقد جاء عند هؤلاء أن صدر الشهر هو نحو من ثلثه فأزيد .

والمسألة التي احتدم فيها الجدل في هذه القضية متعلقة بتحديد ميعاد الوفاء بالثمن ، في حالة ما إذا كان العقد يتضمن نصا على تحديد هذا الأجل بصدر شهر معين من سنة بذاتها ، إذ لا يدري مدى المقصود بصدر الشهر ، وهل هو نصفه الأول أو ثلثه أو ثلثاه أو أقل أو أكثر ، والتخريج الذي انتهى إليه الرأي في هذه القضية هو أن صدر الشهر أدنى إلى أن يكون في الثلث الأول منه بالأرجحية على الثلثين ، لأن الصدر يكون في مستهل النصف الأول من الشهر لا بعد ذلك . أما الثلثان من الشهر فيجاوزان الصدر ولا يحقنان قصد المتعاقدين ، وهذا التفسير له وجاهته ومعقوليته ورجحانه .

بيع العقار المرهون رهنا سابقا أو لاحقا على البيع :

يقول ابن سهل (715) « من أحكام ابن زياد (716) كشفت — وفقك الله — عما يجب للمرأة القائمة عندك بكتاب ابتياع قطيع من دار زوجها ابن حرب ، وفي الكتاب حدود الدار وموضعها وما شهد به الشهود عندك في ذلك الكتاب ، وقبولك لشهادتهم وما ألغيت من تقدم تاريخ الابتياع لتاريخ كتاب الارتهان الذي قام به عندك مرتين الدار من مروان ، فنقول — والله نسأله توفيقك : إن التاريخ المتقدم أحق وأولى مما جاء بعده ، فإذا جاز الشهود القطيع

(714) هو « أبو مروان عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون بن جاهمة بن عباس ابن مرداس

السلمي المتوفى سنة 238 هـ/852 م » . انظر : ابن الفرضي ترجمة رقم 816 .

(715) ابن سهل ورقة 150 .

(716) هو قاضي الجماعة بقرطبة أحمد بن محمد بن زياد المتوفى في خلافة عبد الرحمن ابن محمد سنة

307 هـ . انظر ابن الفرضي ترجمة 81 ، ابن سهل ورقة 423 .

المبيع قبل الرهن وثبت حيازته عندك ، كان الرهن في باقي الدار ، وكان المبيع من أملاك زوجة ابن حرب مطلقا من الرهن بعد يمينها أنها ما علمت بإرهان زوجها لجميع الدار ، هذا قولنا — والله نسأله التوفيق ، قاله ابن لبابة (717) وابن وليد (718) وابن غالب « (719) .

وتفصيل هذه القضية أن امرأة اشترت من زوجها جزءا من دار يملكها ، ثم تبين أن زوجها قد رهن هذه الدار كلها لآخر ، وثار النزاع حول ما إذا كان هذا الرهن يسري في مواجهة الزوجة بالنسبة للجزء الذي تملكته بالشراء أم لا يري في حقها ، وقد رأى القاضي أن الحكم في هذه المنازعة يكون على أساس أسبقية التاريخ ، تاريخ البيع أو تاريخ الرهن ، فإذا كان الرهن سابق التاريخ على البيع ، كان هذا الرهن المتقدم أحق وأولى مما جاء بعده من بيع ، أما إذا كان الرهن الشامل لجميع الدار لاحقا للبيع فإنه لا يحتج به على المشتري فيما آل إليه بالبيع ، إلا إذا ثبت علمه ورضاؤه به فكأنه أقر الرهن ، وفي حالة عدم الاحتجاج بالرهن الوارد على الجزء من المبيع الذي انتقلت ملكيته إلى المشتري ، فإن هذا الرهن في خصوص هذا الجزء لا يعتد به أي يبطل ويبقى الرهن صحيحا فيما عدا ذلك من باقي الدار ، والذي عليه العمل في التشريعات العصرية الرهانية ، أن الرهن — وهو حق عيني يثقل العقار — له أولوية وتتبع على العقار في أي يد انتقلت إليها ملكيته ، ما دام هذا الرهن قد تقرر من مالك العقار قبل التصرف فيه بالبيع ، أما الرهن اللاحق للبيع بعد خروج العقار أو جزئه من ملكية البائع، فصادر ممن لا يملكه ومن ثم يبطل بطلانا كلياً بوصفه رهنا لملك الغير ، وفاقداً

(717) هو « محمد بن عمر بن لبابة ، يكنى أبا عبد الله بن لبابة ، ت 314 هـ / 926 م » انظر ترجمته في ابن الفرضي رقم 1189 ، وابن سهل ورقة 423 .

(718) هو « محمد بن وليد بن محمد بن عبيد الله ت 309 هـ / 921 م » . انظر ترجمته في ابن الفرضي رقم 1180 ، ابن سهل ورقة 423 .

(719) محمد بن غالب المعروف بابن الصغار يكنى أبا عبد الله توفي سنة 295 هـ / 906 م ، ذكره ابن الفرضي ترجمة رقم 1148 ، ابن سهل ورقة 423 .

الشيء لا يعطيه . وهذا يطابق ما اتجه إليه الرأي في هذه القضية ، إلا أن الرهن الحاصل من الزوج البائع لزوجته بعد البيع قد صحح في عرفه ما دام قد تم بعلم المشتري ورضائها ، فكأنه صادر منها بموافقة ضمنية . ومن ثم يحتاج به عليها ، وذلك حماية للدائن المرتهن حسن النية ، ورفعاً للضرر عنه ، أي أن الرهن يصح فيما بقي على ملك الراهن ويبطل فيما خرج من ملكه ، ما لم يقع بموافقة المالك الجديد .

اختلاف المتبايعين في ذاتية المبيع وفي مقدار الثمن :

قال ابن سهل (720) : « فهمنا — وفقك الله ما ذكرت ضبيعة أنها باعت من أصبغ دارا بحاضرة قرطبة بستين دينارا ، وأنها أقبضته الدار ولم تقبض منه الثمن ، وقول أصبغ أنه إنما ابتاع منها ربع الدار بثلاثمائة دينار وستة دراهم منذ أربع عشرة سنة ، ولم يجر بينه وبينها في ثلاثة أرباع الدار مبيعة ، وأن الثلاثة الأرباع لم تزل بيد أصبغ وفي ملكه فالذي نقول به إن قبلت البيعة التي قدمها أصبغ أخذت له بها بعد الإعذار ، وإلا حلفت المرأة أنها إنما باعت بستين ، وكانت أكرته منه قبل ذلك وسكن بالكراء ، وأنها ما قبضت ثمننا في الربع الذي أقر بابتياعه ، ثم يحلف المتبايع على ما ادعاه من ابتياع الربع بالثمن الذي ذكر ، ثم يجب التفاسخ بينهما ولها عليه الجمين في ثلاثة أرباع الدار إن عجزت عن إثباتها . قاله ابن لبابة وأيوب بن سليمان (721) ومحمد بن وليد » .

الذي يؤخذ من ظروف هذه القضية أن امرأة باعت دارا بحاضرة قرطبة إلى شخص بستين دينارا حسب ادعائها ، ولكنه أنكر شراء الدار بromptها بهذا الثمن ، وإنما أكد أنه اشترى ربع الدار فقط من أربع عشرة سنة بثلاثة دنانير وستة

(720) ابن سهل ورقة 150 .

(721) هو « أيوب بن سليمان بن هاشم بن صالح بن هاشم بن غريب بن عبد الجبار ابن محمد بن أيوب

بن سليمان بن صالح بن السمح المعافزي يكنى أبا صالح ، توفي سنة 302 هـ/914 .

انظر ابن الفرضي ترجمة 267 ، ابن سهل ورقة 423 .

دراهم ، وأن ثلاثة أرباع الدار لم تكن محل بيع تم بينهما ، وقررت المرأة أن الربع الذي يدعي الرجل شراؤه بهذا الثمن إنما كان مؤجرا له على سبيل الكراء ، وأكدت أنها إنما باعت له الدار كلها بستين دينارا ، وأنه سكن بالكراء وما تقاضته منه كان على سبيل الكراء لا البيع ، وأصرت على استحقاقها للثمن كاملا عن الدار جميعا ، وقد حلف المبتاع على ابتياعه الربع الذي ادعاه بالثمن الذي سماه ، فهذه اليمين تكون حاسمة .

ويعتبر البيع المدعى به من جانب البائعة مفسوخا فيما زاد على هذا القدر ، وللبائعة إن عجزت عن إثبات شمول البيع لكل الدار يمين على المبتاع متى حلفها استقر الوضع على أساسه ، من حيث ورود البيع على باقي الدار أو انحساره عنه . وهذا الذي انتهى إليه الرأي في هذه المسألة ويطابق الأثر القانوني الذي يترتب عادة على اليمين الحاسمة التي تعتبر منبهة للنزاع في خصوص ما وقعت عليه .

وهذه القضية وإن حدثت وقائعها في القرن الرابع الهجري ، إلا أن ذكر ابن سهل لها في سياق أقضية القرن الخامس الهجري قد يفيد معنى اطراد الرأي فيها خلال هذا القرن ، لما جرى عليه الحكم في القرن السابق .

الفبن في ثمن المبيع :

قال ابن سهل (722) : « صبي ابتاع رحي وباعها بأقل مما اشترى بها » نظرنا — وفقك الله فيما قلت ، وفهمنا ما أشير به عليك من القيمة بمحضرنا ، وقلنا : لا معنى للقيمة ، وإنما ينظر إلى ما باع به الصبي وما ابتاع به ودفعه إلى البائع منه ، فإذا كان الصبي باع بأكثر مما به ابتاع فليس عليه إلا ما كان ابتاع به ، وإن كان باع بأقل مما به ابتاع كان الفضل للصبي ، ونقض فعل الصبي في الرحي وفسخ بيعها وردت عليه رحاه » .

(722) ابن سهل ورقة 151 .

واستند ابن سهل في فتواه إلى آراء بعض الفقهاء المتقدمين ، من أمثال عبيد الله ابن يحيى (723) وابن لبابة ، ويحيى بن عبد العزيز (724) وسعد بن معاذ (725) ومحمد بن وليد .

هذه القضية تعالج صورة من صور الغبن في ثمن الشيء المبيع على نحو ما هو معروف في التشريعات الراهنة ، ذلك أن الصبي الذي لما يبلغ الرشد إذا باع ما اشتراه بأكثر من الثمن الذي اشترى به فإن له على من باعه هذا الشيء الثمن الذي باعه إياه به ، والفرق بين الثمنين حق خالص له وبيع حلال ، أما إن باع الصبي بثمن بخص أقل مما اشترى به فإن المرجع إليه وحده في نقض البيع واسترداد المبيع للغبن ، أو في طلب تكملة الثمن لإجازة البيع .

توجيه اليمين :

قال ابن سهل (726) : « امرأة باعت ملكا وأشهدت بقبض الثمن ثم قامت تطلبه بجدثان البيع وقال : إنها لم تقبضه ، وشهدت بينة بقيامها في طلبه ولم يشبوا قدر قرب القيام فحلف إليها في مقطع الحق بالله لقد كان قيامي على ابن عبدوس في طلبي ثمن المال الذي بعته منه بقرية اطرانة بقرب البيع بعشرة أيام أو أقل منها ، فإذا حلفت وجب لها اليمين على ابن عبدوس في الثمن لقد نقده إياها وقبضته منه ثمنا ، فإذا حلف برىء ولزمها حيازة ما باعت وإن نكل ردت اليمين عليها فحلفت ما قبضت منه شيئا من ثمن هذه الأرض ، وإن نكلت في اليمين الأولى سقط مطلبها عن ابن عبدوس في اليمين والثمن . قاله ابن لبابة وأيوب بن سليمان ومحمد بن وليد » .

(723) هو « أبو مروان عبيد الله بن يحيى المتوفى سنة 298 هـ/910 م » ، انظر ابن الفرضي : ترجمة 764 ، ابن سهل ورقة 423 .

(724) هو « أبو زكريا يحيى بن عبد العزيز المتوفى سنة 295 هـ/907 م » ، انظر ابن الفرضي : ترجمة 1570 وابن سهل ورقة 422 ، 423 .

(725) « سعد بن معاذ الشيباني المتوفى 308 هـ/920 م » ، انظر ابن الفرضي : ترجمة 537 ، ابن سهل ورقة 423 .

(726) ابن سهل ورقة 151 .

تدور هذه القضية حول حلف اليمين على قبض الثمن والعدول عنه ، ومفاد الرأي فيها أن حلف اليمين يحسم المنازعة فيما وقع عليه ، وأن العدول عنه مؤداه رد اليمين على من وجهها ، فإذا أداها ثبت حقه ، وإن نكل عنها بدوره ، سقط هذا الحق .

قضية من ابتاع دارا باسم زوجته ثم أنكر :

قال ابن سهل (727) : « فهمنا — وفقك الله — ما سألت فاطمة من إيقاف زوجها على ب المشهود فيه عندك بابتياعه للدار المحدودة فيه لها وبماها ، هل هذه الدار بيده . فإن قال نعم وجب عليه الحكم بها لزوجته بعد الإعذار إليه في الشهود الذين شهدوا عليه بالإقرار بابتياعها ، وإن أنكر أن تكون بيده فإن أتت فاطمة بشاهدين تعرفهما بأن هذه الدار بيده ، فإن قال نعم عبد العزيز وجب إخراجه عنها والحكم عليه فيها بعد الإعذار إليه البينة ، وإن عجزت عن إثبات كونها بيده وجبت اليمين عليه ، ثم يؤخذ بشمنها المذكور في كتاب الابتياح ، قاله عبيد الله بن يحيى وابن لبابة وابن وليد وغيرهم . »

تنحصر وقائع هذه القضية في أن شخصا ابتاع دارا باسم زوجته أي بطريق الوكالة عنها ولحسابها لا لحساب نفسه ، ثم أنكر أن يكون الابتياح باسم الزوجة ولحسابها على الرغم من إشهاده أمام القاضي بأنه ابتاع هذه الدار بعينها لزوجته وبماها ، فعجى التساؤل عما إذا كان الزوج حائزا للدار ومقرا بملكيتها لزوجته ، إذ في هذه الحالة يتعين إلزامه بتسليمها الدار ، ما دام غير منكر لواقعة شراء هذه الدار لحساب زوجته وبماها الخاص ، أما إذا أنكر حيازته للدار ثم ثبتت هذه الحيازة الفعلية بالبينة ، وجب نزعها منه ورد الدار إلى حيازة الزوجة المالكة باعتبار أن هذه الحيازة فرع من الملكية ، فإن عجزت الزوجة عن إقامة الدليل على حيازة الزوج للدار وجهت إليه اليمين ووجب عليه أن يرد إلى الزوجة ثمن الدار المسمى في كتاب البيع ، لأن وجود هذا الثمن تحت يده يصبح بغير سند ولا وجه حق ، على أساس أنه لم يشتر الدار لحسابها .

(727) ابن سهل ورقة 151 .

وتثير هذه القضية مشكلة قانونية سببها ما إذا كان الشراء بالوكالة لحساب الغير ومن مال هذا الغير يقع لصالح الموكل بعلاقة مباشرة بينه وبين البائع أم أنه يقع لحساب المشتري الظاهر .

والرأي أنه إذا كشف المشتري عن أن شراءه إنما هو لحساب شخص آخر فإن الحق ينتقل إلى هذا الأخير مباشرة ، أما إذا أنكر فإن عليه أن يرد إلى الموكل الثمن الذي تقاضاه منه ما دامت الصفقة لم تتم لحساب هذا الأخير . وتبرير ذلك يقوم على افتراض أن الوكيل لم يقيم بتنفيذ الوكالة وتنصل منها ، فيلزمه رد الثمن وهذا ما يعرف بشراء الوكيل لحساب نفسه ما وكل في شرائه لحساب الغير .

التصل من التوكيل :

قال ابن سهل (728) : « وكييل باع منارا بتوكيل ثم غاب ، فقام ربه بعد ذلك على مشتريه وزعم أنه أمره ببيعه فشاوره في بيعه بثمانية مثاقيل ، فقال لا أبيع به ذلك فقال له المأمور أنا أبيعك لك من امرأة باثني عشر مثقالا مؤخرة وأنه رضي بذلك ، فقال المشتري : لا أدري شيئا من هذا الذي تدعى ، إنما اشتريته منه بثانيه مثاقيل قبضها مني .

قال القاضي : سألت ابن عتاب عن هذه المسألة فقال لا سبيل للبائع إليه ، فقلت له : فهل له على المشتري اليمين أنه قد دفع إلى المأمور الثمن ففكر ثم قال : له ذلك ، قال القاضي : النظر ألا يمين له عليه إلا أن يثبت أن المنار كان له وأنه أمر ذلك الإنسان ببيعه ونحوه » .

جوهر النزاع في هذه القضية أن شخصا أناب عنه وكيلا في بيع منارة يملكها ، ثم غاب هذا الوكيل فادعى الأصيل أنه لم يقبل ما عرضه عليه من بيعه إياها بثمن معجل قدره ثمانية مثاقيل ، إنما فوضه في بيع هذه المنارة بثمن مؤجل السداد قدره اثنا عشر مثقالا ، بينما زعم المشتري أنه تراضى مع الوكيل على شرائه بثمانية

(728) ابن سهل ورقة 152 .

مناقيل دفعها إليه فوراً ، وأنكر المشتري علمه بما جرى من مشاورة بين الأصيل والوكيل في خصوص تحديد ثمن البيع . وقد انتهى القاضي في هذا النزاع إلى أنه لا حجة على المشتري فيما ادعاه الموكل ، ولا سبيل لهذا الموكل إلى الرجوع على المشتري بشيء ما .

أما فيما يتعلق ببراءة ذمة المشتري من الثمن بأدائه إياه إلى الوكيل فإن ثبوت ذلك منوط بحلف اليمين متى تحققت واقعة توكيل الأصيل للمأمور في بيع هذه المنارة . والتفسير القانوني لهذه المسألة أن الوكيل بوصفه نائبا عن الأصيل يمثل هذا الأخير في التصرف الذي فوض فيه ، ومتى ثبتت الوكالة فإن التعامل بين الوكيل والمشتري يكون بمثابة تعامل بين الأصيل والمشتري فيلزم الطرفين على هذا الأساس ويقع اتفاق الوكيل مع المشتري فيما يتعلق بالثمن ملزماً للأصيل .

أما إذا انتفت الوكالة فلا يكون ثمة محل لشيء من ذلك ، لأن الأمر عندئذ يكون تصرفاً في ملك الغير ولا يحتاج به وبالتالي على المالك الحقيقي ، أما تصرف الوكيل بصفته نائبا ومفوضاً في حدود الوكالة فإنه يكون ملزماً للموكل ومرتباً إليه .

دعاوي استرداد الحيازة :

قال ابن سهل (729) : مسألة عبد الرحمن وفطيس ابني عيسى بن عبد الرحمن بن فطيس .

« أثبتنا عند صاحب المظالم في قرطبة أنى بكر بن أدهم عقد استرعاء بملك أبيهم عيسى لأرض بقرية دوش الجبل (730) من إقليم الجنسطمار من عمل قرطبة ، حدها كذا ، وأنه اغترسها كرماً ولم يفوت شيئاً من ذلك في علم شهدائه إلى أن توفي ، وأنهما تملكاه بعده ولم يفوتاه ، وأن عبد الملك بن محمد بن جمهور تسور عليهما في قطعة منه تعرف بالسهلة ، ولم يقدم على التكلم في ذلك لملكه

(729) ابن سهل ورقة 150 .

(730) لم يرد اسم هذين الموضعين في المصادر الأندلسية المعروفة بين أيدينا .

على قرطبة ، وأثبتا عنده موت أبيهما ووراثته وانفردهما بالكرم وحيز الكرم والقطيع ، وثبت حيازتهما عنده وأشهد بذلك كله ولم يبين في تقييده حد القطيع المغصوب ، ثم أقام بما قيد ابن أدهم لهما وأثبتاه عند القاضي محمد بن أحمد بن بقّي (731) وسألاه الرأي في ذلك ، فأفتى محمد بن جرج مولى الطلاء أن إنزالهما فيما غضب لهما واجب والحكم بذلك لازم ، قال : وجه الإنزال أن ترسل شاهدين ممن حيز عليهما الكرم المغصوب ، واللذين وجها للحيازة مع غلام من قبلك مع عبد الرحمن وفطيس إلى الكرم ، وينزلان فيه بأمرك وتشهد على ذلك من حكمك .

قال القاضي : وأفتيت أنا أن هذا الحكم نافذ لهما لا يحتاجان معه إلى ما سألاكه من الانزال ، وأيديهما مطلقة على ما نص في تسجيله لهما ولو لزمك ذلك للزم غيرك بعد ما شاء لهما ولا تصل الحكم إلى غير غاية .

وهذا أمر لا معنى له ولا سمع به ، إلا إن كان منعهما منه مانع ودفعما عنه دافع ، فوجه الحكم حينئذ أن تخضر مجلس نظري ذلك المعارض أو وكيله ويتقيد قوله بتبيين اعتراضه ، ثم يجري الخصام فيه على وجهه بحسب العادة فيه . والانزال أيضا لا يكون إلا في معين محدود الأقطار والجهات ، والقطيع المغصوب الذي جرى فيه الحكم لم يذكر تحديده ولا زرعه ولا في أي جهة من الكرم هو ، ففيما تنزلهما لو لزمك ذلك وفي أي قطيع ترجى الحجة للغائب ، حملنا الله وإياك على ما يقرب منه .

قال القاضي : هذه المسألة والتي قبلها كان باب الأفضية والأحكام أليق بها من هذا الباب ، لكننا ذكرناها هنا لما فيها من ذكر الإنزال إذا اتصل بذكر الانزال ذلك في الأملاك المبيعة ، والله ولي التوفيق « (732) .

(731) هو « محمد بن أحمد بن مخلد بن عبد الرحمن بن أحمد بن بقي بن مخلد بن يزيد توفي سنة

470 هـ / 1077 م » . الصلاة ، ترجمة 1203 ص 21 .

(732) ابن سهل ورقة 150 .

نخلص من وقائع القضية المتقدم ذكرها أن النزاع فيها يدور حول ما إذا كان لصاحب الأرض المعتصبة الحق في استرداد القطيع الذي اغتصب منه بحكم من القاضي بتمكينه من ذلك ، أم أن له هذا الحق دون حاجة إلى الالتجاء إلى القاضي .

فالأرض في هذه الخصوصية كانت ملكا لشخص أبرم بصددها عقد استرعاء لشخص آخر ، ثم مات عنها وورثه ولداه واغتصب الحاكم قطعة من هذه الأرض . وكان الرأي أنه متى ثبت حق الورثة لدى القاضي في قطيع من الأرض محدد المعالم وتأييد ذلك بعلم من يعرف هذا الحق ، كان له أن يستولى عليها بالانزال فيها ولو أن الحاكم الغاصب قام بتسويرها فإن اعتراض الغاصب كان عليه عبء الإثبات ولزم الالتجاء إلى قاضي المظالم للفصل في المسألة على الوجه المعتاد ، بعد سماع الشهود ودفاع الغاصب أو من ينوب عنه ولا سيما إذا كانت معالم الأرض محددة ، وهذا أدخل في باب الأحكام .

وهذه الصورة أقرب شبا إلى ما يعرف في القوانين الحديثة بدعاوي الحيازة ومنع التعرض ، حيث يحمي الشارع بصفة مؤقتة الغاصب في مواجهة المتعرض إلى أن تثبت ملكية صاحب الحق فيرد له حقه ، وذلك صونا للنظام في المجتمع حتى لا تسود الفوضى واقتضاء الحق بالقوة ويضطرب الأمن والنظام .

الإقرار في مجلس القاضي وعدم جواز الرجوع فيه :

ذكر ابن سهل في نوازه (733) : « طلب بييش بن فلان بخمسمائة مثقال ونيف من ذهب أغلبية رفعت إليه قراضا ، وكتب رب المال به عليه عقدا أشهد به على نفسه فقرأت العقد عليه وقلت له : عندك هذا المال . ؟ قال : عندي ، قلت له فأعطه إياه . فقال : منه هنا شيء ، ومنه غنم بطليوس ينهض معي وأدفع إليه الغنم ، وأعطيه الذي هنا . فقيل له : فسر هذا الذي عندك . فقال :

(733) ابن سهل ورقة 153 .

ثم أشياء — قيل له : ماهي ؟ قال : مات كثير من الغنم . وثبت هذا كله من مقاله فأفتى ابن عتاب ، إن عليه حميلا يوجَّهه حتى يثبت ما ادعاه من موت الغنم . وإن لم يقيم حميلا فليلازمه الغلام حتى يثبت ذلك . ودعا رب المال إلى اعتقال فرس هذا المطلوب لثلا يغييه ويدعي الجدم .

فأفتى ابن عتاب أيضا باعتقاله واعتقال جميع ما يوجد في منزله ، مما يشبه أنه للرجال ويلازمه في ذلك كله الغلام . وأفتى ابن عبد الصمد (734) أنه لا ضامن عليه ولا يلازمه الغلام ، لأن مال القراض من الأمانة لا في الذمة .

قال القاضي : والصواب في هذه المسألة عندي أن جميع المال قد لزمه إحضاره ولا يقبل منه ما ادعى موته من الغنم ، لقوله : المال عندي إذ وقفته عليه ، وهذا إقرار بجملته فلا يقبل منه دعواه في مجلسه أن بعضه ذهب بموت ولا غيره ، لأنه لو قال بعد هذا الإقرار : قد ذهب جميعه وإنما قلت هو عندي طمعا في تأخيره حتى أنظر في أمره وشبهه من الكلام لم يسمع منه ولزمه ، وإذا لزمه وبان لدده وروغانه وجب عليه ضامن به حتى يحضره ، والله الموفق للصواب .

تتلخص وقائع هذه القضية في أن شخصا أقرض آخر مبلغا من المال ، فلما طالب الدائن مدينه بأداء القرض لم ينكر وجوده عنده وأقر به أمام القاضي ، ولكنه ادعى أن جزءا منه لديه والجزء الآخر من ماله في بطليوس في هيئة غنم لديه ، فلما طلب إليه بيان قيمة هذه الغنم ادعى أن جانبا كبيرا منها قد نفق ، فأشار ابن عتاب بأن يتوجه معه مثل للقاضي إلى حيث توجد الغنم لإثبات دعواه .

أما قاضي الجماعة قرطبة فقد رأى في تصرف المدين ضربا من التهرب والمراوغة ، وقضى بأن عليه إحضار المال كله طالما أقر به ، وإذا تبين أن دعواه كانت بهدف التهرب من أداء الدين وجب عليه ضامن حتى يؤدي الدين الذي في ذمته .

(734) هو «أبو محمد موسى بن هذيل بن محمد بن تاجيت المبكري القرطبي يعرف بأبن عبد الصمد توفي 462» ، انظر ابن سهل ورقة 424 ، ترجمته في الصلة رقم 1335 ص 575 — 576 .

على من يقع الالتزام برد قيمة القرض في حالة تعدد المقترضين :

قال ابن سهل (735) : « دفع عبد الله بن أحمد إلى أحمد ومغيث أربعمائة مثقال ذهباً نصفية ، ليتجرا بها في صناعة الصرافين بسوق قرطبة على سبيل القراض وسنته ، ويتصرفا به في الصناعة المذكورة خاصة ، وقبض أحمد العدد المذكور وصار بيده ويده يكون مدة تجرهما به على القراض المذكور ، فما أفاء الله فيه كان بينهم أثلاثاً لعبد الله ثلث الربح بعد قبضه لرأس المال ، ولأحمد الثلث ، ولمغيث الثلث . ويكون تجر أحمد ومغيث وتصرفهما في المال على السواء ، وعليهما الاجتهاد في ذلك ما بلغ طاقتهما ، وليس لهما أن يصرفا المال المذكور في غير التجر الموصوف بالصناعة الموصوفة ولا أن يسافرا به ولا بشيء منه ، ورضي مغيث بأن يكون المال المذكور على يدي أحمد ، وعلى هذا الشرط دفع عبد الله إلى أحمد المال وعليه انعقد القراض بينهم .

سئل ابن عتاب عنه فجاوب : تصفحت هذا وتأملت إذا رغبت ذلك ، وهو عقد صحيح وقراض جائز لا علة فيه تبطله ولا شبهة توهمه ، قد أحكم عقده وأبرم أمره على مسألة لابن القاسم وقعت في المستخرجة وغيرها ، لا نعلم مسألة تعارضها ولا قولاً لأحد من أصحاب مالك يخالف قوله فيها ، فصار ذلك كالإجماع منهم عليها ، وهي منصوصة غير محتملة لوجوه التأويل مكشوفة من هذا المعنى مشهورة عند أهل العناية بهذا الشأن .

وهي : قال ابن القاسم في رجل دفع إلى رجلين قراضاً في المال عند من يكون ؟ نظر في ذلك إلى قول صاحب المال فاتبع قوله ، فإن اختلفا في الاشتراء والبيع فرأى هذا الاشتراء أو البيع وقال : هذا لا أراه فلا بد لهما من أن يجتمعا وإلا رد المال ، وهذا ما لم يقبض المال ، فإذا قبض فهو إلى من دفعه ربه عند مقارنتهما ، إن كان دفعه إليهما جميعاً فجميعاً ، وإن كان أحدهما فأحدهما وليس للآخر بعد كلام ولا مقال ، إذا كان بعلمه فتأمل رحمك الله نص هذا القول ونص العقد فإنك لا تجد بداً منه .

تناول هذه المسألة صورة عقد بمقتضاه دفع صاحب المال إلى شخصين مبلغا من النقود ليتجرا فيه بشروط معينة ، على أن يقتسم وياهما الأرباح فيما بينهم مثالثة بعد أن يسترد رأس المال ، على أن يكون الملزم بالرد هو الذي قبض المال بيده بالفعل وأصبح المتصرف فيه بإمرته بالاشتراك مع الآخر . ففي هذه الحالة يكون العقد صحيحا لا شائبة فيه ، ويقع الالتزام برد المال إلى صاحبه على عاتق من تسلمه من الشريكين باعتباره أنه هو الذي قبضه وإن كانا قد تسلماه معا مجتمعين فعليهما رده مجتمعين أيضا ، وهذا ما يتفق مع ما سبق أن أفتى به ابن القاسم في حالة مشابهة .

استنزال الأجرة من ثمن البيع :

قال القاضي : « أخبرني عبد الله بن موسى الشارقي عن ابن محون وابن الشقاق فيمن اكرتري دارا بعشرة دنانير لعام أو أشهر ثم ابتاعها بعشرين على أن الكراء عنه محطوط أن ذلك لا يجوز . قال ابن دحون : هذا إن كان إسقاط لكراء مشروطا وإن وضعه البايع عنه بعد عقد البيع جاز . قال لي الشارقي وأجازة ابن جرج وهو خطأ يريد لأنه ابتاع الدار والكراء الذي عليه بالعشرين التي دفع فصار ذهبا وعرضا بذهب وهو بين الفساد وما طوبى هو لا يدل على أن الكراء لا يفسخه الشراء وهو خلاف ما فوقه فتدبره » (736) .

وموضوع التساؤل في هذه الخصوصية يدور حول ما إذا كانت الأجرة المدفوعة مقابل الانتفاع بالعين تخصم من ثمن هذه العين فيما لو اشتراها المستأجر أم لا ، والمرجع في ذلك إلى اتفاق الطرفين فإن اصطلاحا في العقد على استنزال الأجرة من ثمن البيع وقع هذا الشرط صحيحا ، وإذا لم يوجد مثل هذا الاتفاق فالأصل أن ثمن البيع يدفع مقابل تملك العين أما الأجرة فهي لقاء الانتفاع بالعين إلا إذا رضي البائع فيما بعد باستنزائها من الثمن .

(736) ابن سهل ورقة 154 .

ولما كانت الأجرة هي مقابل المنفعة فإن اتخاذ صفة المالك والمستأجر في شخص واحد — علما بأن المالك يملك كلا من حق الرقبة وحق الانتفاع — يجعل الأجرة لا تلزمه بعد أن أصبح مالكا ، ومن ثم يجوز عدالة خصمها من ثمن المبيع ، لأن المالك لا يستأجر ملكه ، وغير صحيح ما يمكن أن يقال من أن الكراء لا يفسخه الشراء ، لأن المستأجر بعد أن يصبح مالكا لا يمكن أن يظل مستأجرا في الوقت ذاته لما تملك ، وهذه المثابة يسقط عقد الكراء وينسخ الإيجار بصيرورة المستأجر مالكا .

ولما كانت الأجرة مقابل الانتفاع بملك الغير ، فإن هذه الأجرة لا تصبح مستحقة مقابل انتفاع الشخص بملكه هو .

مسؤولية المكتري عن الشيء موضوع الكراء :

قال ابن سهل (737) : من أحكام ابن زياد تكشف رحمك الله ابن منتصر عن البغلين اللذين اكرتاهما من أيوب بن مزين إن كان ردهما أم لا ، فقال ابن منتصر : إني لم أكرت منك بغلين ، ولم أتعد الأمر الذي له اكرتيت ، ولا زدت على العدد الذي حد لي الرسول عنك أنك رضيت بحمله على بغليك ، فعطب البغل الواحد بمزاحمته الدواب على بئر في بعض الطريق ، ورددت البغل الآخر إليك كما أمرني الرسول المكتري لي منك ، وقال ابن مزين : إنما جاءني الرسول من ابن منتصر في اكرتاء بغلين مني فأكرت البغلين من ابن منتصر ، وبعثت الرسول بهما إليه على حمولة سلعة أقفزة قمح على كل بغل ، وحددت له مبيت ليلة لا غير فبات عني ليلتين .

قال ابن لبابة : « يخلف المكتري بالله الذي لا إله إلا هو في مقطع الحق لما زاد على الحمولة التي شارطه عليها ، ولقد عطب البغل بغير تضييع ولا تفريط ، ولقد رددنا إليه الإكاف (738) والرهن (739) ، وقاله محمد بن لبابة » .

(737) ابن سهل ورقة 154 .

(738) الإكاف : هو الرجل الذي يوضع على ظهر البغل .

(739) الرهن : هو الحبل .

من الأصول العامة المقررة أن المستأجر يجب عليه أن يحافظ على الشيء المؤجر
 عينا كان أو دابة بعناية الرجل الحريص ، وأن يستخدمه فيما أعد له في الحدود
 المعقولة التي لا تسبب له تلفا أو هلاكا أو بوارا . وفي هذه القضية استأجر
 شخص دابتين من صاحبهما عن طريق رسول أوفده إليه ، وقد اشترط صاحب
 الدابتين على الرسول ألا يزيد في أحمالهما مما يسبب لهما إرهاقا أو يتجاوز طاقتهما
 من الأحمال ، وأن يردهما بعد ليلة واحدة ، فإذا أصاب إحدى الدابتين عطب
 بسبب تجاوز الحمولة كان المستأجر مسؤولا عن تعويض هذا العطب ، ولا يعفيه
 من هذه المسؤولية إلا حلفه اليمين بأنه لم يسرف في الحمولة ، فتقبل منه هذه اليمين
 بمراعاة أن الاتفاق على الحمولة لم يتم بينه وبين المالك مباشرة وإنما بين هذا الأخير
 وبين رسول المستأجر . على أنه بالتحليل القانوني للواقعة المعروضة يبين أن هذا
 الرسول إن هو إلا وكيل المستأجر يعمل باسمه ولحسابه ، فإن تجاوز حدود الوكالة
 بارتكاب خطأ فيما يتعلق باستعمال الشيء المؤجر فالأفضل أنه هو الذي يسأل
 عن هذا الخطأ .

وفي القضية المطروحة نرى أن القاضي تخفف من مسؤولية المستأجر بقبول يمينه
 لما تقدم من أسباب ، وإذا كانت وقائع هذه القضية ترتد إلى القرن الرابع الهجري
 في الأندلس فلم نعثر على مبدأ على خلاف ما قضى به فيها في القرن الخامس
 الهجري .

أداء الأجرة في حالة التأخير من الباطن :

قال ابن سهل (740) : « اكترى رجل حانوتا لشهرين ثم أكراه من آخر
 لذين الشهرين ، كل شهر بكذا ، وانقضى الشهران ومضى من الثالث عشرة أيام
 ثم طلب المكتري الأول من هذا الثاني ما أكراه به للشهرين فقال : قد دفعت ذلك
 إليك . فأفتى ابن القطان : إن المكتري الثاني مصدق مع يمينه في دفع الكراء إلى

(740) ابن سهل ورقة 155 .

الأول ، وإن كان انقضاه أمد الكراء قريبا لخروج الحانوت عن يد المكتري الأول ، وانقطاع سبب ملكه عنه برجوعه إلى ربه ، وكأنه قاسمه على ذهاب الدر من يد المرتن بينة ، أو كان مما لا ضمان فيه لأنه مما لا يغاب عليه ، ثم لا يختلف الراهن معه في مبلغ الدين ، فالقول قول الراهن إذ لم يبق بين المرتن الذي كان في مبلغه كالشاهد له على ما في سماع يحيى وفي غير العتبية . قال القاضي وسأل ابن عتاب عن ذلك فقال : أيما يصدق المكتري في كراء الشهر الأول إذا حلف أنه قد دفعه ، وأما الشهر الثاني فالقول قول المكتري الأول الذي أكرى الحانوت منه مع يمينه لقرب انقضاء أمد الكراء ، ولا فرق بينهما وبين رب الدار والحانوت لو تنازع مع المكتري في قبض الكراء . وتكلمت مع ابن مالك في ذلك فقال مثله وقال لي : كما لا يختلف خروج الساكن من الدار وبقاؤه فيها في تنازعهما في دفع الكراء ، وهذا الصواب والله أعلم . » .

صورة هذه القضية أن شخصا استأجر دارا من مالكةا لمدة شهرين ، ثم أجزها من الباطن لشخص ثالث ، ومضت عشرة أيام من الشهر الثالث ، فلما طلب المستأجر الأصلي المستأجر من الباطن بالأجرة ، قبل القاضي من المستأجر الثاني حلف اليمين على أنه أدى الأجرة إلى المستأجر الأصلي ، واكتفى بهذه اليمين لبراءة ذمته . أما كون علاقة المستأجر من الباطن قد انتهت بعد عشرة أيام من الشهر الثالث فمعناه أنه رفع يده عنها وأخلاها بعد هذه الأيام العشرة ، فبقاؤه في يده خلال الشهر الثاني والعشرة الأيام التالية ينطوي على استصحاب القرينة التي أخذ بها القاضي ، وهي أن دفع الأجرة يتم مقدما ، فإذا حلف اليمين كانت يمينه بالإضافة إلى هذه القرينة مثبتة لبراءة ذمته .

التنازع في الكراء :

قال ابن سهل (741) : « اكرى رجل دارا لعشرة أشهر ، وسكنها ورحل عنها ، ثم قام عليه ربهما يطلبه بكراء الشهر العاشر ، بعد أربعة أشهر من خروج

(741) ابن سهل ورقة 155 .

المكتري منها . فقال : كنت شرطت عليّ التقديم لآخر الأشهر فقدمت كراءه إليك ، وقال ربهما لم أشترط ذلك عليك ولا قبضته منك . فأفتى ابن عتاب أن القول قول ربهما مع يمينه أن لم يقبضه منه ، لادعاء المكتري في تقديمه يريد ولاقراره أنه لم يدفعه في محله كما قال قد دفعته إليك بعد انقضاء شهرين أو ثلاثة من انقضاء أمر الكراء .

وأفتى ابن القطان وابن مالك أن الساكن مصدق مع يمينه لطول أمد سكوت ربهما عنه بعد خروجه منها ، يريدان لأنه لو قال دفعته إليك عند انقضاء أمد الكراء لصدق مع يمينه وكذلك يصدق في تقديمه ، وكان الذي ادعاه كثيرا ما يشترطه الناس من تقديم بعض الكراء لآخر أمد السكنى ، ويتفرع من هذا أن تشاح مع رب الدار في باقي الكراء ، فقال ربهما ادفع إليّ من الكراء في كل شهر ما ينوبه من الجميع ، وقال الساكن إنما أدفع إليك ما ينوبه من باقي الكراء وتركتنا ذكره كراهة التطويل .

يتلخص موضوع هذه القضية في أن شخصا استأجر دارا من مالكة للمدة عشرة أشهر ثم رحل عنها ، وبعد انقضاء أربعة أشهر من تاريخ نهاية مدة الإيجار طالبه المالك بأجرة الشهر العاشر بمقوله إنه لم يدفعها .

وقد اختلف الرأي في هذه المسألة ، فذهب ابن عتاب إلى أن المالك يصدق بيمينه فيما يدعيه من عدم اقتضائه أجرة الشهر العاشر ، ولكن ابن القطان وابن مالك ذهبا إلى أن سكوت المالك على المطالبة بأجرة الشهر العاشر مدة أربعة أشهر يعتبر قرينة لصالح المستأجر ، الذي يصدق في هذه الحالة بيمينه فيما لو حلف أنه أدى الأجرة بأكملها سلفا ، لأنه لو قال أنه أدى الأجرة المستحقة عن هذا الشهر بعد انقضاء مدة الإيجار لصدق بيمينه ، فمن باب أولى يكون مصدقا بيمينه فيما لو قرر أنه أدى الأجرة جميعها مقدما وتأيدت هذه القرينة بسكوت المالك عن المطالبة بهذه الأجرة مدة أربعة أشهر بعد خروج الساكن من العين .

تملك الغلة :

قال ابن سهل (742) : « قال القاضي أبو بكر بن زرب في مسأله : من

(742) ابن سهل ورقة 156 .

ادعى أنه ابتاع دارا من رجل فأنكره ذلك ولم تقم للمدعي بينة فإنه يؤخذ بخرجها وقضى بذلك . فقال له ابن دحون : أليس الغلة بالضمان فقال : ليس في مثل هذا . هو مقر بأن الدار كانت للقاضي ويزعم أنه ابتاعها ولم يثبت ذلك فهو يرجع عليه بالغلة ، ولو قال الدار ملكي ولم يدع ابتاعها ثم ثبت للقائم ملكها لم يرجع عليه بالغلة ، ولو قال الدار ملكي . قال القاضي أبو الأصبع قد سمعت بعض شيوخنا يقوله وهو دليل ما في الشفعة من المختلطة » .

يؤخذ من مفهوم هذه القضية أن من يشغل عينا كدار مثلا ، ويدعي أنه تملكها عن طريق الشراء ثم يعجز عن إقامة الدليل على صحة ادعائه ، فإنه يلزم بخراجها للمالك الذي أنكر بيعها إليه . أما إن كان يدعي أن الدار ملكه بطريق ما غير طريق الشراء ، فإنه لا يلزم في هذه الحالة بأداء الأجرة إلى من يدعي ملكية الدار إلا إذا أقام هذا الأخير الدليل على صحة ادعائه .

وجملة القول أن الأجرة وهي مقابل المنفعة التي هي إحدى عناصر حق الملكية ، لا تستحق إلا لمن يثبت له أصل هذه الملكية ، لأن مالك الأصل يملك الفرع ، وهذا هو المنطق السليم الذي ذهب إليه القاضي في موضوع المنازعة .

السمات العامة للمعاملات في قرطبة في القرن الخامس :

نخلص من استظهار الأفضية التي سلف إيرادها على التفصيل والبيان الموضحين فيما تقدم ، أن القرن الخامس الهجري في قرطبة تميز بطابع في المعاملات المدنية والتجارية وفي التحقيقات والمحاکمات الجنائية ، ويمكن تحديد ملامح هذه المعاملات بوجه عام بما يلي :

أولا : تخصيص القضاء وتحديد وظيفته وولايته بحسب طبيعة المنازعات وموضوعها ومبلغها من الأهمية ، وتوزيع صلاحياته على هذا الأساس بين جهات مختلفة متدرجة ومراتب متباينة ، بما يحققه التخصص من مزايا اكتساب الخبرة والتمكن من معرفة المبادئ والأحكام السابقة واستقرارها ، وسرعة الفصل في الخصومات وما يترتب على التدرج من إسناد كل منازعة إلى من هو أكثر صلاحية لنظرها من القضاة .

وقد كان ثمة قاضي الجماعة وصاحب المدينة والقاضي العادي وقاضي المظالم وقاضي الرد وصاحب السوق وصاحب الشرطة . ولكل مرتبته واختصاصه الذي يتفق مع هذه المرتبة ومع درجة أهمية المنازعة وخطورتها ، على أنه لم يكن هناك حد فاصل بين اختصاص كل من هؤلاء واختصاص الآخر ، فكثيرا ما كان يقع مزج وتداخل بين هذه الاختصاصات ولا سيما إذا ما كانت المنازعة تثير مسألة قانونية مما يدخل في اختصاص أكثر من قاض واحد .

فكان القاضي الذي تعرض عليه مسألة من هذا القبيل يتناولها برمتها ، ويفصل فيها بغير توقف من نظرها ، حتى لا يرد المتنازعين إلى قاض آخر قد يتصل هو أيضا من الحكم فيها ، فيكون ثمة تعطيل لمجرى العدالة ، وهو ما يسمى في العرف القانوني الراهن بتنازع الاختصاص السلبي ، حيث لا يجد صاحب الحق قاضيا ينصفه ويفصل في ظللته ، بينما تغلب القضاء في قرطبة في تلك الحقبة من الزمن على هذه الصعوبة بأيسر الطرق .

ثانيا : أن رجل القضاء — على هيئته وعلى الثقة في علم القائمين عليه وبراعة اجتهادهم وإلمامهم بالفقه وبالأصول والمبادئ والسوابق القانونية — لم يكن يستأثر بإبداء الرأي في المسائل التي تتباين فيها وجهات النظر ، بل كان يأخذ بمبدأ الشورى في القضاء ابتغاء العدالة المطلقة ، بالرجوع إلى أهل الرأي ومشاورتهم واستطلاع حججهم ، ورأى السلف من الفقهاء من خللهم فيما أشكل على القاضي من أمور للاهتمام إلى أصوب الحلول وأرجحها وأعد لها في كل مسألة تثير صعوبة قانونية ، توكيدا للطمأنينة في نفوس المتقاضين وتلمسا للعدالة الحققة وتصونا من الوقوع في الزلل .

ثالثا : أن المعاملات بين الأفراد في تلك الحقبة من التاريخ كانت من التطور والتشعب والتنوع واتساع الجوانب ، تبعا لازدهار أوجه النشاط الحضاري والاجتماعي والاقتصادي وتعدد المصالح والنمو العمراني بحيث

خلف الفصل في القضايا — وكان هذا الفصل مبنيًا على الاجتهاد —
تراثًا قضائيًا يعدُّ ثروة خصيبة في الفقه الإسلامي .

رابعًا : إن أهم القضايا شأنًا كانت هي تلك المتعلقة بالمنازعات العقارية ، وأن
المبادئ التي قررها القضاء في شأنها تكاد تتفق في روحها وجوهرها
وتأصيلها مع العديد من المبادئ والأصول القانونية المأخوذ بها في الكثير
من التشريعات الحديثة ، بل يمكن أن تعد هي المصدر التي استوحته
تلك التشريعات فيما تضمنته من أحكام .

ولم يكن القضاء في المنازعات الإدارية أقل شأنًا منه في المنازعات
العادية ، وقضاء المظالم خير شاهد على ذلك بما كفله من إنصاف
للضعيف إزاء أي اعتداء يمس من جانب صاحب النفوذ والسلطة .

وقد تميز القضاء الإسلامي في تلك الآونة بتولي القاضي بحسب
اختصاصه تنفيذ الأحكام التي يصدرها ، حفاظًا على حقوق أصحاب
الشأن وعلى قدسية الأحكام واحترامها . وقد كانت إجراءات التحقيقات
الجنائية تتميز بكفالة ضمانات الحيدة وحق الدفاع وعدالة التصرف على
أمثل وجه ، فالدقة في البحث والتحري والمعاينة والتفتيش والاستقصاء
وإثبات الحالة هي دأب المحقق ، مع عدم الاعتداد باعتراف متزعر
بالإفراغ أو التهديد أو الإكراه ، كذلك سلم هذا القضاء من الانحراف
في التحقيق لغرض أو هوى ، ومن العبث بالخرابات ومن المساس بها ، ما
لم يثبت الجرم ضد مرتكبيه بدليل قاطع مقبول والعيب الشكلي في
الإجراءات موجب لبطلانها ، والقصاص واجب متى تحققت دواعيه ،
ولا توقع عقوبة إلا بعد مشاوررة في ضوء الوقائع التي تثبت صحتها من
التحقيق الذي يقوم به صاحب المدينة وأعوانه من ذوي اختصاصات
رجال الشرطة .

كل هذا دليل على وجود نظام قانوني وقضائي في المجتمع القرطبي في
ذلك الحين ، على مستوى رفيع من المبادئ القويمة وأصول العدالة يعتبر

إحدى الدعامات الأساسية في بنية الدولة ، ويشهد بحسن تنظيم هذا البنيان وتقدمه الحضاري ، على الرغم مما يتميز به القرن الخامس (وهو الذي تستغرق الشرط الأعظم منه الفتنة والحروب الأهلية ثم عصر الطوائف) من فساد الحياة السياسية والإدارية بوجه عام ، فإن سلطة القضاء ظلت بعيدة إلى حد ملموس عن التأثير بهذه العوامل وعن الطابع العام الذي يتميز به هذا العصر من الناحية الخلقية وهو تزعزع القيم وتخلخلها ، وهذا هو ما يستخلص من تلك القضايا التي تعرضنا لها خلال هذه الدراسة ، إذ رأينا أن سلطة القضاء كانت محتفظة باستقلالها وجارية على تقاليد موروثه عن العصر السابق ، لم تكد تمتد إليها يد الفساد كما امتدت إلى كثير من ميادين الحياة العامة في قرطبة خلال هذا القرن .

مستوى المعيشة

لعل أنسب تطبيق لدراسة مستوى معيشة الأفراد في قرطبة في القرن الخامس الهجري هو ما ذكره ابن سهل في نوازله في باب الحضانة والنفقة ، إذ يوضح لنا النفقات ومقدار ما ينفق منها ، وبالطبع تلك كانت الحد الأدنى للإنفاق كما حددها أئمة مذهب مالك الفقهاء والمجتهدون .

وليس هذا معناه أن غالبية أفراد المجتمع الأندلسي عامة والقرطبي خاصة ، كانت تلك النفقات هي الحد الأدنى لهم ، ولكن ربما كان العكس صحيحا ، فإن هذا المستوى المعيشي ربما انطبق على أدنى فئة من المجتمع الأندلسي ، وهي فئة العامة ، هذا إلى جانب أنه لم يغيب على الفقهاء عند تحديد تلك النفقة يسر الشخص وسعة حاله وكفافه وفقره .

النفقات المنزلية وتشمل السكن والغذاء والكساء .

والزوج هو المسؤول عن تدير تلك النفقات المنزلية للزوجة ، مهما كانت الطبقة الاجتماعية التي تنتمي إليها ، وترك تحديد ذلك للقاضي طبقا للمستوى

الاجتماعي الذي يعيشه الزوج والزوجة ، فذكر ابن سهل في نوازله « أن النفقة واجبة للزوجة على زوجها إذا بنى بها أو دعى للبناء بها ، شريفة كانت أو وضعية وغنية أو فقيرة ولا ثمة حد لها إلا على قدره وقدرها مع اجتهاد السلطان عند نزول الأمر وعلى حال الزمان إذا لم يتفقا في ذلك على شيء » (743)

كان القاضي يحدد للزوجة تفاصيل نفقات الغذاء ، وكانت تشمل القمح والإدام الزيت والخل شهريا ، وذلك لدخول الزيت والخل في الطعام اليومي للأسرة القرطبية ، هذا إلى جانب اللحم الذي كان يفرض أسبوعيا ، أشار ابن سهل إلى ذلك بقوله إنه إذا لم يتفق الزوج والزوجة على مقدار ما ينفق في البيت وطلبت أن يعرض لها عليه ، «فرض لها من المعاش قفيز قمح في الشهر بالكيل القرطبي ، وهو فيها وسط من الوقت وهو بالمد أربعة وأربعون مدا ، هكذا قال ابن حبيب في ذلك كله ، ويريد بهذا المد مد النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو رطل وثلاث » (744) .

وتعادل تلك الكمية في المشرق كما ذكر ابن حبيب رواية عن ابن القاسم : « يفرض لها في بلدنا — يعني مصر — ما بين الويتين إلى الثلاث ، والوية مقدار نصف قفيز بالقرطبي لأن في الوية اثنين وعشرين مدا . وسئل مالك عن ذلك فقال : « يفرض لها ببلدنا هذا مد لكل يوم بالمد الشامي ، وهو مد وثلاث بمد النبي صلى الله عليه وسلم » (745) .

كذلك كان لها نصيب من الزيت والخل لدخوله في جميع الأطباق الأندلسية الباردة والساخنة ، هذا إلى جانب استعمال الزيت في الإضاءة . قال ابن حبيب : « ويفرض لها من الإدام الزيت والخل على اجتهاده وعلى حال البلد ، وأرى أن يفرض في بلدنا ربع خل ونصف ربع زيت في الشهر لأنهما الإدامان اللذان يدور عليهما المعاش كله من السخن والبارد مع الاستسراج من

(743) ابن سهل ورقة 104 .

(744) المرجع السابق نفس الورقة .

(745) المرجع السابق نفس الورقة .

الزيت « (746) . وأضاف أيضا أنه « لا يفرض لها سمن ولا غسل ولا قطنية ولا صير » (747) ولا جبن ولا غيره ، إلا إذا كان كارها في ذلك » .

وقد حرص المشرع على أن يكون لها نصيب من اللحم ، وقد حدد تلك الكمية وعدد مرات تناولها أسبوعيا .

وقال ابن حبيب : « ويفرض لها اللحم المرة بعد المرة لا في كل ليلة ، والوسط في الجمعة ويوما وليلة ، وأرى أن يفرض اللحم درهما في كل جمعة إذا كان زوجها موسرا » .

ولم يهمل المشرع المصروف الشهري للضروريات الاستهلاكية .
وقال ابن حبيب : « وللصرف في الشهر لنوائبها من ماء وطحن وخبز وغسل وثياب درهمين أو ثلاثة في الشهر » .

كما افتى المشرع بأن الإكساء للزوجة طالما أنها حديثة عهد بالبناء ، إلا إذا كان صداقها يسيرا ، وقال ابن حبيب : « أما الكسوة فتصرف إن كانت حديثة عهد بالبناء وشورتها من صداقها عندها ، فليس لها غيرها لا في ملبس ولا مفرش وملحف بل له الاستمتاع بذلك معها ، ولا كلام لها فيها إلا إذا كان صداقها يسيرا لا يقوم منه ذلك كله فعليه أن يكسوها ما لم يبلغه صداقها ، قال ابن سهل : (748) « وإن كان عهد البناء قد طال واختلقت (749) الشورة أو كان صداقها يسيرا كما ذكرنا فعليه لها ما لا غنى عنه لها ، وذلك في الوسط فراش ومرفقة وإزار واحد ولبد وتفترشه على فراشها إن كان لا يستغنى عنه لعقارب تخاف أو حيات أو فأر وبراغيت وإلا فلا سرير عليه ، وعليه من الحصر ما يكون عليه الفراش ، حصير حلفاء أو حصيرتين أو بردة ولباسها قميص فرو

(746) المرجع السابق نفس الورقة .

(747) نوع من السمك المملوح . انظر لسان العرب مادة صير .

(748) المرجع السابق نفس الورقة .

(749) اختلقت أي ... بليت

لثنائها ، من لباس مثلها من خرفان أو من فنليات (750) ، وقميص يوارى الفرو ولفافة سابغة (751) لرأسها ومقنعة سابغة فوق اللفافة لتجمع بها رأسها وصدرها ، فإن لم تكن مقنعة (752) فخمار فإن لم يكن خمار فأزار تقذفه على رأسها وتجمع به ثيابها ، وخفين وجوربين يكون الخفان والفرو لستين ، ثم يجرد ذلك لها ويكون غيره مما وصفنا لسنة ، ثم يجرد ذلك والحكم مخير إن شاء أخذ هذا كله لها باسمه كما وصفنا وإن شاء أخذه بأثمانها ثم دفع ذلك إليها ، ما كان منه للشهر فمشاهرة وما كان على السنة فسنة سنة ، وما كان لستين فكذلك ما فعل منه فهو صواب .

وأضاف ابن سهل قوله : « رأيت مذهب ابن المواز ألا يكسوها إلا ما يشبه مثلها ، وإن عجز عن ذلك فرق بينهما وليس أن يكسوها ثوب صوف ، وإن لم يجد سعة إذا لم يشبهه مثلها » (753) .

وذكر ابن سهل (754) مثالا عمليا لما طلبه ابن خالد من الفرض له بالنفقة والكسوة والخدم ، وكان على سعة من الحال فحدد مشاور قرطبة هذه النفقة كالآتي :

« وذلك قفيز قمح مطحون ، ومن الزيت نصف ريع للوقيد والإدام ، وحمل حطب ، وصرف سلعة درهم لكل شهر ، وإن اشترت له خادم فرض لها قفيز مطحون ، ودخلت في هذا الصرف ، ويشترى له ظهاره » (755) وغلالة وسراويل للصيف مما يشبه مثله ، ورداء وكسوة الشتاء فرو ومحشو وزوج

(750) وردت في الأصل قنليات والصواب ما أثبتناه والمفرد قنلية (Coneio) بالإسبانية ومعناه الأذن البري .

(751) سابغة : أي واسعة .

(752) في الأصل مضمعة والصواب ما أثبتناه .

(753) المرجع السابق نفس الورقة .

(754) المرجع السابق ص 107 .

(755) الظهارة كساء خارجي يلقى على الثياب .

أقراق (756) وجوارب وخفان بلبودهما مما يصلح لمثله في سعة ماله قاله محمد بن لبابة ومحمد بن وليد وأيوب بن سليمان .

وكان هناك الكثير من أصحاب البيوتات الأندلسية المسورة من ملاك أراض أو تجار ، ولعل ما كانت تملكه من أراض وضياع يفسر لنا المستوى المعيشي المرتفع الذي كانت تتمتع به ، والأمثلة على ذلك كثيرة يكفينا منها ما أوردته المصادر من وصف هدية ابن شهيد للخليفة الناصر (757) لتدل على مستوى الأرسقراطية العربية حينذاك .

وفي القرن الخامس لم تعدم قرطبة هذا المستوى الاجتاعي من الثروة والغنى ، خاصة في عهد بني جهور ، وكان رئيسهم أبو الحزم من أغنى رجالات قرطبة ، وهناك أمثلة كثيرة على هذا المستوى ، فعبد الله بن أحمد بن غالب بن زيدون والد أبي الوليد الوزير كانت له ضيعة بإلبيرة (758) وكذلك الفقيه أحمد بن إبراهيم بن أبي سفیان الغافقي من أهل قرطبة والذي توفي سنة 410 هـ في ضيعة بإلبيرة (759) .

وكان لابن حزم الفقيه ضياع بالسهلة غربي قرطبة (760) ، وكان للقاضي أبو الحسن الجذامي ضيعة بقرطبة (761) .

ومما يدل على ارتفاع مستوى المعيشة لبعض أصحاب البيوتات الأندلسية ، ما ذكرته المصادر من أن مجلس القاضي عبد الرحمن بن بشر كان عجيب الصنعة

(756) في الأصل أواق ولعل الصواب ما أثبتناه ، وهي جمع «قرق» وهو الخذاء .

(757) نفع الطيب 334/1 .

(758) توفي سنة 405 هـ أثناء توجهه لتفقد ضيعة . انظر التكملة ترجمة 1279 ، ص 445

— 446 .

(759) الصلة ترجمة 55 ص 34 ، 35 .

(760) طوق الحمامة 66 .

(761) النباهي 93 .

حسن الآلة ، ملبس كله بالخرقة : جدرانه وأبوابه وسقفه وفرشه وستوره ونمازقه ، وكل ذلك متشاكل الصفات ، وبهذا المجلس كان أنسه وخلوته (762) . وذكر ابن حزم أنه كان في داره بستان يتطلع منه على جميع قرطبة (763) ، وكذلك كان أبو عامر محمد بن عامر يحب شراء الجوارى اللاتي يتعشقهن ثم لا يلبث أن يبيع الجارية (بأبخس) الأثمان ، وأتلف في ذلك عشرات من ألوف الدنانير عددا عظيما (764) .

وفي الفصل الذي كتبناه عن أحكام المعاملات في قرطبة ما يدل على مستوى المعيشة التي كانت تعيشها بعض الطبقات الأندلسية من الغنى ووفرة الأموال لديها .

ولدينا أمثلة على أن بعض خلفاء الفتنة كانوا يعيشون في مستوى معيشي منخفض ، منهم المستكفي محمد بن عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الرحمن الناصر ، (766) الذي بلغت به الحال قبل تملكه أنه كان يستجدي الفلاحين .

حدد الفقهاء نفقة امرأة كبيرة محجور عليها ، فذكر ابن سهل في نوازل ما تتكلفه هذه المرأة من نفقات في حياتها المعيشية حتى عند غلاء الأسعار ، وأن تلك النفقة تنوعت ما بين مسكن لها الحرية المطلقة في تحديد مكانه ، ومأكل ولباس لها صيفا وشتاء فقال : « في الشهر ربعي دقيق وثنني زيت ونصف حمل متوسط من حطب وثلاثين درهما في صرفه ، وفي غلاء السعر ربعا ونصف ربع من دقيق وثننا ونصفا من زيت ، وللباسها في العام قميصين وسراويلين وخفا ومقنعا من كتان ، وفي زمن البرد محشوا وفروا لثلاثة أعوام ، ولرقاها ملحفة ومرفقة لثلاثة أعوام وكساء فوقيا وفراشا مملوءا من صوف لأكثر من هذه المدة على حسب ما

(762) النباهي 88 .

(763) طوق الحمامة 109 .

(764) المرجع السابق 73 .

(765) انظر : ص 194 وما بعدها .

(766) المغرب في حلى المغرب 55/1 .

يرى ، وكان أخوها عبد الرحمن وصيها قد أراد أن يضمها إلى داره لتسكن معه وأبت هي إلا السكنى مع بني أخيها فأفتى الفقهاء أن لها السكنى حيث شاءت « (767) .

من هذا النصف نرى احترام وتقدير الفقهاء للمحجور عليها ، وأن النفقة كانت من السعة بحيث تكفيها من شتى الظروف كما وضع في النص . وكذلك كانت النفقة على الرضيع كافية جدا للإئناق عليه ، وشملت جوانب الحياة المعيشية من مأكل وملبس صيفا وشتاء ومسكن .

فصل ذلك ابن سهل في نوازه بقوله : « وفرض غيره بغير قرطبة لرضيع قميصين ومحشوا وبنقتين (768) وفسقتين من كتان ولفاقتي كتان ولفاقتي صوف وشويذكة (769) بصوف في مهد وقطعة نطع (770) للشويذكة ومخدة مملوءة صوفا ونصف ملحفة ولحيف كان محشوا قطنا ، ولنفتته في الشهر ربع ربع دقيق وثمنى زيت طيب للأكل وثمنا واحدا للوقيد وربعا ونصفا من قمح وأجرة الرضاع وأجرة إكراء مسكن لها » (771) .

نفقة الطفل ابن ستة أعوام :

فلعل ما يلفت النظر هنا في هذه الحالة أن متطلبات الحياة المعيشية لم تقتصر على المأكل والملبس المتنوع صيفا وشتاء والمسكن ، بل شمل أيضا نفقات معلم القرآن والحجام والحمام وتفصيل ذلك كما ذكره ابن سهل في نوازه (772) .

-
- (767) ابن سهل 108 .
(768) البنيقة في الأصل لغة هي لبنة القميص وهي رقعة تزداد في الثوب حتى يتمسح ، ويبدو أنها هنا رقعة تلحق بثوب الطفل لتحمي صدره من وسخ الطعام .
(769) ربما كان المقصود بالشويذكة رقعة قماش . ربما كانت من أنواع المشمع لتحمي فراش الطفل من البلل .
(770) النطع كساء من الجلد .
(771) ابن سهل 108 .
(772) المرجع السابق 108 — 109 .

« فقصر في بعض وأفرط في بعض قال : « قال في الشهر ربحا وربح من الدقيق الطيب ، ومن الزيت العذب ثمنان ومثله للوقيد ، ومن الحطب الجزل حمل من أربع حزم ، ومن الصوف نصف مثقال يدخل فيه أجرة الفران ومعلم القرآن والحجام والحمام ، وله كراء نوبة من المسكن الذي يسكنه مع أمه ، ويخدمه من يقوم بجميع أموره ويكسى في العام للباسه قميصان من لين الكتان ومحشو كتان رقيق أو ملحوم صفيق (773) وزوجا سراويلات من كتان ، وله من الأخفاف الجداد ثلاثة أزواج وفي البرد فرو خرفان وجوارب صوف وكبالة (774) من خبز وغفارة يراوية (775) وللرقاد مرفعة كتان ملونة ومخدة كتان بيضاء مملوءتان صوفا وقطنا جديدا وملحفة كتان جديدة لينة ولحاف جديد من كتان محشو بالقطن ، وللبيت الذي يسكن فيه مع غيره حصير حلقاء ومقعد صوف مبطن بجلد ، ووساد صوف لزمن الشتاء وغمرقة جلد لزمن الصيف ، وما يحتاج إليه من أواني الفخار للعجين والاستسقاء والشرب ، وغربال الدقيق وحبل البئر ، فهذا ما حضرني في ذلك بعد الاجتهاد والتقصي » .

أما عن الأسعار : فسنتصر هنا على ذكر أثمان بعض الأشياء استطعنا أن نخرجها من مخطوط ابن سهل ، فعلى سبيل المثال :

* ثمن البغل ستون دينارا سنة 474 هـ (776)/1081 م
* ثمن المنزل داخل قرطبة 288 مثقالا (777)

(773) صفيق معناها : سميك .

(774) أغلب الظن أن هذا اللفظ مأخوذ من اللاتينية Capiella وهي تصغير Cappa (بالإسبانية الحديثة Capilla تصغير Capa) وهو يدل — حتى اليوم — على عباءة قصيرة تلقى على الكتفين وتشد حول العنق بهراط .

(775) لم نسمعنا المصادر التي بين أيدينا بتفسير لهذا اللفظ .

(776) ابن سهل 171 .

(777) المرجع السابق 171 — 172 ، المثقال من الذهب يعدل سبعة أثمان الدينار ونصف دينار ، انظر ضوابط دار السكة 88 ، واختلف في نسبة الدرهم إلى نسبة المثقال فقيل مثلا أن 10 مثاقيل = 2/7 . 14 درهم ، انظر المرجع السابق ص 47 هامش 3 .

* جنة بحاضرة قرطبة بشرقى مدينتها بربرض حوانيت الرىحاني بحومة مسجد
أسلم ، بيعت بمبلغ 240 مثقالا ذهبا قرمونية في سنة 457 هـ (778) /
1064 م .

* اشترى شخص أمة سوادء وكان ثمنها 161 مثقالا ذهبيا قرمونيا (779) ،
وذلك في القرن الخامس الهجري .

* حدث قحط في إشبيلية في القرن الخامس الهجري في بعض الأعوام فبلغ
قفيزهم أحد عشر مثقالا وزيتهم ثمانية مثاقيل للقسط (780) .

ولقد ارتبط مستوى المعيشة للأفراد في قرطبة في القرن الخامس الهجري بالحالة
السياسية .

فلقد تعرضت قرطبة لفتنة سياسية أدت إلى اضطراب وكساد اقتصادي خلال
الفترة الأولى من القرن الخامس الهجري (399 — 422 هـ) وانعكس ذلك على
مستوى معيشة الأفراد ، إذ ترتب على غلاء الأسعار ارتفاع مستوى المعيشة بالنسبة
لطبقات المجتمع القرطبي ، خاصة طبقة العامة مع قلة دخل الفرد منهم ، الأمر
الذي دفع الكثيرين إلى الهجرة بعيدا عن قرطبة ، وخاصة طبقة الحرفيين التي
جذبها مدن أندلسية أخرى فنشطت فيها الصناعات والحرف (781) .

أما طبقة أصحاب الأراضي والتجار فلم يكونوا أسعد حظا من الحرفيين وأرباب
الصناعات السابقة ، فقد عدموا مواردهم المالية نتيجة لعدم الاهتمام بالأراضي
الزراعية وكساد التجارة في ظل الأحداث والظروف السياسية .

أما فترة حكم بني جمهور لقرطبة ، فهي تمثل استقرارا للأحوال السياسية
والاقتصادية ، انعكس أثره على حركة المعاملات ورخاء الأسواق وإحياء لصناعات

(778) المرجع السابق 173 .

(779) ابن سهل 165 .

(780) الصلة 519/2 .

(781) عالجتا ذلك في فصل الصناعة .

ركدت في فترة الفتنة ، واستصلاح للأراضي الزراعية حول المدينة ، وأدى كل ذلك إلى استقرار مستوى المعيشة ، نتيجة ارتفاع دخل الأفراد لدى كل الطبقات القرطبية وانتعاش أحوالهم المعيشية ، واستمر ذلك فترة حكم بني عباد الأولى لقرطبة ، أما فترة خضوع قرطبة لبني ذي النون في طليطلة وما تبعها من قلق سياسي ، فلا بد أن يكون أثر على الحالة الاقتصادية بسبب عدم استقرار الأحوال ، وانعكس ذلك على مستوى معيشة الأفراد فارتفع مستوى المعيشة ، ولم يقابله ارتفاع في مستوى دخل الأفراد نتيجة لعدم استقرار الأوضاع السياسية .

والفترة التالية من (471 — 500) ، وتشمل حكم بني عباد (471 — 484 هـ) وما تلاها من فترة حكم المرابطين شملت الجزء الأخير من القرن الخامس الهجري .

ويمكن أن نقول أن هذه الفترة اتسمت باستقرار مستوى المعيشة للأفراد وزيادة دخلهم ، بالرغم من ارتفاع أسعار السلع الاستهلاكية وزيادة المكوس التجارية أثناء فترة الحروب الدائرة بين المسلمين والفرنوسو السادس في قرطبة .



الفصل الثالث

الحياة الاجتماعية في قرطبة

1 عناصر المجتمع القرطبي :

- الأندلسيون .
- البربر .
- الصقالية .
- أهل الذمة .

2 الحياة العامة في قرطبة .

- الزواج .
- الطلاق .
- مشهد الشارع في قرطبة .
- الأعياد والمواسم والاحتفالات .
- وسائل اللهو والطرب في قرطبة

عناصر المجتمع القرطبي .

- الأندلسيون .
- البربر .
- الصقالية .
- أهل الذمة .

تميز القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر ميلادي من الناحية الاجتماعية بانحلال العناصر التي كان المجتمع الأندلسي بوجه عام والمجتمع القرطبي بوجه خاص يتكون منها ، والتي استطاعت الخلافة الأموية أن تجعل منها جميعا كتلة واحدة ومجتمعها متماسكا (1) .

وكان هذا التفكك الاجتماعي العنصري نتيجة طبيعية للانحلال السياسي الذي أصيبت به الأندلس بعد سقوط الخلافة ، فانحاز الصقالبة إلى شرق الأندلس ، وبقي الأندلسيون (الزعماء العرب) مسيطرين على جزء كبير من غرب الأندلس ، أما البربر فتجمّعوا في الجنوب الشرقي من شبه الجزيرة .

وستعرض في هذا الفصل للعناصر المكونة للمجتمع القرطبي ودورهم في الحياة الاجتماعية ، وهم الأندلسيون والبربر والصقالبة وأهل الذمة .

(1) د. محمود مكي : التشيع في الأندلس — صحيفة معهد الدراسات الإسلامية بمدريد سنة 1954 مجلد 2 العدد 1 — 2 ص 126 .

يتميز القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي بأننا لا نستطيع أن نضع فيه فروقا واضحة بين أصول العناصر العربية والعرب ، المسألة والمولدين . فقد تم التمازج بين تلك العناصر ، ويجدر بنا أن نطلق عليهم جميعا اسم الأندلسيين ، وذلك لصعوبة التمييز الدقيق بين تلك الأجناس ، وخير دليل على ذلك أن كثيرا من العرب تزوجوا بالأندلسيات ، بل إن كثيرا من خلفاء الأندلس كان يجري في عروقه الدم الأيبيري من جهة الأمهات والجدات ، وظهر هذا واضحا في صفاتهم الجسمية ، فقد ذكر ابن حزم (2) « أن خلفاء بني أمية ولا سيما ولد الناصر كانوا مجبولين على تفضيل البنت الشقراء ، لا يختلف في ذلك منهم مختلف ، وقد رأيناهم ورأينا من رأهم من لدن دولة الناصر إلى الآن ، فما منهم إلا أشقر نزاعا إلى أمهاتهم حتى صار ذلك فيهم خلقة ، حاشا سليمان الظافر فأبني رأته أسود اللمة واللحية ، أما الناصر والحكم المستنصر رضي الله عنهما ، فحدثني الوزير أبي رحمه الله وغيره أنهما كانا أبشقرين أشهلين وكذلك هشام المؤيد ومحمد المهدي وعبد الرحمن المرتضى رحمهم الله ، فأبني قد رأيتهم مرارا ودخلت عليهم فرأيتهم شقرا شهلا .

وهكذا أولادهم وأخوانهم وجميع أقاربهم ، فلا أدري أذلك استحسان مركب في جميعهم أو لرواية كانت عند أسلافهم في ذلك فجورا عليهما .

وإذا كان ذلك ما يفعله طبقة الحكام ، فما بالك بأصحاب البيوتات الأندلسية الأخرى والطبقة الوسطى منها ، فإنها في اعتقادي جرت على هذا النهج . وكان نتيجة لهذا الامتزاج انتشار اللغة « اللطينية » التي كانت من الشيوع بين الأندلسيين حتى صار يُتعجب من الذي لا يجيد الكلام بها ، ودليلنا على ذلك ما ذكره ابن حزم (3) عن بني بلى بن عمرو بن الحافي بن قضاة ، إذ

(2) طوق الحمامة : 28 .

(3) جمهرة أنساب العرب 433 .

قال « ودار بلي بالأندلس الموضع المعروف باسمهم بشمال قرطبة ، وهم هنالك إلى اليوم على أنسابهم ولا يحسنون الكلام باللطينية لكن بالعربية فقط نساؤهم ورجالهم ويقرون الضيف ولا يأكلون إلية الشاة إلى اليوم » . وما أورده ابن حزم من ذلك دليل على ندرة من كانوا يجهلون اللغة اللطينية ، ويعني بها اللاتينية الدارجة .

وهناك كثير من القرطبيين استطعنا أن نعرف أنهم حافظوا على أصولهم العربية حتى القرن الخامس الهجري ، وكانوا يقطنون قرطبة في ذلك الوقت ، غير أنهم قلة إذا قيسوا بسكان قرطبة من الأندلسيين حينئذ .

ومن أولئك الذين حافظوا على أنسابهم العربية كما ذكر ابن حزم : بنو عكّ بن عدنان ومنهم غافق بن الشاهد بن علقمة بن عكّ ، ودارهم بالأندلس معروفة باسمهم في الجوف في شمال قرطبة . (4) وبنو عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس ، ومن بقيتهم بنو ربيع بن محمد بن ربيع بن سليمان بن ربيع بن إبراهيم بن سليمان بن متوكل ابن طاهر بن عبد الله بن عبد السلام بن عبد الله بن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة ، كانوا بقرطبة وسكناهم بمقبرة بني العباس في الجانب الشرقي (5) .

وكان من ولد عبادة بن الصامت قوم يسكنون المدينة عند باب العطارين بقرطبة ، ومنهم بنو هارون (6) وبنو خولان ومنهم المحدث المشهور عمر بن عبد الملك ابن سليمان بن عبد الملك بن موسى بن هانيء بن مسلم بن أبي مسلم الخولاني (7) .

وهناك كثير من القرطبيين تدل أسماءهم على أصولهم القرطبية أو الأيبيرية ، ومن بين تلك الأسماء التي تكررت بكثرة : ابن بشكوال ولب والأفشتين وابن فيرو وابن

(4) ابن حزم ، جمهرة أنساب العرب 328 .

(5) المرجع السابق 333 .

(6) المرجع السابق 354 .

(7) المرجع السابق 418 .

فرتون وبنو قرلمان وبنو غرسية ، ومن مظاهر هذا التأثير إضافة مقطع يتألف من « ون » في آخر اللفظ للدلالة على التكبير وهو ليس إلا المقطع الإسباني « on » ، كقولهم حفصون بزيادة واو ونون على حفص وغلبنون بزيادة واو ونون على غالب وزرقون بزيادة واو ونون على أزرق وعبدون بزيادة واو ونون على عبد وهكذا (8).

وكان هناك القرطبيون الذين ينتمون إلى الموالي ، ولم نستطيع تتبع هؤلاء سوى ما ذكره ابن بسام منهم مثل آل خالد وبنو أبي عبده وبنو شهيد وبنو بسيل وبنو حدير (9) وبنو سراج .

لقد كان من نتائج الفتنة البربرية أن هاجر كثير من العلماء القرطبيين إلى أقاليم الأندلس المختلفة وكان لهم أثرهم الثقافي والعلمي في نشر المعرفة والعلوم في الجهات المختلفة التي استوطنوها .

فعكفت العناصر الأندلسية على الحياة العلمية تنميتها بتجربتها وتضيف إليها الشيء الكثير .

وبرزوا في ميدان التصوف والزهد والأدب والدراسات اللغوية والأديان والمذاهب والفقه والشورى والقضاء ، وظلت قرطبة مركز إشعاع فقهي وديني لممالك الطوائف المختلفة طوال القرن الخامس الهجري .

ب) البربر :

كان البربر من أسبق العناصر التي دخلت الأندلس وتحملوا أكثر أعباء الفتح ، وبالرغم من ثوراتهم في فترات عديدة إلا أنهم اندمجوا اندماجا كليا في المجتمع القرطبي وأصبحوا أندلسيين ، أما موجات البربر الوافدين ابتداء من خلافة الحكم المستنصر فكانوا هم السبب الرئيسي لانحلال الخلافة ، ذلك لأنهم أتوا إلى الأندلس في ظروف خاصة ، وكانت شهوتهم للسلطة السياسية في البلاد هي حافزهم الأول .

(8) لطفى عبد البديع : الإسلام في اسبانيا 26 .

(9) انظر الذخيرة 91/1/1 .

وقد حفل عهد كل من الخليفة الحكم المستنصر والحاجب المنصور ابن أبي عامر (10) وابنه عبد الملك (11) بوصول أعداد كثيرة من بربر العدو (12) ، وقد أضافت المصادر في دور فرسان البربر في الحروب التي خاضوها في تلك الفترة ، وكانت سياسة الحكومة الخارجية عام جذب لهذه العناصر البربرية . فكان منهم من زناته « بنو الليث وبنو يفرن وبنو برزال وبنو دمر وبنو خزر منهم محمد بن الخير المغراوي وكان رئيس زنانة كلهم بالأندلس في الفتنة البربرية في حدود الأربعمائة من الهجرة » (12) .

ومن صنهاجة زاوي بن زيري وأبناء أخيه ماكسن وحباسة وحبوس (13) مع عدد عظيم من أبناء عشيرتهم ، قال ابن الخطيب (14) « ورغم أن عدة الفرسان من البرابرة الغرباء في ديوان ابن أبي عامر ثلاثة آلاف ينضاف إليها من رجاله الرقاصة السودان الداخلين في عدادهم ألفا راجل تمة خمسة آلاف » .

وكان استخدام البربر في الجيش له أثره السيء على العناصر الأندلسية الموجودة فيه ، وقد ذكر أرشيبالد لوييس (15) « أن تغير نظام الجيش الأموي باعتماده على البربر والصقالية انطوى على خطرين عظيمين : أحدهما أن الأرستقراطية العربية لم تعد تهتم بشؤون الحرب وركنت إلى استئجار من يتولون الدفاع عنها ، والثاني وهو الأكثر خطورة هو إفلات زمام المرتزقة بعد وفاة المنصور بن أبي عامر ، فانقلبوا على الرعية المدنية مع أنهم نظموا في الأصل من أجل الدفاع عنها ، وهكذا التهمت كلاب الحراسة الخراف التي كانت تحرسها وانتهت إلى الفوضى والانحلال » .

(10) أعمال الأعلام 63 .

(11) المرجع السابق 70 ، 87 .

(12) ابن حزم جمهرة أنساب العرب 461 — 467 ، نبذة تاريخية في أخبار البربر ص 79 .

(13) الإحاطة 521/1 .

(14) أعمال الأعلام 102 .

(15) القوى البحرية والتجارية ص 321 .

وقد كانوا يتدخلون في الحياة السياسية معتمدين على قوتهم العسكرية وعلى أعدادهم الكثيرة الموجودة عندئذ في قرطبة ، وكانوا يساندون بعض الخلفاء ضد بعضهم الآخر . وأصبحوا سببا فيما تعرضت له قرطبة من ويلات وقتن استمرت حوالي ربع قرن (399 هـ - 422 هـ / 1008 - 1030 م) خلال ما يسمى بالفتنة البربرية وهي الفترة التي خسر فيها الاقتصاد القرطبي كل شيء وهاجر كثير من القرطبيين إلى إشبيلية (16) وبلنسية (17) ونواحي الأندلس المختلفة ، وكتابات ابن حزم وابن حيان وغيرهما شاهدة على ما سببه البربر من مأس و محن لقرطبة ، وتبدأ مأساة قرطبة في تلك الفترة عندما استولى محمد بن عبد الجمار الملقب بالمهدي على الأمير في المدينة وأشاع وفاة هشام المؤيد « فانصرف عنه الموالي والخواص واضطربت عليه بنو أمية ، وأخذ جندا من العامة وقربهم وآثرهم على العامرين والطوائف البربرية التي أساء إليها (18) » وأهان رؤساء قبائل البربر وزعماءهم فكان حجابهم يمنعون دخول البربر عليه إلا بعد نزع سلاحهم ولا يميزون بين أعلامهم وأداناهم (19) حتى « بعثوا منهم حقدا وأكسبهم غائلة ومقتا ، وأذكروهم سريرا حسن ما كان يعاملهم به الحجاب أهل الدربة في الدول المنصرمة » (20) وحدث الزاوي بن زيري شيخ بني زيري أن حاول مقابلة الخليفة فمنع عند الباب (21) .

وكان البربر يسكنون الرصافة ، فنهبت دورهم ودور كثير لبني زيري هناك .

فكان المهدي يتكلم في مجالسه بسوء على البربر (22) ، وبلغهم الخبر بذلك ، فكان ابن عبد الجبار هو البادىء ببث بذور الشقاق والفتنة وتحريضه

(16) ابن الأبار : الحلة السيرة 36/2 .

(17) ابن عذارى : 160/3 .

(18) المرجع السابق 82/3 .

(19) المرجع السابق 75/3 ، أعمال الأعلام 112 .

(20) ابن عذارى 75/3 .

(21) المرجع السابق نفس الصفحة .

(22) المرجع السابق 78/3 ، أعمال الأعلام 112 .

للبربر على الثورة على النظام ، وبسوء معاملته لقوادهم ، وحاول هشام بن سليمان أن يستفيد من موقف البربر وحقدهم على ابن عبد الجبار لصالحه فجعل « يدس إلى رؤساء البربر ويسعى في خلع المهدي » (23) .

ودفع البربر المقيمون بقرطبة الثمن فقتل منهم أعدادا كثيرة ، وكذلك « النساء اللاتي باعهن في دار البنات » (24) .

وفر عدد منهم إلى ابن أخيه سليمان بن الحكم بن الناصر ، وبدأ الصراع الدموي بينه وبين المهدي ، « وصار إماما للبربر في عقب شوال من سنة تسع المذكورة » (25) . وبايعوه وسموه المستعين بالله ، وحاول البربر وزعيمهم دخول قرطبة فاستعانوا بشانجه بن غرسية (26) ليعاونهم ضد المهدي ورجاله ، وتم لهم ذلك وقتل النصارى من أهل قرطبة نيفا على ثلاثة آلاف رجل (27) ، وإن صح هذا العدد من القتل فإنه يبين ضراوة القتال بين الطرفين ، ودور البربر في إذكاء هذا الشعور العدائي بين الأطراف المتنازعة ، فالبربر هم الذين ذهبوا مع سليمان بن الحكم إلى النصارى لطلب المعاونة ، وبالطبع كانت هناك شروط بينهما وتنازلات من البربر للنصارى نظير تلك المساعدة .

فلقد وجد النصارى أن كلا القوتين المتنازعتين حينذاك تخطب ودهم لمساعدتهم على التغلب على القوى الأخرى ، وكانت نتيجة دخول البربر قرطبة قتل الأعداد الهائلة من الناس وغرق كثيرين منهم في الوادي . وهرب ابن عبد الجبار متنكرا إلى طليطلة (28) ، فخرج أهل قرطبة بأسرهم إلى سليمان ، فأحسن لقاءهم وتعجب شانجه بن غرسية من نتيجة المعركة (29) .

(23) ابن عذاري 78/3 .

(24) المرجع السابق 51/3 .

(25) ابن عذاري 51/3 وأعمال الأعلام 113 .

(26) وهو زعيم الجلالقة في الشمال وصاحب قشتالة ، انظر ابن عذاري 5/3 .

(27) الذخيرة : 30/1/1 أعمال الأعلام ص 113 ، ابن عذاري 51/3 « ثلاثين ألفا » .

(28) ابن عذاري 93/3 ، أعمال الأعلام 114 .

(29) ابن عذاري 90/3 .

وسكن البربر الزهراء ولكن بالرغم من ذلك ظل الحذر وعدم الاطمئنان سائدا بين القرطبيين والبربر ، «فالقريطيون إذا وجدوا بربريا منفردا أو في خلوة قتلوه غيلة» (30) وكان البربر يخافون العامة في أسواق قرطبة ، « فإذا سهل فرس على فرس قامت نفرة لتعصب العامة عليهم وبغضهم فيهم ، وهم مع ذلك صابرون ينهون سفهاءهم وعبيدهم أن يمد أحد منهم يده إلى أندلسي» (31) .

وطلب ابن عبد الجبار المساعدة من النصارى على دخول قرطبة ، وعلم سليمان بهذا الاتفاق فخرج لقتال المهدي والإفرنج وهزم (32) ، وفر إلى شاطبة ولما رأى البربر ذلك رجعوا إلى الزهراء لإخراج أولادهم وأموالهم ، وخرج عامة قرطبة إلى الزهراء فنهبوا وقتلوا من وجوده بها ، ودخل ابن عبد الجبار قرطبة ورجع ملكه لها ، « وكانت نتيجة ذلك أن قتل كل متشبه بالبربر وكل عدوى ، ومن لم ير العدو إسرافا وتحملا» (33) .

وحاول ابن عبد الجبار متابعة البربر الفارين ولكنه هزم بوادي آره سنة 400 هـ (34)/ 1009 م ، ورجع المنهزمون إلى قرطبة في اليوم الثاني ورحل الإفرنج عن قرطبة ورفضوا معاونتهم (35) ، وكان لهذا أثره على القرطبيين حتى كان بعضهم يلقي بعضا « فيعزيه كما يعزي من فقد أهله وماله أسفا على رحيلهم وجزعا من وصول البربر إليهم» (36) .

وأمام هذا الموقف تأمر واضح مع طائفة من العبيد العامرين الذين دخلوا القصر على ابن عبد الجبار وأخرجوا هشام المؤيد ، وقتلوا ابن عبد الجبار وجزوا رأسه وبعثها واضح إلى البربر وذلك في ذي الحجة سنة أربعمائة (37) ، ورجعت

(30) المرجع السابق 92/3 .

(31) المرجع السابق نفس الصفحة .

(32) المرجع السابق 95/3 .

(33) المرجع السابق 97/3 .

(34) المرجع السابق 96/3 وأعمال الأعلام 115 « وادي يارو »

(35) المرجع السابق 99/3 .

(36) المرجع السابق نفس الصفحة .

(37) ابن عذارى 100/3 .

الخلافة إلى هشام المؤيد وقدم لحجابه واضحا الكبير (38) . وبالرغم من ذلك لم يهدأ البربر ولم يتركوا حصار قرطبة وتخريبها ، بل امتد ذلك إلى مدن أندلسية كثيرة فلم تسلم من الدمار والحراب سوى طليطلة ومدينة سالم (39) ، وكان القرطبيون شديدي الخنق على البربر ، فقد ذكر أحد العلماء الصلح مع البربر فقتل مكانه في الجامع (40) ، وحدثت مبادرات لإنهاء هذه الفتنة ولكنها فشلت ، وفي سنة 403 هـ/ 1012 م أوقع البربر الهزيمة بأهل قرطبة وفتحت أبوابها وطلب القرطبيون الأمان من سليمان ورؤساء القبائل البربرية . قال ابن حيان « وانتقل سليمان المستعين إلى مدينة الزهراء . وفي هذه السنة قسم بعض بلاد الأندلس على رؤساء البربر (41) » فأعطى صنهاجة البيرة وأعطى مغراوة الجوف وأعطى منذر بن يحيى سرقسطة وأعطى بني برزال وبني يفرن جيان وذواتهما وأعطى بني دمر وأزداجه وشذونة ومورور وغير ذلك من الحصون والقاسم بن حمود طنجة وأصيلا (42) ، وأما علي بن حمود فولاه سبتة (43) ، واستفاد علي بن حمود من الأحداث ، وكان يرى في الفتيان العامرين خصوم المستعين حلفاءه الطبيعيين ، وكاتب كبيرهم صاحب المربة وأظهر كتابا زعم أنه تلقاه من الخليفة هشام المؤيد حين رأى اضطراب أمره وأرسل يقول له « أنقذني في أمر البرابر والمستعين وأنت ولي عهدي » (44) . وقد راح علي بهذا يكسب دعواه مظهرا من الشرعية والحق (45) ، وبهذا الكتاب مدحه الشعراء المتشيعون وسموه « عهد هشامي » (46) .

-
- (38) المرجع السابق 101/3 .
(39) المرجع السابق 104/3 .
(40) ابن عذارى 103/3 .
(41) حسبما نقله ابن عذارى 113/3 .
(42) ابن عذارى 114/3 ، أعمال الأعلام ص 119 : « أصيلا الخضراء » .
(43) ابن عذارى 113/3 ، 114 ، أعمال الأعلام 119 .
(44) ابن عذارى 116/3 ، بغية المنتمس 22 ، صبح الأعشى 247/5 ، نزهة الأنظار 165 .
(45) د. محمود مكّي : التشيع في الأندلس ، صحيفة معهد الدراسات الإسلامية . مجلد 2 العدد 1 — 2 ص 134 .
(46) الذخيرة 10/2/1 ، التشيع في الأندلس 134 .

وذاعت دعوة علي بن حمود ولباها بنو زيري وبعض حكام الثغور الجنوبية (47) ، أما الأسباب التي جعلت البربر يتجهون إلى علي بن حمود تاركين زعيمهم المستعين ، فإن علي بن حمود كان ينتهي نسبه إلى علي بن أبي طالب (48) ، وبالرغم من هذا النسب العربي فإنهم يتمون في الواقع — من حيث النشأة والعصية والمصير — إلى البربر ، وينقل ابن بسام عن ابن قتيبة في ذكر العلويين « أنهم انتهوا إلى طرف بلاد البربر فنكحوا إليهم وتبرروا معهم » (49) ، وكان الطابع البربري غالبا عليهم حتى إنهم لم يكونوا يتكلمون العربية بل اللهجة البربرية . ويبيع علي بن حمود بالخلافة في قرطبة سنة 407 هـ / 1016 م (50) . وعندئذ قهر البربر (51) .

فكان يقتل من تثبت إدانته لأول وهلة ، « وضرب عنق أحد البرابرة على حمل عنب قال أخذته كما يأخذ الناس فأمر به فقتل وطيف برأسه بسائر البلد » (52) . من ذلك نرى أن علي بن حمود رغم علاقته بالبربر والاستعانة بهم ضد المستعين ، كبح جماحهم لتستقر له الأمور وليكسب عطف أهل قرطبة إلى حين ، وولى الخلافة بعده أخوه القاسم ابن حمود 409 هـ / 1018 م ، وعمل البربر على الوقعة بين القاسم بن حمود وبين ابن أخيه يحيى بن علي ، ففر الأول من قرطبة سنة 412 هـ / 1021 م وخلع يحيى بن علي 413 هـ / 1022 م ، وفي سنة 414 هـ / 1023 م تسلط البربر على أهل قرطبة في الأسواق لكنهم هزموا فخرجوا منها مع القاسم إلى إشبيلية .

(47) ابن عذارى 116/3 ، ، بغية الملتبس 22 ، صبح الأعشى 257/5 .

(48) جهرة أنساب العرب 49 — 52 ، الذخيرة 78/1/1 ، ابن عذارى 119/3 .

(49) الذخيرة 78/1/1 ، التشيع في الأندلس 127 .

(50) الذخيرة 79/1/1 ، ابن عذارى 120/3 .

(51) ابن عذارى 121/3 ، أعمال الأعلام 129 .

(52) ابن عذارى 121/3 .

أما في خلافة عبد الرحمن المستظهر بالله سنة 414 هـ / 1023 م فقد كان سبب قتله إكرامه وفدا من البربر قدم عليه (53) .

وعين القاسم مرة أخرى خليفة في قرطبة ، وفي خلافة يحيى بن علي المعتلي بالله الثانية 417 هـ / 1026 م خرج يحيى إلى مالقة وترك بها وزيره وكتبه أبو جعفر أحمد بن موسى ، « وقيل إن القرطبيين قتلوا يومئذ من البربر ألف رجل » (54) وفي خلافة هشام بن محمد المعتد ، كان وزيره حكم بن سعيد القزاز يأخذ أموال التجار فيتركها بها على البربر ويجزل لهم العطاء ، فبغضه أهل قرطبة (55) .

ولقد نجح الرئيس أبو الحزم جهور في سياسته الداخلية والخارجية حيال البربر ، فذكر ابن الخطيب « أنه دافع بحسن تدبيره البرابرة وأحسن الجوار والمعاملة » (56) .

وكذلك فعل ابنه أبو الوليد من بعده ، واقتفى آثار أبيه في السياسة (57) ، وأصبحت قرطبة في عهد الجهاورة بالنسبة للبربر بلدا يزورها ملوك البربر وهم في أمان واطمئنان ، فلقد زارها باديس بن حبوس وغيره من ملوك وزعماء البربر الذين خلعهم بنو عباد من ممالكهم ، فكانت قرطبة في عهد بني جهور مأوى وملجأ للملوك المخلوعين من البربر وأجرى عليهم الأرزاق . بل أتى بعضهم بأمواله وكان سببا في انتعاش السوق ورواج الحالة الاقتصادية حينما ظفروا بالأمن والطمأنينة .

(53) انظر تفصيل ذلك في ابن عذارى 138/3 — 139 ، أعمال الأعلام 135 .

(54) ابن عذارى 143/3 ، أعمال الأعلام 137 .

(55) ابن عذارى 146/3 .

(56) أعمال الأعلام 148 .

(57) المرجع السابق نفس الصفحة .

لقد توالى الأحداث سريعا في شبه الجزيرة الأندلسية ، وأمام المد النصراني الزاحف على الممالك الإسلامية من الشمال سقطت طليطلة في يد ألفونسو سنة 478 هـ / 1085 م (58) .

وكان لقرطبة دورها في استدعاء بربر صنهاجة المرابطين إلى الأندلس ، فبالرغم من أنها من أملاك ابن عباد وأنه أرسل وزيره ابن زيدون وأسند إليه ما لا بد منه من إبرام العقود السلطانية (59) ، إلا أنه كان ضمن هذا الوفد قاضي الجماعة أبو بكر بن أدهم ، وحرص ابن عباد على أن يكون ابن أدهم ضمن الوفد ، حتى يعطي ليوسف بن تاشفين صورة حقيقية ، وأن هذا النداء ليس على المستوى الرسمي للدولة فقط ولكن أيضا على المستوى الشعبي ، واقتضى أثره ملوك الطوائف في إرسال وفودهم فكان قاضي بطليوس وقاضي غرناطة ضمن هذه الوفود .

وكانت وجهة نظر الجانب الأندلسي هي أن يستعينوا بالمرابطين للوقوف في وجه ألفونسو وأطماعه (60) ، وجمال في خاطر بعض كبراء الأندلس حينئذ الاستعانة بعرب إفريقية ، ولكن كان لقاضي الجماعة بقرطبة أبو بكر بن أدهم رأي في هذا الأمر ، فقال لهم « نخشى أن يجزوا بلادنا كما فعلوا بإفريقية أو يتركوا الإفرنج ويبدووا بنا ، والمرابطون أصلح منهم وأقرب إلينا » (61) .

ولقد بينت لنا المصادر تخوف مستشاري ابن عباد من الاستنجاد بالمرابطين ، وأنه أولى به مداراة ألفونسو ، وقد يكون هذا التخوف راجعا إلى طبيعة الرواسب القديمة بين البربر والأندلسيين من جهة ، وهذا إلى جانب سلسلة الصراعات التي

(58) انظر تفاصيل تلك الأحداث : ابن غالب 288 ، ابن خلدون 6/186 ، الكامل 10/142

ابن الكودبوس 85 ، الحلل المشوية 22 ، نفع الطيب 4/352 — 356 وفيات الأعيان

67/5 ، أشباح 60 ، عبد الله عنان : ملوك الطوائف 375 — 380 .

(59) الاستقصا 36 .

(60) التبيان 103 الحلل المشوية 27 ، وفيات الأعيان 7/116 ، نزهة الأنظار 170 ، نفع الطيب

4/359 ، الاستقصا/ 231 أشباح 73 ، دوري : ملوك الطوائف 281 ، عنان : ملوك

الطوائف 317 .

(61) الكامل 10/151 — 152 ، نفع الطيب 4/360 ، الاستقصا/ 37 .

كانت بين المعتمد حاكم قرطبة وإشبيلية وزعيم الحزب العربي وبين بربر الأندلس
بزعامة بني زيري .

وكان رد يوسف بن تاشفين على خطاب المعتمد بن عباد « أنا أول منتدب
لنصرة هذا الدين ولا يتولى هذا الأمر إلا أنا بنفسي » (62) .

ويروى بروفنسال أن المرابطين حين تدخلوا في أمور الأندلس كانوا محقين حين
استرابوا بأمرء عاجزين أو قانعين (63) .

ولقد وجد يوسف بن تاشفين في حركة الجهاد (64) هذه بلسما يشفي
جراح المغرب ويوحد بين قبائله كلها تحت لوائه ويقر الأمن والسكينة في
ربوعه (65) .

وأمام المد النصراني ومصالحة ملوك الطوائف لألفونسو وشكايات الرعية من
جورهم ، وفتاوي الفقهاء وأهل الشورى من العرب والأندلس بخلع ملوك
الطوائف (66) ، جاز- يوسف إلى الأندلس سنة 483 هـ/ 1090 م الجواز
الثالث متظاهرا بأنه يغتنم محاربة النصارى بكل ما وسع (67) ، ولم يشترك معهم
في معركة حاسمة ، إنما كان يهدف إلى إرهاب العدو ملوك الطوائف على
السواء، (68) ذلك ليأمن الحلف الذي قد ينشأ بينهما .

(62) المعجب 191 .

(63) أدب الأندلس وتاريخها 16 .

(64) عن الجواز الأول ومعركة الرلاقة والجواز الثاني انظر :

الروض المعطار 83 ، 94 ، بغية الملتبس 31 ، أعمال الأعلام 246 ، الاستقصا
2/40-43 ، ابن الكردوبوس 93 ، 95 المعجب 193 — 195 أشباخ 82 ، التبيان 105
— 106 ، وفيات الأعيان 29/5 ، الكامل 10/151/ — 155 . وعن دور ابن عباد في
الحرب انظر الروض القرطاس 2/65 ، الاستقصا 2/42 . وعن الجواز الثاني انظر الروض
القرطاس 2/66 ، ابن خلدون 6/186 . المغرب العربي 249 ، أشباخ 90 .

(65) د. حسن أحمد محمود . قيام دولة المرابطين 269 .

(66) المغرب العربي 25 ، ابن خلدون 6/186 .

(67) أشباخ 93 .

(68) قيام دولة المرابطين 303 .

لذلك رأى إسقاط كل مملكة على حدة ، ومن قرطبة كاتب يوسف عبد الله بن بلقين أمير غرناطة بالذهاب إليه ، وكاتب أقاليم غرناطة ومعاقلها للثورة عليه (69) ، وأخيرا ذهب إليه بقواته وأعطاه الأمان في النفس والأهل دون المال (70) ، وكتب عبد الله بيده عقد تسليم غرناطة والمنكب (71) ، وكانت غرناطة أول المدن التي استولى عليها يوسف بالأندلس (72) . وكان خلع عبد الله في رجب 483 هـ (73) / 1090 م وكذلك عزل تميم صاحب مالقة ، وتقابل الأخوان في مكناسة (74) . وفي العام التالي 484 هـ / 1091 م تم عزل المعتمد في رجب 484 هـ (75) وحمل إلى أعماط بالمغرب ، وكان سير بن أبي بكر هو الذي حاصرها وقبض على المعتمد وتقلد إمارتها بعده (76) .

وأرسل يوسف جيشا آخر إلى قرطبة بقيادة أبي عبد الله بن الحاج ، ودخلها عنوة وقتل حاكمها الفتح بن المعتمد الملقب بالمأمون في تلك المعركة (77) .

لقد كانت نظرة القرطبيين والأندلسيين إلى المرابطين نظرة احترام وتبجيل ، فبفضل المرابطين هزم ألفونسو السادس في الزلاقة ومن قبل كان لا يجزؤ أحد من ملوك الطوائف على التصدي له ، واعتبر الأندلسيون المرابطين مخلصهم من ظلم

(69) التبيان 147 — 148 .

(70) التبيان 149 — 154 .

(71) التبيان 159 .

(72) الكامل 155/10 ، أبو الفدا 198/1 .

(73) أعمال الأعلام 235 ، الإحاطة 146/1 ، نفع الطيب 94/4 .

ابن الكردوبوس هامش ص 104 ، أبو الفدا 198/1 « 499 هـ » ، صاحب تاريخ القيروان يذكر 480 هـ .

(74) التبيان 263 .

(75) الحلة السيرة 55/2 .

(76) الحلة السيرة 102/2 .

(77) الحلة السيرة 62/2 .

ملوك الطوائف وكثرة ضرائبهم وقسوة عما لهم ، ولم يبد الأندلسيون تحمسا أو دفاعا عن ملوك الطوائف عندما قرر يوسف بن تاشفين بن تاشفين عزلمهم . وأظهر الأندلسيون إعظامهم ليوسف بن تاشفين ، ونشأ الود في الصدور (78) ، بل إن قلوب أهل الأندلس قد أشربت حب يوسف وأصحابه (79) . وقد استغل بعض الأندلسيين لبس اللثام تشبها بالمرابطين لإنجاز بعض الأعمال التي تعود عليهم بالنفع ، مما دعا ابن عبدون أن ينهي عن لبسه قائلا (80) : « يجب أن لا يلثم إلا صنهاجي أو لمتوني أو لمطي ، فإن الحشم والعبيد ومن لا يجب أن يلثم يلثمون على الناس ويهينونهم ويأتون أبوابا من الفجور كثيرة بسبب اللثام وهما ، ويكلم في ذلك مع السلطان فإنهم عتاة ويمتاز بذلك من عسى أن يكرم أو يوقر أو تقضى له حاجة من المرابطين ، لأن العبيد أو الحشم إذا تلثم وغير شكله حسبته رجلا مثيلا ، فتجري إلى بره وإكرامه وهو لا يتأهل لذلك » ولعل ذلك كان راجعا إلى مكانتهم الاجتماعية التي تمتعوا بها في الفترة الأخيرة من القرن الخامس الهجري ، وحرص ابن عبدون على استتباب الأمن والنظام في الشوارع والأسواق ، خاصة ووفود المرابطين تزداد نزوحا إلى الأندلس ، لذلك رأى أن لا يمشي أحد في المدينة بسلاح ، « فإن ذلك داعية إلى الفساد لا سيما البربر فإنهم قوم إذا غضبوا قتلوا أو جرحوا » . ويرى ابن عبدون كذلك في لثام عبيد المرابطين وحشمهم وأتباعهم بأنه يكون مغايرا ومختلفا عن لثام سادتهم فقال « عبيد المرابطين إن تلثموا فتكون علامة يعرفون بها مثل أن يتلثموا بخمار أو بمئزر وشبه ذلك ، وكذلك الحشم والأتباع يكون شكلهم غير شكل المرابطين ، وهذا أحسن إن قدر عليه وفيه منافع كثيرة يجب أن يجعل مكان السلاح التي يحبسونها إما أسواط لدوابهم وإما أقزال وهو الرمح الصغير (81) .

(78) المعجب في تلخيص أخبار المغرب 166 .

(79) المرجع السابق 200 .

(80) ابن عبدون 28 .

(81) المرجع السابق 28 .

لقد كانت نظرة المرابطين إلى القرطبيين خاصة والأندلسيين عامة مختلفة تماما عن نظرة برايرة الفتنة الذين كانوا محدودى النظرة ، وكل مشاغلهم المحافظة على السلطة والجاه والاستقرار بقرطبة مهما كانت الوسيلة ، حتى رأيناهم مشاركين مشاركة فعالة في عمليات القتل والسلب والنهب والتخريب في الفترة الأولى من القرن الخامس الهجري ، ثم رأينا كيف أن سياستهم في الممالك التي خرجوا بها كانت لها نفس النظرة المحدودة وكان لذلك أثره على القوى النصرانية في الشمال فقد استطاعت أن تنهض وتقوى .

وبدأت عملية الاسترداد في الوقت الذي ضعفت فيه القوى الإسلامية باستهلاكهم بعضهم البعض من جهة ، ومحاربة ألفونسو لهم من جهة أخرى وأخذ الجزية منهم من جهة أخرى ، لذلك كان عبور المرابطين إلى الأندلس هو مرحلة طبيعية لتلك الفترة ، ونحن نقرّر أن المرابطين كانوا يعيشون عصرهم ويقدرّون مقدار الخطر الذي يتعرض له المسلمون في الأندلس . ولقد فطن لذلك بعض ملوك الطوائف في النهاية ، بعد الدور الكبير الذي لعبه الفقهاء في التنبيه إلى خطر نصارى الشمال .

(ج) الصقالية :

يسمى متز (82) Mez الصقالية والترك من العبيد البيض « أرستقراطية العبيد » .

وكان العبيد الصقالية يقدمون على الترك ، حتى قال الخوارزمي « ويستخدم الترك عند غيبة الصقلي (83) » .

(82) متز : الحضارة الإسلامية ترجمة محمد عبد الهادي أبوريدة الطبعة الثالثة 957 القاهرة 280/1 .

(83) المرجع السابق 282/1 .

وكانت شرق أوروبا (84) هي أماكن جلبهم ، ومنها ينقلون إلى بلغاريا حيث تنجده قوافل الرقيق غربا ثم تخترق ألمانيا وفرنسا إلى الأندلس .

وكان أغلب تجار الرقيق في أوروبا من اليهود ، وأدى ذلك إلى استقرار الجاليات اليهودية في مدن مقاطعة سكسونيا مثل مدينة مجديبورج ومزيبورج (85)

وظل اليهود يتبعون أواخر القرن التاسع طرقا برية تصل وادي الرون وإقليم لنجدوك بالحدود الأندلسية (86) .

فكانوا في أثناء نقلهم الرقيق يدفعون ضرائب باهظة ، وذلك في ألمانيا على الأقل ، فكان قانون الجمارك في مدينة كوبلنتز يقضي بأن يدفع عن كل رأس من الرقيق أربعة دنانير ، وكان أسقف مدينة (Chur) يفرض على الرأس دينارين يدفعان في جمرک فالشتات (87) Wallestadt

وكان بعض اليهود يسرقون أبناء النصارى أنفسهم ويعونهم للمسلمين في إسبانيا (88) .

ويذكر الرحالة ابن حوقل الذي زار الأندلس في القرن الرابع الهجري أن هؤلاء الصقالية عند قربهم من الأندلس يخلصون ويفعل ذلك بهم تجار اليهود (89) ، وكانت تلك حرفتهم الرابحة وصار لهم في فردان باللورين مراكز مهمة للخصاء (90) Monufactures d'eunuques

(84) المرجع السابق 283/1 ، أرشيبالد لويس : القوى البحرية والتجارية ترجمة أحمد عيسى ، القاهرة 1960 ص 57 .

(85) الحضارة الإسلامية 283/1 .

(86) القوى البحرية والتجارية 274 .

(87) الحضارة الإسلامية 283/1 .

(88) المرجع السابق نفس الصفحة .

(89) ابن حوقل : صورة الأرض 106 .

(90) أرشيبالد لويس : القوى البحرية والتجارية في حوض البحر المتوسط 274 ، أحمد مختار العبادي : الصقالية في إسبانيا ، مدريد 1953 ص 9 .

وجاء أغلب الصقالية أطفالا من الجنسين إلى الأندلس ، حيث تطور الأمر إلى استخدامهم في الحرس والحاشية والجيش ، فأخذ عددهم يزداد بسرعة حتى بلغ حين وفاة عبد الرحمن الناصر 3750 من الفتيان وعدد النساء ستة آلاف وسبعمائة وخمسين (91) ، ويجرى على الجميع اللحم والخبز والطيور والحيتان وغير ذلك (92) .

وهكذا ألف الصقالية عنصرا من عناصر المجتمع القرطبي المهمة خلال القرن الرابع الهجري . وقد استطاع بعضهم أن يكون ثروات طائلة ويمتلك العبيد والأراضي الشاسعة ، ونرى الكثير منهم قد وصل إلى مناصب الرئاسة في الدولة مثل دري صاحب الشرطة وأفلح صاحب الخيل (310 هـ — 316 هـ / 922 — 928 م) وقد الذي حكم طليطلة سنة 336 هـ / 947 م وطرفة صاحب المطبخ ، وخلف الفتى الكبير الذي عين صاحباً للطراز سنة 313 هـ / 925 م .

وكان فتح الحجام الخصي مولى الناصر ومزينه (93) ، وقد غضب عليه الحكم المستنصر فسجنه ثم أفرج عنه .

ومن فتيان القصر الخليلي مرتاح وسكر ومعقل (94) وميسور الفتى الكبير (95) والصقلي الجعفري (96) وأفلح الوكيل (97) وذكاء الوصيف

-
- (91) أعمال الأعلام 40 — 41 ، العبادي : المرجع السابق 11 اختلف في تقدير هذا الرقم نفع الطيب 102/2 ، 103 .
- (92) أعمال الأعلام 41 .
- (93) ابن حيان : المقتبس تحقيق عبد الرحمن الحجي ص 73 .
- (94) المقتبس 185 .
- (95) المرجع السابق 104 ، ابن عذارى 249/2 .
- (96) المقتبس 117 .
- (97) المرجع السابق 189 .

الخصي الذي عينه الخليفة الحكم المستنصر ناضرا للأمير أبي الوليد هشام متكفلا بأمره (99) وكذلك شاطر الجعفري صاحب خيل الأمير هشام (99) .

وبالرغم من إخلاصهم للعامرين إلا أنهم شاركوا في المؤامرات التي قامت في قرطبة وبساتر البلاد ، فأحيانا نراهم منتصرين وأحيانا منهزمين إلا أننا نراهم يظهرن دائما روح الإقدام والطموح والاستبداد (100) .

فرأينا نظيفا الخادم ونصرا المظفري فيمن معهم من الغلمان يدافعون عن الزاهرة أمام أنصار البربر محمد بن عبد الجبار والعامة فيردونهم عنها (101) .

وفي سنة 399 هـ / 1008 م أيضا في الحروب الدائرة بين البربر وابن عبد الجبار وصل البربر إلى مدينة واضح وسألوه التدخل لإنهاء الفتنة والصلح مع ابن عبد الجبار ، ولكنه لم يوافق على ذلك صراحة (102) .

وكان عند المهدي بليق غلام واضح فاتخذ له المهدي جيشا وسار به واضح ، ونادى منادي واضح في سائر الثغور من حمل شيئا من الطعام إلى محلة البربر فقد حل ماله ودمه (103) .

ورأينا كذلك رسل واضح وابن عبد الجبار إلى ابن مامة زعيم النصارى ليحارب معهما ضد البربر (104) .

وذكر ابن حيان أنه بعد وفاة فاتن الحكمي نصب المهدي مكانه جوذرا الحكمي للقيام بأمر القصر ، « ولم يكن بالبعيد منه في رفعة خلاله وثقته وأمانته

(98) المرجع السابق 77 .

(99) المرجع السابق 142 .

(100) الصقالبة في اسبانيا 17 .

(101) ابن عذارى 58/3 .

(102) ابن عذارى 85/3 .

(103) المرجع السابق 86/3 .

(104) المرجع السابق نفس الصفحة .

وفهمه ومعرفته لجميع أهل الدولة أنه لم يقم على رأس أمير بالأندلس من هذا الجيل الغليظ الطباع من الصقلب كهذين الخادمين فاتن وجوذر سعة معرفة وحسن خدمة ولطف إشارة مع رجب صدر وشدة احتيال خلاف ما عليه العصابة « (105) .

وفي سنة 400 هـ / 1009 م وصل إلى قرطبة جملة من العبيد العامرية من شاطبة وغيرها ، وفيهم عنبر وخيران ، وكانوا يعملون في السر على الإيقاع بالمهدي (106) . وفي ذلك العام أيضا كانت الواقعة بين البربر وواضح ، وملك البربر جميع ما كان في عسكر واضح من مال وسلاح (107) .

وفي جولة أخرى كان المهدي قد دفع إلى واضح خمسين ألف دينار ليوزعها على جند مدينة سالم ، وانهمزم واضح وبقي المال في داره فنزلها زاوي بن زيرو فاحتوى على ما في الدار (108) .

ورأى واضح وابن عبد الجبار في قتالهما للبربر أن يعاقدا الإفراج على شروط منها تسليم مدينة سالم لهم ، فدخلوها وضربوا في مسجدها الناقوس وحولوا قبلته ، ثم شرطوا على واضح أن يلزم لكل رجل منهم دينارين في كل يوم إلى جانب الشراب واللحم وللقومس في كل يوم مائة دينار (109) .

وقد رأى الصقالية في النهاية أنه لا سبيل لهم إلى القضاء على الفتنة إلا بالتخلص من ابن عبد الجبار وقتله وذلك في ذلك الحجّة من سنة 400 هـ / 1009 م ، وتأمّرت طائفة من العبيد العامريين مع واضح الذي كان حاجبا للمهدي فقتلوا المهدي وبعث واضح برأسه إلى البربر (110) .

(105) التكملة ترجمة 17 ص 10 - 11 .

(106) ابن عذارى 96/3 - 97 .

(107) المرجع السابق 87/3 .

(108) ابن عذارى 91/3 .

(109) المرجع السابق 94/3 .

(110) ابن عذارى 100/3 .

وكان يظن أن هذا الأمر يقضي على الفتنة ويرضي البربر .

وبعد مقتل المهدي رجعت الخلافة إلى هشام المؤيد ، فاستحجب واضحا الذي حاول بطريقة أخرى إنهاء الفتنة وذلك عن طريق مبادرات الوساطة ، فأرسل ابن بكر رسولا إلى سليمان المستعين لإنهاء هذه الفتنة ، ولما علم الجند القرطبيون بذلك قتلوا هذا الرسول ولم يستطع كل من واضح وهشام المؤيد إنقاذه (111) .

ثم بعد ذلك رأى واضح الهرب من قرطبة أمام تلك الأمور المعقدة التي لا حل لها ، وعلم الجند بذلك فرحف إليه ابن وداعه وقتله (112) .

وفي سنة 401 هـ / 1010 م حاول ابن مناو العامري وزير هشام المؤيد الذي لقب بذي الوزارتين (113) الصلح مع البربر ، ولكن الفقهاء عارضوه . وفي سنة 402 هـ / 1011 م ومع ازدياد أحوال قرطبة سوءا واشتداد الحرب البربرية رأى ابن مناو أن طريق سلامته في الهرب من قرطبة إل بطليوس بعد أن أخذ معه كل متاع رفيع (114) ، وذلك خوفاً أن تكون نهايته مثل نهاية صديقه واضح .

وذكر ابن عذارى نقلا عن ابن حمادة في أحداث سنة 403 هـ / 1012 م أنه لما استولى البربر مع سليمان على قرطبة خاف العبيد العامريون على أنفسهم فهربوا إلى شرق الأندلس فاستولوا على بلنسية وشاطبة ودانية وغيرهم .

ولكن بالرغم من ذلك رأينا أسماء الصقالبة ضربت على العملة أثناء سنوات حكمه ، مثل حبيب بين سنتي 403 و404 هـ / 1012 — 1013 م ومدرك بين سنتي 404 هـ و405 / 1013 — 1014 م ، ولا بد أن يكون هؤلاء وأمثالهم أصحاب دار السكة في قرطبة (115) .

(111) المرجع السابق 105/3 .

(112) المرجع السابق 105/3 .

(113) ابن عذارى 107/3 .

(114) المرجع السابق 109/3 .

(115) Antonio Prieto Vives. op. cit. p. 106

وفي سنة 405 هـ/ 1014 م قصد عبد الله ويعرف بالمعيطي مجاهدا العامري صاحب دانية فبايعه مجاهد أميراً للمؤمنين (116) .

وفي سنة 407 هـ/ 1016 م دخل علي بن حمود قرطبة وكان معه خيران العامري الذي كان طامعا أن يجد مولاة هشاما المؤيد حيا ، فلما لم يجده أظهر خلافه فأراد قتله ففر إلى شرق الأندلس (117) .

ورأينا كيف كان للصقالبة دور في قتل الخليفة علي بن حمود 408 هـ/ فقد قتله ثلاثة صبيان أعمار منهم منجم وصاحباه (118) .

وفي سنة 409 هـ/ 1018 م رحل المرتضي من شرق الأندلس ومن معه من الموالي العامريين فنصبوه خليفة ، وتوجهوا إلى حيث كان القاسم بن حمود يومئذ فخرجوا على غرناطة ليليدؤوا بحرب ذلك الفريق من صنهاجة ، فكانت بين رأوى والمرتضي مراسلات (119) . وكانت الهزيمة في عسكر المرتضي (120) .

وفي سنة 417 هـ/ 1026 م خرج يحيى بن علي المعتلي من قرطبة إلى مالقة فأتى الموفق مجاهد وخيران العامريان فدخلوا قرطبة (121) .

وعندما تولى هشام المعتد الخلافة دخل قرطبة سنة 420 هـ/ 1029 م . وجاء معه بعض العبيد العامريين ولكن لم يكن لهم دور في شيء .

لقد استطاع عدد كبير من الصقالبة في القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي أن يحتل مكانة عالية في المجتمع القرطبي ، فصار منهم الأدباء والشعراء وأصحاب المكتبات الكبيرة .

(116) الذخيرة 28/1/1 ، ابن عذارى 116/3 .

(117) ابن عذارى 121/3 — 122 ، الكامل 271/9 .

(118) ابن عذارى 122/3 .

(119) المرجع السابق 125/3 — 126 .

(120) المرجع السابق 127/3 — 128 .

(121) المرجع السابق 143/3 — 144 .

فكان تليد الخصي مشرفا على خزانة الكتب للخليفة المستنصر ، وهذا دليل على تمكن بعضهم من الأدب والعلوم ، الأمر الذي جعل الخليفة المستنصر وهو عالم بالتواريخ يعهد إليه بتلك المهمة .

ووصف ابن بسام أحد صقالبة المنصور بن أبي عامر وصفا طريفا بقوله : « وكان لابن أبي عامر فتى بيسي فاتنا ، أوجد لا نظير له في علم كلام العرب وكل ما يتعلق بالأدب ، فناظر صاعدا بين يديه وأعجب به المنصور حينما أسكت صاعدا ، وكان فاتن حسن الخط واسع المعرفة فصيح اللسان حاضر الجواب إلى عفاف طعمه ونزاهة نفس وجمال صورة وتوفي سنة 402 هـ / 1011 م ، ولم يتخذ النساء ولا كشفن له عورة » (122) .

ويضيف ابن بسام أنه كان في ذلك الزمان (بقرطبة في القرن الخامس) جملة من الفتيان المجابيب ممن أخذ من الأدب بأوفر نصيب (123) .

ورأى ابن بسام تأليفا لرجل منهم يدعى بحبيب الصقلبي (124) وهو من فتیان الدولة الأموية بقرطبة وكان من أهل الأدب والانتصاف بالفهم والتيقظ . وكان له كتاب تعصب فيه لقومه سماه « الاستظهار والمغالبة » على من أنكر فضائل الصقالبة « وذكر فيه جملة من أشعارهم ونوادر أخبارهم ، منهم عمارة الصقلبي الفتى الكبير ، والصقلي ميسور ونجم الوصيف (125) ، وذكر أنه اطلع على هذا الكتاب وأنه يحتوي على جملة من أشعار الصقالبة ونوادر أخبارهم ، ويلاحظ أن ابن بسام قد اعتذر عن ذكره بقوله « وشعرهم خارج عن شرطنا وليس من جمعنا » (126) ورد الدكتور مختار العبادي تجاهله لهذه الأشعار إلى أمرين (127) : إما أن أشعار الصقالبة كانت من النوع الشعبي على شاكلة

(122) الذخيرة 22/1/4 .

(123) المرجع السابق نفس الصفحة ، نفع الطيب 81/4 .

(124) التكملة ترجمة 89 .

(125) الذخيرة 22/1/4 .

(126) المرجع السابق نفس الصفحة .

(127) الصقالبة في إسبانيا : 15 — 17 .

الموشحات ، وإما أنها كانت أشعارا تقليدية من نوع الفخر على العنصر العربي بحكم كون مؤلفيها ليسوا بعرب ، وهذا مما دعا ابن بسام إلى تجاهل شعرهم ، ويضيف الدكتور العبادي أن الرأي الثاني هو الأرجح لسببين :

السبب الأول : تعصب ابن بسام للمذهب العربي التقليدي ، الذي كان يمثل الشاعر أبو عامر بن شهيد والمؤرخ ابن حيان والفقهاء ابن حزم .

والسبب الثاني : هو عنوان كتاب حبيب الصقلي نفسه ، الذي يظهر لنا بوضوح نزعة المؤلف في إظهار فضل الصقالبة على الأدب والشعر العربي وتفوقهم على العنصر العربي في هذا المضمار ، وهذا مما دفع المستشرق الألماني جولد زهر إلى اعتبار هذا الكتاب البداية الأدبية الأولى نحو الشعبية في اسبانيا . وكان جوذر الحكمي الخادم بقصر الخلافة بقرطبة يتحقق بعلم العربية والتدقيق لمعانيها (128)

وكان أفلاح مولى الخليفة عبد الرحمن الناصر من العلماء ، (129) وكذلك درى الصقلي مولى الخليفة الناصر ، الذي كانت له رحلة إلى المشرق ، فسمع بمكة من ابن الأعرابي وغيره وحدث وكتب عنه (130) وذكر ابن الفرضي تراجم الكثير من الصقالبة الذين كان لهم حظ من العلم والأدب ، ونذكر منهم بدر مولى ريوان الصقلي الصيدلاني (131) المتوفي سنة 390 هـ / 999 م ، وبدر مولى ابن شهيد الصقلي (132) ، وكذلك بدر مولى أحمد بن قطن الزيات (133) وتوفي سنة 394 هـ / 1003 م .

واستعان كثير من الصقالبة بالكتاب الأندلسيين ، فقد كان الفقيه زكريا بن عبد الله (134) وهو من أهل قرطبة كاتباً للحاجب جعفر الصقلي وكان من قبل

-
- (128) التكملة ترجمة 17 ص 10 .
(129) ابن الفرضي ترجمة 262 .
(130) ابن الفرضي ترجمة 433 .
(131) ابن الفرضي ترجمة 294 .
(132) ابن الفرضي ترجمة 295 .
(133) المرجع السابق ترجمة 296 .
(134) التكملة ترجمة 234 .

كاتباً للخليفة الحكم المستنصر . وكذلك الفقيه محمد بن أحمد بن عبيد الله الرعيني الذي تقلد النظر في أحباس الحاجب جعفر (135) ، وذكر ابن بشكوال كثيراً من هؤلاء الصقالبه العلماء في تراجم القرن الخامس الهجري مثل :

يحيى بن نجاح مولى جعفر الحاجب وكان من أهل الورع والزهد والعلم ، وهو مؤلف كتاب سبل الخيرات في الوصايا والمواعظ والزهد والرقائق وتوفي بمصر سنة 422 هـ / 1030 م (136) ، وكذلك رائق الفتى الصقلي (137) ، ودراج الفتى الصقلي الذي توفي بالمشرق (138) ، ولبلب الفتى الذي كان ممن رحل وحج وسمع العلم وكان خيراً وتوفي قريباً من سنة 460 هـ / 1067 م (139) ، وشاكر بن خيرة العامري ويكنى أبا حامد الذي نشأ بشاطبة وعنى بالقراءات والآثار وتوفي 470 هـ / 1077 م (140) .

وكان مجاهد العامري صاحب دانية والجزائر الشرقية من أهل العلم والمعرفة بالأدب (141) ، محبا للعلماء محسناً لهم كثير التولع بالمقرئين للكتاب العزيز حتى عرف بذلك ، وأثنى عليه ابن حيان في كتاب المتين بهذا الشأن (142) ، وأضاف المراكشي فذكر عنه أنه كان مؤثراً للعلوم الشرعية مكرماً لأهلها (143) فقصده كثير من العلماء من المشرق والمغرب وألقوا له تواليف مفيدة ، منهم الفقيه محمد بن عبد الرحمن بن معمر اللغوي (144) وصاحب التاريخ في الدولة

(135) التكملة ترجمة 384 .

(136) انظر ترجمته في الصلة 1462 ص 628 — 629 .

(137) المرجع السابق ترجمة 422 ص 183 .

(138) المرجع السابق ترجمة 419 ص 181 .

(139) المرجع السابق ترجمة 1029 ص 451 .

(140) المرجع السابق ترجمة 533 ص 229 .

(141) ابن عذارى 155 — 158 .

(142) المغرب في حل المغرب 401/2 .

(143) المعجب 127 .

(144) التكملة ترجمة 417 .

العامرية ، وسكن الجزائر الشرقية في كنف مجاهد العامري ، وولى الأحكام هنالك إلى أن توفي في سنة 423 هـ / 1031 م ، ووفد عليه أفراد الشعراء كإدريس بن اليمان وجملة العلماء كابن سيدة (145) . ومدح ابن دراج مجاهدا بقصيدة طويلة في سنة 419 هـ (146) / 1028 ، ووفد عليه صاعد البغدادي زميل ابن دراج في بلاط العامرين بقرطبة من قبل (147) ، وأبو الفتوح ثابت بن محمد الجرجاني (148) ، وبلغ من إكرامه لأدباء دولته أن عرض على أبي غالب اللغوي ألف دينار على أن يقول في مقدمة كتابه أنه مما ألفه له (149) . وكان مجاهد يشارك في التأليف وله كتاب في العروض يدل على قوته فيه ، ويضيف ابن حيان إلى ذلك أنه كان أشد الناس في الشعر ، لا يزال يتعقبه على القائل كلمة كلمة مما جعل الشعراء يقصرون عن مدحه (150) وحذا إقبال الدولة علي بن مجاهد حذو أبيه في الإقبال على العلماء ، إلا أن ذلك كان تطبعاً لا طبعاً (151) .

ومدح ابن دراج مباركا ومظفرا العامرين صاحبي بلنسية وشاطبة بقصيدة طويلة (152) . وهناك قصيدة في مدح لبيب الصقلي صاحب طرطوشة (153) وفيها يذكره بما يربط بينهما من خدمة الدولة العامرية . ويرى الدكتور محمود مكّي أن الشاعر ابن دراج ربما أمل بمدحه مباركا ومظفرا ما كان

-
- (145) المغرب في حل المغرب 401/2 .
(146) ديوان ابن دراج تحقيق د. محمود مكّي 478 — 481 .
(147) الذخيرة 4/1/4 — 5 ، د. محمود مكّي المرجع السابق المقدمة 79 .
(148) الذخيرة 97/1/3 ، الصلة ترجمة رقم 289 ص 125 ، د. محمود مكّي المرجع السابق نفس الصفحة .
(149) نفع الطيب 180/4 .
(150) ابن عذاري 156/3 ، الصقالبة في إسبانيا 21 — 26 ، د. محمود مكّي 79 .
(151) المغرب في حل المغرب 401/2 .
(152) ديوان ابن دراج 101 — 108 ، ذكر ابن الخطيب في أعمال الأعلام نفس القصيدة ، 223 ، 225 قصيدة أخرى بديوان ابن دراج 520 — 523 ، المغرب في حل المغرب 299/2 .
(153) ديوان ابن دراج 109 — 114 .

المتنبي قد أمّله في كافور الإخشيدي حين قصده بعد مفارقه لسيف الدولة ، وقد احتفظ لنا الديوان في مدحهما بقصيدتين (154) .

وقد كان خيران الصقلبي يحترم العلماء الأندلسيين ويقدرهم ، فقد كان وزيره ابن عباس الكاتب الأديب ، وكان ممن وفد إلى المرية من العلماء الفقيه أحمد بن محمد ابن عفيف بن عبد الله بن مريول ، الذي خرج عن قرطبة في الفتنة فأدنى خيران مكانته وقلده قضاء لورقة والتزم الصلاة والخطبة بجامعها ، ولم يزل حسن السيرة فيهم محمودا لديهم محبا إليهم إلى أن توفي (155) ، وقد مدح الشاعر ابن دراج خيران العامري (156) بقصيدة طارت شهرتها في المشرق والمغرب وهي النونية .

ولم يكافئ خيران الشاعر على مدحه إياه إلا بقدر ما سمحت به جلالة الصقلبي وبعده عن تذوق الأدب (157) ، فبلغ الخبر أبا جعفر بن جواد الطبيب فقصد الشاعر بخمسة عشر مثقالا دفعها إليه وقال له : اعذر أخاك فإنه في دار غربة . وقد سارت فعلة خيران هذه حتى ضرب بها المثل ، وبقي صداها يتردد في الأندلس طويلا .

وقد شارك الصقالبة في أحداث قرطبة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، ولعل سبب ذلك تمتعهم بمركز القوى في القصر الخلفي منذ عهد عبد الرحمن الناصر حتى الفترة الأولى من القرن الخامس الهجري ، ولا يفوتنا هنا أن نقرر أن كثيرا من خلفاء قرطبة وخاصة خلفاء الفتنة البربرية كان يتعشق هؤلاء الفتيان الحصيان إلى جانب الجوّاري الصقلبيات ، في الوقت الذي كانوا يعملون كخدم في القصر الخلافي لخدمة الحرم ، وكانوا عنصرا مهما من عناصر الانتاج في المجتمع القرطبي .

(154) لعل ذلك حدث بعد خلع أهل طليطلة عبد الملك بن عبد الرحمن بن تيود وقيل ولاية إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذي النون . انظر البيان المغرب 276/3 - 277 ، مقدمة ديوان ابن دراج ص 70 .

(155) الصلة ترجمة 75 ص 46 - 47 .

(156) الذخيرة 74/1/1 ، ديوان ابن دراج 86 - 94 .

(157) د. محمود مكّي (مقدمة) ديوان ابن دراج القسطلّي 69 .

وقد استطعنا أن نستنتج ذلك بدراسة بعض التراجم التي أوردها ابن الفرضي في تاريخه ، فقد عمل بعض هؤلاء الصقالبة في مهن مختلفة لدى الأرستقراطية وأصحاب البيوتات الأندلسية . واشتهر منهم ديدان الصقلي الصيدلاني (158) ، ومن اسمه نستنتج أنه كان يعمل في الصيدلة وتجهيز الأدوية ، وكان بدر مولى له وهو من سراة الموالي (159) ، وكذلك بدر مولى ابن شهيد الصقلي (160) ، وبدر مولى أحمد بن قطن الزيات (161) .

وكان أصحاب البيوتات الأندلسية الميسورة والطبقة الوسطى في المجتمع تشتري العبيد الصقالبة الخصيان للعمل داخل المنزل في الخدمات المنزلية المختلفة ، وربما كان الفحول — وهم غير الخصيان — هم الذين يعملون في المهن الأخرى خارج المنزل ، هذا إلى جانب أن بعض الجوارى الصقلييات كانت تتخذ للمتعة أو يقمن بالغناء والرقص ، وبالطبع كانت أسعار هذا الصنف من الرقيق تتفاوت تبعاً للمهنة التي تقدمها الجارية .

وكان بعض القرطبيين يهيم بهؤلاء الفتيان (162) هذا من ناحية ومن الناحية الأخرى أورد لنا صاحب الذخيرة (163) نقلاً عن ابن حيان أن الوزير القرطبي ابن السقاء كان له دار أخرى للخلوة بالغللمان (164) وسموها «دار اللذة» ، لأنه كان يجيئها في أكثر النهار بعد فراغه من أحكامه فيقضي بها راحته ، فإذا جاء الليل عاد إلى دار سكنائه التي فيها أهله .

-
- (158) ابن الفرضي ترجمة 294 .
(159) المرجع السابق نفس الصفحة .
(160) ابن الفرضي 295 .
(161) ابن الفرضي ترجمة 296 .
(162) طوق الحمامة 44 ، 130 الذخيرة 279/2/1 — 280 ، ولعل هؤلاء الفتيان من الصقالبة الخصيان .
(163) الذخيرة 189/1/4 — 190 .
(164) لعل الغلمان المقصودة هنا هم الصقالبة الخصيان الذين كان يشتريهم الوزير للاستمتاع بهم .

أهل الذمة

عاش النصارى من أهل الذمة في خلال القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي في ظل الحكومة الإسلامية متمتعين بسائر حقوقهم ، وكانوا يؤدون شعائرهم دون أن يتعرضوا لضغط من قبل الحكومة الإسلامية ، بل كان عدد من كبار رجال الذمة (النصارى) الذين كان يطلق عليهم اسم المستعربين (los Mozarabes) يتولون وظائف كبرى في الدولة في أيام عبد الرحمن الناصر والحكم المستنصر ، فقد كان من بينهم وزراء وكتاب وأطباء وسفراء ، وعلى الرغم من أن الربع الأخير من القرن الرابع الهجري ، وهي الفترة التي توافق المنصور بن أبي عامر ، كانت تتميز بجدّة الصراع بين الأندلس الإسلامية وجاراتها من الدويلات المسيحية (165) .

وعلى الرغم من الطابع التخريبي الذي اتخذته حملات المنصور بن أبي عامر للكنائس والمقدسات المسيحية ، فإنه لا يبدو أن ذلك انعكس على أوضاع النصارى المستعربين في داخل الدولة الإسلامية ، فقد بقي نصارى قرطبة متمتعين بالحرّيات التي تمتعوا بها من قبل .

ويظهر أن انهيار الخلافة الأموية في قرطبة وتمزق الأندلس إلى دويلات الطوائف منذ أوائل القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي لم يكن له تأثير سيء على أوضاع النصارى المستعربين في قرطبة وغيرها من بلاد الأندلس ، بل على العكس كان انهيار السلطة المركزية في قرطبة مؤدياً إلى مزيد من الحرية لهذه الجاليات النصرانية ، ويدل على ذلك أننا لا نسمع في أثناء الحرب الأهلية التي نشبت منذ قيام الفتنة البربرية بأن الكنائس أو الأديرة قد تعرضت للتخريب الذي تعرضت له أجزاء كبيرة من مدينة قرطبة ، وكان عدد كبير من الأسر المسيحية القادمة من ليون وغيرها من مدن إسبانيا النصرانية يعيشون في قرطبة في ظل الدولة العامرية .

ونعرف من بينهم رجلا من أسرة بني غومس (166) وهو شانجة بن غومس من امراء شلطانية (167) Seldana وقربون (168) Carrion بلغ من وفائه لعبد الرحمان شنجول بن منصور بن أبي عامر أن قال أثناء فتنة محمد بن هشام بن عبد الجبار له : « أنا معك على كراهة لرأيك وعلم بخطئك فإن عشت عشت معك وإن مت مت معك » (169) .

ووجود مثل هذه الأسر بكثرة في قرطبة في أواخر القرن الرابع الهجري ، يدل على أنه لابد أن تكون لهم كنائسهم التي كانوا يؤدون فيها شعائرتهم وطقوسهم المسيحية على المذهب الذي كان يسمى مذهب المستعربين .

وقد كانت بعض هذه الطقوس تؤدي بفخامة الأنظار ، حتى إن بعض الأندلسيين المسلمين المتعودين على بساطة الشعائر الإسلامية كانوا يبدون دهشتهم إزاء ما كانوا يشهدونه من احتفالات النصرى بالمناسبات الدينية ومواكبهم فيها . ويبدو ذلك في نص يرجع إلى الربع الأول من القرن الخامس الهجري بقلم الأديب الأندلسي أبي عامر بن شهيد ، وفي هذا النص يتعجب ابن شهيد من حماسة هؤلاء النصرى لأداء طقوسهم الدينية ، وكان قد بات ليلة بإحدى كنائس قرطبة « وقد فرشت بأضغاث آس وعرشت بسرور واثناس ، وقرع النواقيس يبهج سمعه ويرق الحميا يسرج لمعه ، والقس قد برز في عبدة المسيح متوشحا بالزنانير (170) أبدع توشيح ، قد هجروا الأفراج واطرحوا النعم كل اطراح » (171) .

- (166) وكان جدهم يسمى غومس بن ديز Gomez Diaz وعن هذه الأسرة انظر ديوان ابن دراج تحقيق د. محمود مكي ص 402 حاشية . و.و. L. Provençal, Hist. Esp. Musl. Vol. III p. 252
- (167) شرق ليون .
- (168) كان يحكمها غرسية بن غومس ، انظر ديوان ابن دراج ص 387 حاشية .
- (169) ابن عذارى 70/3 .
- (170) الزنانير : جمع زنار وهو حزام يشده المسيحيون على أوساطهم .
- (171) نفع الطيب 66/2 .

ولقد أعجب الشاعر ابن الحداد من طريقة أدائهم للطقوس الدينية
قائلا : (172)

وقد تلووا صحف أناجيلهم بحسن الحان وأصوات

وتدل بعض الفتاوي التي أدلى بها بعض الفقهاء الأندلسيين في خلال القرن
الرابع الهجري ، على أن الحكومة الإسلامية لم تتعرض بسوء للكنائس القائمة في
قرطبة في داخل المدينة ، ولكنهم لم يكونوا يسمحون بإنشاء كنائس جديدة في
المناطق التي امتد إليها عمران المدينة ولا في الأحياء ذات الأغلبية من المسلمين .

وإذا كان ذلك صحيحا في خلال القرن الرابع الهجري ، فإن الحرية التي تمتع
بها النصارى في قرطبة في خلال القرن التالي لا بد أنها كانت أكثر وأوسع مدى ،
وربما دليلنا على ذلك بعض الإشارات التي وردت في الشعر والتي تتحدث عن
قرع نواقيس الكنائس (173) مما يدل على أن الشعائر النصرانية كانت تؤدي
بصورة علنية ظاهرة .

وإننا لا نجد ما يدل على أن أهل الذمة — سواء منهم النصارى أو اليهود
— كانوا يلزمون بلبس زنار مميز لملابسهم ، كما كان الأمر في بعض بلاد الشرق وكما
سيحدث في الأندلس في ظل المرابطين ، كما يظهر من إشارة لابن عبدون في كتابه
عن الحسبة حيث يذكر أنه « يجب أن تكون لهم علامة يعرفون بها على سبيل
الخرى لهم » (174) .

(172) الذخيرة 213/2/1 — 214 .

وكان كثيرا ما يزور الكنيسة لرؤية حبيبته المسيحية ، وقال في ذلك :

أُمُورِيَّتِي بصلبان ورهبان وנסاك
ولم آت الكنائس عن هوى فيهن لولاك

انظر الذخيرة 219/2/1 .

(173) ابن حزم طوق الحمامة 133 ، نفع الطيب 66/2 ، ليوبولد توريس بلباس : الأبنية الإسلامية ص

. 107

(174) ابن عبدون 51 .

ويرى الجرسيفي بأن يمنع أهل الذمة من التزهي « بما هو من زري المسلمين أو بما هو من أبهة وينصب عليهم علما يمتازون به من المسلمين كالشكلة في حق الرجال والجلجل في حق النساء » (175) .

وهناك أحكام أخرى وردت في كتاب ابن عبدون عن الحسبة يمكن أن تستدل منها على كثير مما يلقي أضواء على الحياة الدينية للنصارى وكنائسهم وشعائهم ، فهو يذكر أنه « يجب أن يمنع النساء المسلمات من دخول الكنائس المشنوعة فإن القسيسين فسقة زناة لوطة » (176) .

وهذا النص يدل على أن النساء المسلمات كن كثيرا ما يدخلن الكنائس ، ربما للتفرج على الاحتفالات الدينية والموكب التي تقام فيها .

كذلك ينص ابن عبدون على أنه « يجب أن تمنع الإفرنجيات من الدخول في الكنيسة ، إلا في يوم فضل أو عيد فإنهن يأكلن ويشربن ويزين مع القسيسين » (177) . وفي هذا النص دلالة وافرة على عدد أفراد الجالية النصرانية في العواصم الأندلسية وعلى شيوع عادة دخول النساء في الكنيسة في غير أيام الأعياد والأيام المشهودة .

وعلى أن نذكر أن التشدد الذي يديه ابن عبدون مع النصارى ربما كان مظهرا من مظاهر النزعة المتشددة التي سادت حكم المرابطين بصفة خاصة ، ويرى منهم من الجهر بممارسة شعائهم ، وذلك بأنه « يجب أن يقطع ببلاد الإسلام ضرب النواقيس ، وإنما تضرب في بلاد الكفر » (178) .

(175) الجرسيفي : رسالة في الحسبة 122 .

(176) ابن عبدون 48 ، وفي ذلك يقول الشاعر أبو عبد الله محمد بن أحمد بن الحداد «

وكل قس مظهر للتقى بأي انصت واخبات

وعينه نرح في عينهم كالذئب يبغي فرس نعجات

انظر الذخيرة 213/2/1 — 214 .

(177) ابن عبدون 48 .

(178) المرجع السابق 55 .

وإن كان ابن عبدون ينص على أن بعض ملوك الطوائف قبل دخول المرابطين إلى الأندلس كانوا أيضا يميلون إلى التشديد على النصرى ، فهو يدعو إلى أن يجبر القسيسون على الختان « كما كان يفعل بهم المعتضد بن عباد (المتوفى سنة 462 هـ / 1069 م) فإنهم متبعون بزعمهم لسنن عيسى — عليه السلام — وعيسى قد اختن وهم في يوم اختنانه عيد يعظمونه ويتركون ذلك » (179) .

أما بالنسبة لليهود فقد كان لهم حي يقع بين الرصيف وقصر الخلافة ، ويمتد إلى غربي المدينة ، وكان يخترق هذا الحي الذي يحمل حتى اليوم اسم حي اليهود La Juderia (وإن كان يخلو الآن من اليهود تماما) طريق رئيسي يؤدي إلى البيعة الكبرى La Sinagoga .

وتؤيد نوازل ابن سهل بأن الحي اليهودي بقرطبة لم يكن قاصرا عليهم فقط ، بل كان فيه دور للمسلمين ، نستدل على ذلك من قضية عرضت على قاضي الجماعة بقرطبة وهي أن وكيل اليتيم باع دارا له « لقرها من دور اليهود وحيث تباع الخمر ومجتمع أهل الشر والفساد » (180) .

وكانت حجة وكيل اليتيم التي اقتنع بها قاضي الجماعة والفقهاء بأنه أراد إخراج اليتيم من مجتمع اليهود إلى مجتمع الإسلام .

ولقد لعب اليهود في القرن الخامس الهجري في الممالك الأندلسية دورا هاما في الأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لتلك الممالك ، وعلى سبيل المثال نرى منهم إسماعيل بن النغيلة وزير باديس ملك غرناطة ثم ابنه يوسف (181) بعد ذلك .

(179) المرجع السابق 49 .

(180) ابن سهل ورقة 33 .

(181) يوسف بن النغيلة له أشعار يتناول فيها على المسلمين واستهزا بهم وجاهر بمقدرته على أن ينظم القرآن في أشعار (انظر المغرب في حلى المغرب 114/4/2) وله رسالة في ذلك حينما كان وزيرا في الفترة ما بين (456 — 459 هـ) ولقد ظفر الفقيه ابن حزم برد أحد الفقهاء على رسالة يوسف بن النغيلة ورد على المشكلات التي أثارها وتقع في ثمانية فصول (انظر ابن حزم : الرد على ابن النغيلة اليهودي ورسائل أخرى تحقيق إحسان عباس) .

وكانت الجالية اليهودية بقرطبة في القرن الخامس الهجري تمارس شعائرها في حرية تامة .

ولقد استمرت مدرسة قرطبة للدراسات العبرية تمثل مركز الصدارة في أوائل القرن الحادي عشر ، وتوسعت حتى أصبحت دار للإفتاء للشريعة اليهودية ، وأصبحت بديلا لمدرستي العراق (صورا ومبادئا) اللتين كانتا تصدران الإفتاء (182) .

ولقد حددت كتب الحسبة بعض العلاقات الاجتماعية لأهل الذمة من اليهود ، فقال ابن عبدون أنه « يجب أن لا يذبح يهودي لمسلم ، ويؤمر اليهود أن يتخذوا أوضاعا لأنفسهم » (183) ويرى ابن عبدون أيضا أن اليهود غير أمناء في نقل العلوم ، فقال إنه « يجب أن لا يباع من اليهود ولا من النصارى كتاب علم إلا ما كان من شريعتهم ، فإنهم يترجمون كتب العلوم وينسبونها إلى أهلهم وأساقفتهم وهي من تواليف المسلمين » (184) . وكان يشك في نصيحتهم الخالصة لمرضاهم من المسلمين فقال « لا يترك طبيا يهوديا أو نصرانيا أن يجلس ليطيب المسلمين ، فإنهم لا يرون نصيحة مسلم إلا أن يطيّبوا أهل ملتهم » (185) . ويرى ابن عبد الرؤوف أن « ينهي المسلمون أن يتعمدوا شراء اللحم من مجازر أهل الذمة » (186) .

كذلك رأى الجرسيفي أن « يمنع أهل الذمة من الإشراف على المسلمين في

وكان رد ابن حزم مما أضاف بسخط الناس على ابن التغريلة إلى جانب ما فعلته قصيدة الزاهد الإلبيري أبي إسحاق فثارت صنهاجة على يوسف بن التغريلة واليهود وقتل في هذه المنحة آلاف من اليهود وغنموا أموالهم (انظر اللخمية 272/2/1 ، أعمال الأعلام 233 ، دوزى : ملوك الطوائف 168 .

(182) محمد بحر عبد الحميد : اليهود في الأندلس ص 35 — 36 .

(183) ابن عبدون ص 49 .

(184) المرجع السابق 57 .

(185) المرجع السابق نفس الصفحة .

(186) ابن عبد الرؤوف 94 .

منازلهم والتكشيف عليهم ، ومن إظهار الخمر والخنزير في أسواق المسلمين ، ومن ركوب الخيل بالسروج والزي بما هو من زي المسلمين » (187) .

ويرى التشدد مع المسلمين الذين يقومون بخدمة أهل الذمة فقال « ويمنع المسلمين أن يحاولوا لهم كل ما فيه حساسة أو إذلال للمسلمين كطرح الكناساة ونقل آلات الخمر ورعاية الخنزير وشبه ذلك لما فيه من علو الكفر على الإسلام ، ويؤذّب من فعل ذلك » (188) .



(187) الجرسيفي 122 .

(188) المرجع السابق ، نفس الصفحة .

2) الحياة العامة في قرطبة :

الزواج

الطلاق

مشهد الشارع

الأعياد والمواسم والاحتفالات

وسائل اللهو والطرب في قرطبة



الزواج

ذكر ابن سهل أن فرائض النكاح ثلاث : الولي والصداق وشاهدان وسنته : إظهاره والوليمة والدخان ، والنكاح مندوب إليه لمن قوى عليه ، ولا يكون إلا بولي ذكر وصداق ، ولا حد لأكثره ، وأقله محدود وهو ربع دينار أو ثلاثة دراهم كيلا أو ما قيمته أحدهما (189) ولا يجوز إلا بحضرة الزوج والزوجة والولي ، ولا يجوز أن يوقف على رضئ أحدهم بغيبة بعضهم عن بعض في الموضع البعيد (190) ، وقال ابن عبد الرؤوف : ومن شرطه الخطبة (191) .

وكانت عملية اختيار الفتى لعروسه عملية سهلة ، فالاختيار عادة يتم بوساطة الأهل والأصدقاء ، أو يكون الفتى قد رأى الفتاة أو شاهدها في مكان عام ، أثناء شرائها الحاجيات من السوق أو زيارة أحد الأقرباء أو الأصدقاء . وأحيانا كانت الأمهات تتدخلن تدخلًا صريحًا في اختيار العروس لأبنائهن ، ومثل هذا كان يقابل أحيانا بعدم الرضى من جانب الشباب لعدم اقتناعه بالعروس .

ولقد باعت أم جارية لابنها وكان يحبها حبا شديدا وذهبت إلى انكاحه من بعض العامريات مما كان سببا في فقدان عقله حبا ووجدا على الجارية المبيعة (192) .

وكان يقوم أيضا بعملية الخطبة النساء المسنات على سبيل حب الخير والوصل بين الفتى والفتاة .

وذكر ابن حزم أن هناك بعض النساء المسنات اللاتي قطعن الرجاء من الرجال ، وأحب أعمالهن إليهن تزويج يتيمة وإعارة ثيابها وحليها لعروس مقلة (193) .

(189) ابن سهل ورقة 73 .

(190) ابن عبد الرؤوف 79 .

(191) المرجع السابق 79 .

(192) ابن حزم طوق الحمامة ص 104 .

(193) المرجع السابق 50 .

وكان لا يشترط في خطبة العروس أن تكون قرطبية مثل فتاها القرطبي . وكانت هناك مدن اشتهرت بجمال نسائها وحصانتهم مما كان يرغب في الزواج منهن ، مثل مدينة جنجالة (194) ومدينة بلش (195) .

وكانت تمر فترة الخطبة بين الشاب والفتاة بسعادة وأمل في المستقبل وفي تكوين بيت الزوجية ، ولا يعني هذا عدم قيام مشكلات بين الخطيبين خلال هذه الفترة ، إلا أن الأسرتين لم تكونا تعدمان حلا لهذه المشكلات .

ويورد ابن سهل في نوازله صورا لبعض المشكلات التي قد تعترض سبيل الخطبة ، منها ما يذكره من أن امرأة ادعت أن ابنها خطب ابنة أخيها ، وكانت فتوى الفقيهين ابن لبابة وابن وليد لقاضي قرطبة أن يؤخذ رأيها ، فإن لم توافق تركت وما قالت وإن رضيت به زوجها فوضت نكاحها للقاضي — إن كره أعمامها — ويأمر القاضي الشاب (ابن عمته) بأن يثبت أمامه كونه كفؤا لها ، فإن ثبت ذلك أمر بإنكاحها (196) . ويبدو في هذه القضية أن الأعمام كانوا غير راضين عن زواج الفتاة من ابن عمته ، وربما وضعوا العراقيل أمام هذه الخطبة ، فما كان من العمة إلا أن أبلغت أمرها للقاضي الذي كان في جانب الفتاة إذا رضيت بالفتى وثبتت كفاءته لها .

ولقد حوت كتب الحسبة كثيرا من النصوص لأئمة المذهب المالكي في كثير من مشاكل الزواج ، غير أن نوازل ابن سهل حفلت في باب النكاح (197) بكثير من القضايا والمشاكل الواقعية ، وآراء فقهاء قرطبة المجتهدين الذين عاشوا في القرن الخامس الهجري ، ومن قضايا الأحوال الشخصية المطروحة في نوازل ابن سهل نعرف أن المشاكل التي تعرض لها القضاء القرطبي في القرن الخامس الهجري

(194) جنجالة مدينة بينها وبين مرسية 50 ميلا انظر الإدريسي ص 195 .

(195) بلسن مدينة بينها وبين بطليوس 12 ميلا انظر الإدريسي ص 186 .

(196) ابن سهل 75 .

(197) ابن سهل « باب النكاح » من ورقة 73 إلى 85 .

مشابهة للمشاكل المألوفة في الشرق ، بل هي نفسها ، وكان قضاة قرطبة في القرن الخامس أشد حرصا على تنفيذ قواعد المذهب المالكي وآراء الأئمة من تلاميذ مالك تنفيذا حرفيا ، على الرغم من تطور الأحوال في القرن الخامس الهجري .

ولكن لاحظنا أن الفقهاء المشاورين في هذا القرن كانوا أكثر مرونة وملاءمة للعصر من قضاتهم الذين كانوا يستفتونهم ويتظنون آراءهم للأخذ بها وتنفيذها . كذلك عرفنا من دراسة هذه القضايا أن الزواج لم يكن بالمسألة السهلة التي لا تحتاج إلى وقت من القاضي ، بل لاحظنا أنها كانت تحتاج إلى كثير من الإجراءات المعقدة ، من شهود وإثبات لكفاءة الزوج وشروط يريد الزوج أو الزوجة إثباتها في عقود الزواج ، وغير ذلك من الأمور التي درج عليها المجتمع القرطبي من قبل . ولعل ذلك كان راجعا إلى أن القرن الخامس الهجري في قرطبة شهد تغيرات اجتماعية واقتصادية صحبت التغيير السياسي .

وكان قاضي قرطبة يحرص إذا رفعت إليه قضية بين زوجين أن يسير بخطى وثيدة رتيبة ، حتى لا يقع في المحذور ويجعل جل اعتماده في أحكامه على الفقهاء المشاورين .

وفي الفترة الأولى من هذا القرن (399 هـ — 422 هـ) / 1008 — 1031 م ، وهي فترة الفتنة والحروب الأهلية ، كان يسود بيئة قرطبة قلق عام لتدهور أحوال المجتمع القرطبي ، واستمر ذلك أكثر من عشرين عاما لقي فيه الكثير من القرطبيين حتفهم إلى جانب أعداد هائلة من البربر القاطنين لها .

واعتقد أن حالات الزواج خلال هذه الفترة القاسية قد قلت في قرطبة وإن لم تكن قد ندرت ، وهذا أمر طبيعي جدا ، لأنها كانت فترة عدم استقرار وخوف وقتل للشيوخ والشباب ، وانعكس هذا الأمر على النساء ، ولقد وضع لنا ابن حزم مدى تأثير هذه الفتنة القرطبية على النساء القرطبيات بقوله : « إن المرأة لم تعد تهتم بنفسها وزنها وزينتها، وعلت وجهها آثار البؤس واليأس ، فحين دخل ابن حزم قرطبة 409 هـ / 1018 م بعد خروجه عنها في بداية الفتنة ، لم يستطع تمييز بعض النساء من أقاربه حتى قيل له إن هذه فلانة ، وقد تغير أكثر محاسنها وذهبت

نضارتها وفنيت تلك البهجة ، وغاض ذلك الماء الذي كان يرى كالسيف الصقيل والمرأة الهندية ، وذهب ذلك النوار الذي كان البصر يقصد نحوه متنورا . فلم يبق إلا البعض المنبئ عن الكل ، والخبر المخبر عن الجميع ، وذلك لقلّة اهتباها بنفسها وهدمها الصيانة التي كانت غذيت بها أيام دولتنا وامتداد ظلنا « (198) وكلام ابن حزم ينطبق بالطبع على الكثرة من نساء قرطبة في تلك الفترة ، فالأحزان والمآثم عمت كل بيوت قرطبة تقريبا ، فمن أين تأتي الأفراح وحفلات الزواج والاستعداد لها ؟ والناحية الأخرى ارتباط حالات الزواج بالناحية الاقتصادية للعروسين ، وقد رأينا الأحوال الاقتصادية في تلك الفترة ، هذا إلى جانب هجرة عدد عظيم من القرطبيين من قرطبة هربا من الفتنة . وهكذا يمكن القول بأن فترة القرطبية أتمت بقلّة حالات الزواج .

أما عصر الاستقرار ، وهو عهد بني جهور ثم عهد بني عباد والمرابطين ، فلعله كان فترة عادية في كثرة عدد حالات الزواج ، نتيجة لعودة الحياة الطبيعية لقرطبة وللانتعاش الاقتصادي المتزايد وهدوء الأحوال السياسية واطمئنان الناس فيها ، وسنرى من القضايا التي عرضها ابن سهل في نوازل الأنواع المختلفة للمشكلات الاجتماعية التي كانت تحفل بها مجالس القضاء في قرطبة ، منها « من غاب غيبة منقطعة عن ابنته البكر » (199) وذكر ذلك أخوها للقاضي وطلب منه الإذن بزواجها ، بعد أن وضع له أن أباه غاب عنها منذ سنتين غيبة منقطعة لم يعلم خلالها مكانه ، وقد احتاجت أخته وصارت في ضيعة ، وخطبها كفاء لها قادر على أن يصونها ، فاستفتى القاضي الفقيهين محمد بن لبابة وابن وليد ، وكان رأيهما أنه إذا ثبتت غيبة الأب وحاجة الأخت وكفاءة الزوج ورضى الفتاة به فإن للقاضي أن يأمر بتزويجها من الذي خطبها ، وأخذ قاضي قرطبة في قضايا كثيرة في هذا الشأن بما ورد في سماع يحيى عن ابن وهب من أنه إن كان أبو الفتاة يرسل إليها نفقة لم يجز لأحد أن يزوجه ، وإن كان لا يرسل إليها شيئا وقطع غيبته فإنكاح الولي والإمام إياها برضاها جائز ثم لا يكون للأب فسخه « (200) .

(198) طوق الحمامة 112 .

(199) ابن سهل 82 .

(200) ابن سهل 82 .

وذكر ابن عبد الرؤوف أنه لا تنكح المرأة إلا بإذن وليها ، ولا يجوز النكاح بغير ولي (201) .

وقال ابن لبابة وأيوب بن سليمان وابن وليد في النكاح الذي عقده مولى أنه يحق للولي الذي يجب له النظر في فسخه (202) .

ولقد كان قاضي قرطبة أحيانا يشكل عائقا أمام سرعة إجراءات الزواج وتسهيلها ، فنجد أنه لا يوافق على إجراء الزواج إلا بعد سؤال الفقهاء ، فقد رغبت يتيمة في عقد نكاحها من رجل كفاء لها في حاله وماله ، وطلبت الإذن لها من القاضي بالزواج ، وكانت شهادة الشهود أن هذه اليتيمة خلو من زوج وفي غير عدة منه ، وأنهم لا يعلمون لها وصيا من أب ولا وكيلا من قاض ولا ولي غير السلطان ، والصداق نقدا ولا آجل مؤقت قريب المدة ، وبالرغم من ذلك لم يأمر القاضي بنكاحها منه ، وكان يود التحقق من الشهود من أين علموا أن هذا الزوج كفاء لها ، « فكان رد الفقيه عبد الله بن يحيى عليه » أنه ليس عليك كشفهم من أين علموا أنه لها كفاء » ، وعليه أن يأمر بنكاحها ، أما رد الفقيه ابن لبابة فكان مثله وأضاف أن اليتيمة بالغ في سنها وأنها في غير عدة من زوج ، وهذا مما يجب بثبوتها ثم يأمر بالزواج » .

وأورد لنا ابن سهل أن سن زواج الفتاة هو سن البلوغ ولم يحدد بالضبط مقداره بالسنوات . وحدث مرة أن تزوجت فتاة عمرها عشر سنين وأراد الزوج الدخول بها فرفض الأخ ذلك لخلاف بينهما ظهر بعد وفاة الأم أو كان من قبل ، ولكن وجود الأم حال دون إبداء الابن رأيه ، فلما توفيت منع هذه الزيجة ، وخدمته الفرصة فقد كانت أخته صغيرة السن ، ومعنى ذلك أنه لولا هذا الخلاف لم الزواج ، وكان سن الزوجة حينئذ عشر سنوات . فاشتكى الزوج

(201) ابن عبد الرؤوف 80 .

(202) ابن سهل 82 .

لقاضي قرطبة ، فكان رأي الفقيه أبو صالح بفسخ العقد لأن الفتاة تزوجت صغيرة (203) . وقضية أخرى هي أنه إذا تم البناء بالزوجة الصغيرة وأصبحت حاملا فإنه أيضا يفسخ نكاحها ، وتبقى حتى تضع وله ارتجاعها ونكاحها إن أراد بعد ذلك (204) . ولعلنا أمام تلك القضية نستنتج أن القاضي كان حرفيا أمام تنفيذ النصوص الفقهية ، ذلك لأن الفتاة تزوجت وبنى بها زوجها وأصبحت حاملا وهذا يدل دلالة قاطعة على بلوغها ، فلماذا يحكم القاضي بفسخ العقد بحجة أنها تزوجت قبل سن البلوغ ؟ ولم يوضح لنا قاضي قرطبة في هاتين القضيتين الجزاء الذي يناله الموثق الذي عقد هذا الزواج في مثل تلك الحالات ، وكان الموثق هو الذي يقوم بعقد النكاح وكتابة الصداق والشروط . وقد حدد ابن عبدون صفات موثق الزواج بأنه يجب أن يكون رجلا فقيها ورعا غنيا ، ولا يكون شابا ممن يريد القاضي أن ينعشه بذلك (205) . وقال ابن عبد الرؤوف : لا يعقد الموثقون بإذن ولي أبعد وثم أقرب منه ، فإن تسور الأبعد على العقد وعقد ودخل الزوج بالزوجة فإنه يؤدب لأنه تسور على حق غيره وأوطأ الفرج على غير سنة ، ويعقد الإمام أو من يقدمه الإمام العقد في ذلك بعد أن يثبت عنده عدم الولي أو السيد إن كانت أمة والولي من قبل الأب ولا يكون من قبل الأم (206) .

وفي مثل هذا النوع من القضايا لم تر في نوازل ابن سهل تطبيقا لمثل هذا الجزاء التأديبي من قاضي قرطبة ضد من يتسور على حق غيره كما ذكر ابن عبد الرؤوف . والأمثلة كثيرة لتلك القضايا ، فهناك « من زعم أنه أولى بعقد نكاح قد عقده غيره » (207) فاستدعى القاضي الأطراف المعنية في تلك القضية

(203) ابن سهل ورقة 73 .

(204) المرجع السابق نفس الورقة .

(205) ابن عبدون 13 .

(206) ابن عبد الرؤوف 80 .

(207) ابن سهل 79 .

والشهود ، وكان رأى الفقهاء يقضي بالألا يزوجها ولي وثم أولى منه حاضر ، فإن فعل وزوج نظر السلطان في ذلك (208) .

وقضية أخرى « الذي رفع إلى القاضي أن وليته زوجها ولي سفيه من غير كفاء لها » (209) ، وكان رأى ابن لبابة وأيوب وعبيد الله وابن وليد بوقف الناكح عن الدخول حتى يتم نظر القضية ، فإن ثبت ذلك يفسخ النكاح . ورأينا كذلك أنه ليس من سلطة الوصي عقد نكاح الصغيرة (210) ، واستند الفقهاء إلى رأى ابن حبيب الذي قال إن الوصي يقوم مقام الأب في تزويجه الصغير من بنيه ، ولا يقوم مقامه في تزويجه الصغيرة كالصغيرة من بناته قبل بلوغها ولا بعد بلوغها دون أخذ رضاها بذلك (211) . ولعل السبب في هذا الموقف كان العمل على تجنب تأثير الوصي وأهوائه الخاصة على الفتاة ، مما قد يتسبب لها في مشكلات في حياتها الزوجية فيما بعد . وكان قاضي قرطبة لا يعتبر إنكار النكاح طلاقا (212) ، ودليلنا على ذلك في مسائل ابن زرب في وصي أنكح يتيمة من رجل ثم أنكر الناكح ذلك ، فقال له القاضي طلقها فقال : وكيف أطلق ما لم أنكح ؟ قال له : ولعلك قد فعلت ، فطلاقها خير لك ولها (213) .

ومن القضايا المثيرة التي عرضت أمام قاضي الجماعة بقرطبة قضية رجلين ادعى كل منهما نكاح امرأة ، (214) وكان رأى القاضي في هذه القضية أن توقف المرأة عن النكاح ويضرب لهما الرجلين أجل لإثبات ما ذكراه ، فإن أثبتاه

(208) المرجع السابق 82 .

(209) المرجع السابق 81 .

(210) المرجع السابق 86 .

(211) ابن سهل 77 .

(212) ابن سهل 86 .

(213) المرجع السابق 86 .

(214) ابن سهل 78 .

فسخ العقد وإن عجزا عن البينة فسخ أيضا وقيل لها : تزوجي من تشائين منهما أو غيرهما ، وإن أثبت أحدهما صحة زواجه كانت زوجته وقطعت دعوى الآخر ، وإن ثبت نكاحهما وكان أحدهما أقدم نكاحا فهي للأقدم . قال ذلك ابن لبابة وابن وليد وابن غالب ، ولم نر في القضية الجزاء الذي ينزله قاضي قرطبة بالمرأة إذا تزوجت اثنين في آن واحد ، وهي تعلم أن ذلك مخالف للشريعة الإسلامية . ومن القضايا الطريفة الأخرى قضية المرأة التي ينكحها وليها من رجلين وقد وكلتها على إنكاحها (215) ، وتفصيل تلك القضية أن امرأة مطلقة راجعها زوجها ولم تعلم ، ثم تزوجت غيره بعد تمام عدتها ، وكان حكم القضاء في ذلك أنها تظل في عصمة الثاني ويبطل ارتجاع الأول ، ولقد كثرت الآراء المختلفة في تلك القضية .

ومن القضايا التي عرضت أيضا على قاضي الجماعة بقرطبة قضية العبد الذي نكح حرة بغير إذن سيده ، (216) فقال ابن لبابة يفسخ نكاحه إذا كانت الفتاة لم تعلم أنه عبد ، ولها أن تطلق نفسها منه متى شاءت ، (217) وإذا رضيت ورضى سيده بالنكاح فيمضي ، لأن العبد لا ينكح إلا بإذن سيده وإلا فلسيده الخيار في فسخه أو إجازته (218) .

ومن القضايا الطريفة أيضا التي عرضت أمام قاضي الجماعة بقرطبة قضية المرأة التي ادعت على رجل أنه اقتضاها ، فذكرت لقاضي الجماعة أن هذا الرجل خدعها وأقتضاها ، ولكن كانت شهادة الشهود أن الرجل من أهل الطهارة والحسنى ، وأن هذه المرأة منسوب إليها الرمي بالزور ، فكان رد أبي صالح وابن لبابة الحد عليها ثمانين سوطا بتهمة القذف وتشويه سمعة الرجل ، وتضرب مائة سوط لإقرارها فيكون عليها مائة وثمانون سوطا إن أقامت على دعواها وإن رجعت عن ذلك لم ينلها إلا حد القذف (219) .

(215) ابن سهل 78 .

(216) ابن سهل 82 .

(217) المرجع السابق 116 .

(218) المرجع السابق 82 .

(219) ابن سهل 377 .

ونرى أحيانا أن الفتاة يعقد عقدها على فتى لم تكن تحبه ، فنراها تترقب فرصة مواتية لتطليق نفسها ، حتى إنها لا تبالي في سبيل ذلك بإنكار نسبها والتنازل عن ميراثها حتى يفسخ القاضي نكاحها ، وتلك قضية حدثت في قرطبة ، فقد أنكح شخص ابنته البكر وليس له غيرها فمات ، فادعت أنها ليست ابنته وأنها كانت يتيمة وانتفت من الميراث ، وربما كان ذلك راجعا لعدم اقتناعها بالزوج وحبها له ، ولكن الفقهاء لم يلتفتوا إلى قولها وأفتوا بأن قول أبيها يلزمها ، أحبت أو كرهت في نكاحها وميراثها ولحوق نسبها وجميع أمرها (220) .

وقال ابن عبد الرؤوف في الرجل الذي يتزوج أكثر من واحدة ، في أن يسوي بين نسائه في الملابس والطعام والمبيت ، وإذا كانتا اثنتين فعليه ألا يفضل إحداهما على صاحبتها إلا ما لا يستطيع العدل فيه ، مثل الجماع والحجة وليتق الله في ذلك (221) . وأضاف ابن عبد الرؤوف أن يؤمر الرجل إذا كانت له ابنتان ألا يزوج الكبيرة على أنها الصغيرة ولا الصغيرة على أنها الكبيرة ، وذلك إذا كانت إحداهما تذكر بجمال ، ولكن بالرغم من ذلك كان يحدث عمليا ما يناقض قول ابن عبد الرؤوف ، وفي نوازل ابن سهل خير دليل على ذلك إذ قد يكون للاختين اسم واحد فيزوج الكبيرة على أنها الصغيرة (222) .

ومن المسائل التي يناقشها الزوج مع والد العروس ، المهر وتحديدته ، ووقت سداده ، وكان الموثق يقوم بتسجيل الصداق في عقد الزواج ، وله بالطبع أجرة من الزوج . وإذا محا بعض الصداق من الوثيقة المكتوبة فإن الكتاب في هذه الحالة يكون صحيحا كله . فيما عدا هذا الشرط فإنه يسقط إلا أن تثبته البينة (223) . وإذا اختلف الزوجان في الصداق ، (224) فالقول قول المرأة قبل البناء بها مع يمينها أو قول أبيها مع يمينه إن كانت بكرا ، والزواج بعد ذلك

(220) ابن سهل 76 .

(221) ابن عبد الرؤوف 83 .

(222) ابن سهل 75 .

(223) ابن سهل 85 .

(224) ابن سهل 74 .

مخير على أن يخلف على تكذيب المرأة وأبيها أو ترك النكاح ، ولا يلزمه شيء من الصداق .

ولقد ذكر لنا ابن سهل في نوازله ، قضايا ينكر فيها الزوج أو الزوجة بعض شروط الصداق (225) .

ولم يكن صداق الزوجة مقصورا على النقود بل كان أحيانا دارا وعندئذ كان هذا يسجل في العقد ، وتوضح فيه حدود الدار وأبعادها ، ويشهد الشهود على ذلك . وحدث مرة أن كان صداق المرأة دارا ، وأنكر الزوج حدودها ، ولم تتسلمها الزوجة فأفتى عبيد الله وابن لبابة وابن وليد ، بأن على القاضي أن يرسل رجلين من أهل العدل على الدار بمحضر الزوج ، ومحضر كتاب الصداق وتجاز الدار بمحضرهما على الحدود الواقعة في الصداق ، وينظران إلى كونها بيدها وفي قبضتها فإن ألقى فيها غيره (الزوج) وجب إخراجه إلا أن يدعي فيها بدعوى فتسمع دعواه (226) .

وهناك من شرط لزوجه في العقد ألا يتسرى عليها ، (227) وكان رأى ابن لبابة أنه يلزمه هذا الشرط فيما يستقبل بعد عقد النكاح ، أما ما ملكت يمينه من قبل فلا شيء عليه فيه ، وأضاف ابن لبابة إلى ذلك أن قول سحنون في هذا الموضوع جيد .

ومن القضايا الأخرى في هذا النوع من شرط لزوجه أن لا يرحلها من دارها ما لم يطلب بكرائها (228) .

وكان النقاش في الجهاز ومكوناته من الأمور التي كثيرا ما تتلاقى وجهات النظر فيها بين والد العروس أو وكيلها وبين زوج ابنته ، وكان والد العروس ينفق

(225) المرجع السابق من 95 — 98 .

(226) ابن سهل 91 .

(227) ابن سهل 100 .

(228) ابن سهل 101 .

الأموال في تجهيز ابنته حتى إنه كان يستدين أو يبيع بعض حاجاته لاستكمال هذا النقص في الجهاز .

وحكى أن محمد بن أفلح غلام الحكم قال « دفعت إلى مالا أطيقة من نفقة في عرس ابنة لي ، ولم يبق معي سوى لجام محلى . ولما ضاقت بي الأسباب قصدت محمد بن أبي عامر بدار الضرب حين كان صاحبها ، والدراهم بين يديه موضوعة مطبوعة ، فأعلمته ما جئت له فابتهج بما سمعه مني وأعطاني من تلك الدراهم وزن اللجام بمجديده وسيوره فملاً حجري ، وكنت غير مصدق بما جرى وعملت العرس وفضلت له فضلة كثيرة » (229) .

ونرى من هذا النص مقدار الإنفاق والتكاليف التي كانت تثقل كاهل والد العروس في تجهيز ابنته ، حتى إنه كان أحياناً يستدين لتكملة الجهاز ومستلزمات العرس .

ولقد كانت مكونات جهاز العروس تصنع في قرطبة وتشتري من أسواقها ، وأحياناً ترد تلك الأشياء من الأقطار الأندلسية الأخرى لتباع في قرطبة . ولقد اشتهرت مدينة مرسية بأنها البلد الذي تجهز فيها العروس التي تنتخب شورتها لا تقتصر في شيء من ذلك إلى سواها » (230)

وكانت مكونات جهاز العروس غالباً مدعاة للتفاخر بين أفراد الحي والعائلة والأصدقاء ، لذلك كان الأب يعطي ابنته أحياناً أشياء تزيد على حاجتها على سبيل الإعارة وذلك ليظهر أمام أهل الزوج والأصدقاء أنه جهز ابنته بجهاز كامل ، وأنه ينتمي لطبقة اجتماعية ميسورة أعلى من حالته الحقيقية . غير أنه في مثل تلك الحالة كان الزوج يرفض أحياناً رد تلك الأشياء المعارة ، ويعتبرها داخلية في مكونات جهازه ضارياً عرض الحائط بما يقوله والد العروس . وقد رأينا تلك القضية في نوازل ابن سهل وسأل قاضي الجماعة بقرطبة فيها الفقيه المشاور ابن عتاب عن جهاز بنته وهي بكر بجهاز وأخرج لها شورة (231) . وأقامت مع

(229) نفع الطيب 87/4 .

(230) نفع الطيب 207/4 .

(231) ابن سهل 100 .

الزوج أربعة أعوام ثم قام الأب يزعم أن نصف تلك الشورة إنما أخرجه على وجه التزين. لها والإصلاح عليها ، أعارها إياها لا على أنها مالها ، فأجاب إذا مضت تلك المدة التي ذكرت فالأب غير مصدق فيما ادعاه من ذلك إن شاء الله عز وجل . وسئل ابن القبطان عنها فجاوب « إن الأب مصدق فيما زاد على قدر النقد من الشوار » (232) .

من ذلك نرى أن عادة إعارة الأهل لأشياء كثيرة علاوة على جهاز ابنتهم كان يمكن أن يحدث في المجتمع القرطبي ، وأن يعير الأب ابنته أشياء كثيرة مع جهازها على سبيل التخزين والمباهاة والتفاخر أمام الناس والأهل ، وكان الأب أحيانا يطالب بتلك الأشياء بمجرد الانتهاء من احتفال الزواج وتباني المدعويين .

وكان أحيانا يختلف الزوج مع والد العروس على مكونات الجهاز وقيمتها (233) ، فالزوج يعتقد أن الجهاز الذي أحضر لا يتناسب مع قيمة ما دفع من الصداق .

وكان رأى فقهاء قرطبة في هذا الموضوع «أن يرسل القاضي شهيدي عدل إلى بيت الرجل ويشاهدا الجهاز فإن كانت قيمته مساوية معجل الصداق برىء الأب ، وإن كان غير ذلك على الأب الوفاء للزوج ، وزاد على ذلك الفقهاء محمد بن لبابة ومحمد بن وليد إذا كان يقرب الابتداء قبل أن يتغير الجهاز وإذا طال ذلك كان القول قول الأب » (234) وأعتقد أن الشاهدين كانا في مثل تلك الحالة من التجار أو الصناع الخبراء في مثل تلك الأشياء .

أما هدايا العروس ومستلزمات حفل الزفاف فلقد أورد لنا ابن سهل نصا صريحاً يسأل فيه قاضي الجماعة بقرطبة الفقيه المشاور عبد الله بن عتاب عن الهدية التي يهدئها الأزواج قبل البناء كالحفنين والجوريين ونحوهما هل يقضى على الزوج بها إن

(232) المرجع السابق نفس الصفحة .

(233) ابن سهل 91 .

(234) ابن سهل 92 .

امتنع منها وطلب بها . فقال لي : «بل يقضى عليه بها على قدره وقدرها وقدر صداقها ، وليس عليها أن تتيه إلا أن تشاء فإن أبت أو أبوا إن كانت بكرًا لم يقض عليها بذلك ، قلت : فهل يقضى عليه بالعرس والأجرة للجلوة المتعارفة عندهم ؟ فقال لي : لا يقضى عليه بذلك إن امتنع منه ويؤمر به ولا يجبر . والصواب عندي أن يقضى عليه بالوليمة ، بخلاف ما تعطى الماشطة على الجلوة ، هذا لا يقضى به عندي إن امتنع منه ولا بأجرة ضاربة دف أو كير » (235) .

وفي سماع ابن القاسم « سئل عن الناكح يلزمه أهل المرأة هدية العرس ، وجل الناس يعمل به عندنا ، حتى إنه ليكون فيه الخصومة ، أترى أن يقضى بها ؟ قال : إذا كان ذلك قد عرف من شأنهم » . (236)

بدراسة هذا النص الذي أمامنا نرى أن الهدية ونفقة العرس كانت في قرطبة خلال القرن الخامس من مستلزمات العريس كما جرت العادة بذلك .

وذكر ابن سهل أنه إذا أهدى العروس ثم طلق فله أخذ ما أعطاها ، لأنه إنما أعطى على الثبات والجمال لنكاحه وجمال العشرة (237) ، وإذا كان الفسخ بعد طول الزمان سنتين أو سنين فلا أرى أن فيها شيئاً (238) .

ولقد كان تحديد ميعاد حفل الزفاف يتم عادة بالاتفاق بين الزوج ووالد العروس ، وكان غالباً يحدد بواسطة المنجم (239) . وكانت احتفالات الزواج تستمر أسبوعاً كاملاً في منزل العروس ، وتتلقى فيه تهاني نساء الأسرة والصدقات والقريبات . وكانت العروس تستعد لحفل الزفاف فتذهب إلى الحمام هي وصدقاتها ، وتقوم الماشطة بتمشيطها وتزويقها في الحمام ، ثم تأتي إلى المنزل

(235) ابن سهل 84 .

(236) المرجع السابق 85 .

(237) المرجع السابق نفس الصفحة .

(238) المرجع السابق نفس الصفحة .

(239) L. Provençal. Hist. Esp. Musl. Vol. III, p. 403

فتلبس ثوب الزفاف الغالي الثمن ، وتحلى بالحلى المصنوعة من الذهب والفضة والأحجار الكريمة ، هذا إذا كانت العروس من طبقة اجتماعية قادرة على شراء تلك الأشياء ، أما إذا كانت العروس من طبقة اجتماعية فقيرة أو يتيمة ففي هذه الحالة كانت تستعير تلك الثياب والحلى من إحدى النساء التي كانت تسعد وتسر من ذلك (240) .

وكانت زفة العروس في شوارع قرطبة بمثابة الإعلان ليقبل المدعوون إلى منزل العروس ، للتهنئة وليشاهد الأصدقاء وأهل العروس مقدار قدرة الوالد على تجهيز ابنته ، بمشاهدة مكونات جهاز العروس وملابسها والهدايا التي قدمت إليها . وكانت العروس تزف إلى زوجها في موكب كبير وموسيقى ، وتتبع الموكب بغال تحمل الخزائن التي تشتمل على جهازها ، وفي ذلك قال أديب من القرن الخامس الهجري : إنني رأيت زفافا يمر بشارع من شوارع قرطبة ، وكان النقارى والزمار يسير في الوسط راكبا هودجه واضعا على رأسه قلنسوة من القماش ، مرتديا ثوبا من هذا الخبز العبيدي ، وكان حصانه أيضا مزينا زينة رائعة يمسكه خادم شاب (241) ، وكان الحواة أحيانا يتقدمون ذلك الموكب ، وإن كان ابن عبدون يرى منهم من ذلك (242) .

وكانت الولائم تعد بهذه المناسبة في منزل والد العروس ، ويدعى إليها الأصدقاء وكان الطباخ يقوم بعمل أصناف مختلفة من الأطعمة التي كانت تعجب المدعوين ، وكان الطباخ لا يأخذ شيئا مما يطبخه إلا عن شرط معلوم يشترطه على صاحب العروس أولا وعن هبة يهبها له (245) .

(240) طوق الحمامة 50 .

(241) الضبي : بغية الملتمس 190 ، جنوة المقتبس ص 134 .

(242) ابن عبدون : 51 .

(243) المرجع السابق : 52 .

(244) الجرسيفي 121 .

(245) يحيى بن عمر 119 .

وأثناء حفلة الزواج يسمع ضرب البوق أو ضرب الكير أو المزهر أو الطنبور أو العود ، هذا إلى جانب غناء المغنين والمغنيات والراقصات وتتناسب فخامة مثل تلك الحفلات مع مدى ثراء أهل العروس وغنائهم ، وفي مثل هذه الحفلات يختلط الرجال والنساء وإن كان الفقهاء من أمثال الجرسيفي ينهون عن هذا الاختلاط ، (244) وفي بعض حفلات الزواج كان المدعوون يشربون الشراب المسكر والخمور . ولقد نهى يحيى بن عمر عن حضور تلك الولائم التي تقدم فيها المسكرات ، (245) وأمر ابن عبد الرؤوف أيضا بمنع اللهو على أنواعه في الأعراس ، إلا ما كان من الدف العربي واختلف في الكير (246) .

ووضحت كتب الحسبة أنه يجب أن يؤخذ سلاح الشبان لدى إقبالهم إلى العرس قبل أن يشربوا ، وإذا ظفر بالمعريد كتف وأهبط إلى صاحب المدينة ليؤدبه ويسجنه ، ويجب إذا وقع في العرس عريضة ألا يعرض أحد إلا الحاض وحده ، (247) وأحيانا كثيرة لم تصل الأمور لتلك الدرجة ، لذلك ربما أسرع الأصدقاء بالصديق الذي تظهر عليه علامات السكر الشديد إلى منزله حتى لا يثير المشاكل لهم .

ولقد وضع لنا ابن سهل في نوازله مسألة من يتزوج من امرأة سبق لها الزواج وكان لها ولد صغير ، أو الزوج الذي سبق له أن تزوج وله ولد صغير ، ذكر ذلك ابن زرب في مسائله وقال : « إذا كان عنده من يكفله من أهله يدفعه له أو تدفعه الزوجة لهم ، وإذا بنى بها والصبى معه يظل معه أو معها ، وإذا أرادت بعد ذلك إخراجها عن نفسها لم يكن لها ذلك » (248) ، وإذا كان عند الزوج أكثر من طفل ففي هذه الحالة لا بد من موافقة الزوجة ليسكن هؤلاء الأولاد معها (249) .

(246) ابن عبد الرؤوف 83 .

(247) ابن عبيدون 54 .

(248) ابن سهل 103 .

(249) ابن سهل 103 .

من ذلك نرى أن الفقهاء كانوا حريصين على أن تبدأ الحياة الزوجية بين الزوجين بصورة هادئة طبيعية متفق عليها مسبقا ، حتى لا يكون أولادها أو أولاده السابقون من غيرها مدعاة لقلقه أو قلقها .

لذلك كان رأي الفقهاء أن يتكفل بهم أحد الأهل ، ولا مانع في هذه الحالة من زيارتهم للوالدين ، وإذا لم يتيسر ذلك كانت موافقة الزوجة هي الأساس في سكنى الأولاد معها . والحكمة في ذلك هو أن يعيش الأطفال في جو أسري ولا يمنعوا من رؤية آبائهم وأمهاتهم ، وكان على الزوج أن يجهز لزوجته منزل الزوجية الخاص بها ، وكان ذلك لا يمنع الزوج من السكن مع حماته وأهل زوجته (250) أو يسكن مع والديه ، وفي هذه الحالة لم تكن الحياة الزوجية تخلو من المشاكل ، فإذا اشتكت الزوجة الضرر بالسكنى مع أبوي الزوج كان على الزوج أن لا يسكنها معهما (251) ويبحث لها عن منزل خاص بها وكراء المنزل على الزوج (252) . وكان على الزوج أن ينفق على زوجته شريفة كانت أو وضيعة وغنية أو فقيرة (253) .

الطلاق

لقد كان الطلاق ظاهرة طبيعية في المجتمع القرطبي في القرن الخامس الهجري . فقد كانت معظم عقود الزواج مشروطة بشروط خاصة على الزوج إذا أخل بإحداها كان الطلاق حقا مكتسبا للمرأة تمارسه في أي وقت شاءت ، دون الرجوع إلى الإجراءات الكثيرة للإثبات حتى يصدر قاضي الجماعة بقرطبة حكمه .

ولقد تأثرت ظاهرة الطلاق في المجتمع القرطبي خلال القرن الخامس الهجري تأثرا بينا بأحوال المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية طوال ذلك القرن .

(250) المرجع السابق 86 .

(251) المرجع السابق 104 .

(252) المرجع السابق 101 .

(253) المرجع السابق 104 .

ففي الفترة الأولى من القرن الخامس الهجري وهي فترة الفتنة (399 هـ — 422 هـ) / 1008 — 1031 م ، أعتقد أنه قلت فيها حالات الطلاق إن لم تكن قد ندرت ، نتيجة للأحوال السيئة وحالات القتل والتشريد والقلق وما تبع ذلك من ظروف نفسية سيئة ، عاناها أفراد المجتمع القرطبي في تلك الفترة ، فعلت على مشاكلهم الخاصة داخل البيت ، تلك المشاكل التي كانت كثيرا ما تؤدي إلى الطلاق لولا الظروف الخارجية التي كانت تستحوذ على كل تفكيره ومشاكله .

أما فترة الاستقرار التي تلتها وهو عهد بني جهور ثم عهد بني عباد وأخيرا المرابطين ، فأعتقد أنه نتيجة للاستقرار السياسي الذي ساد البلاد وما تبعه من اطمئنان نفسي لأفراد المجتمع القرطبي ، وما تلى ذلك من ازدهار اقتصادي أدى إلى زيادة حالات الطلاق في تلك الفترة . ولقد وضحنا في الفصل السابق زيادة حالات الزواج في تلك الفترة ذاتها نتيجة للعوامل السياسية والاقتصادية السابق دراستها .

ونحن لا نستطيع تحديد معدل الطلاق بالنسبة لحالات الزواج المرتفعة في تلك الفترة ذاتها ، ولكن نرى بوجه عام أنه ارتفعت نسبة الطلاق ولكنها بالطبع لا تعادل نسبة الزواج المرتفعة .

ولقد كان للأهل دور كبير في فض الخلافات الزوجية الطارئة التي تتعرض لها الأسرة ، قبل أن تتعاضم تلك المشكلة ويزداد حجمها وتضطر الزوجة إلى عرضها على قاضي الجماعة بقرطبة ، الذي كان هو أيضا حريصا على ذلك بجمع الشمل وتضييق هوة الخلاف بين الزوجين ، وذلك عن طريق إرسال حكمين واحد من أهلها والآخر من أهله .

وعندما شكت ابنة تمام زوجها أحمد بن غانم وأرسلت للقاضي بذلك قال الفقيه المشاور محمد بن لبابة : لا يجوز لأحد الحكم بغير الحكمين (254) .

وبمراجعة قضايا الطلاق التي أوردها ابن سهل في أحكامه في القرن الخامس الهجري ، نرى أن قاضي قرطبة كان متساهلا في إقرار الطلاق وإعلانه للزوجة ، ولعل ذلك كان راجعا إلى أن حالات كثيرة من الزواج كانت مشروطة ، وعند مخالفة هذا الشرط يحق للزوجة طلب الطلاق فورا أو تطليق نفسها .

وفي مسألة الزوجة التي غاب عنها زوجها قال القاضي : تحلف الزوجة — إذا أرادت تطليق نفسها منه بعدم النفقة — أنه ما ترك عندها شيئا ولا أرسل إليها بشرا وقد شهد لها بذلك الشهود (255) .

وكان أحيانا يشترط الرجل لزوجته أنه إن غاب عنها فأمرها بيدها (256) ، أي أنها تطلق نفسها .

ولقد أورد لنا ابن سهل قضية طريفة حدثت بطليطلة 453 هـ / 1061 م ، واستفتى ابن الحشا قاضي طليطلة في هذه القضية فقهاء قرطبة ابن عتاب وابن القطان وهي « في مسألة ابن الغاسل في الحكم عليه لزوجته بطلاق أخرى تزوجها عليها بغير موضعها » ، وكمل الحكم في تلك القضية سنة 455 هـ / 1063 م أي استغرق نظرها سنتين ، والأحداث باختصار هي أنه في سنة 453 هـ / 1061 م تزوج ابن الغاسل امرأة بطليطلة اسمها عزيزة ، وشرط لها في صداقها أن بيدها أمر الداخلة عليها بنكاح ، تطلقها إن شاءت ونهض إلى قلعة رباح ونكح بها امرأة اسمها شمس في نصف المحرم سنة 453 هـ / 1061 م فبلغ ذلك عزيزة التي أثبتت الشرط عند قاضي طليطلة وطلقته ثلاثا من شمس ، وأبلغ قاضي قلعة رباح لتنفيذ الحكم والتفريق بينهما فاعترض الزوج عليه . فرجع إلى طليطلة وغاب فيها ستة أشهر فطلقت شمس نفسها منه ثلاثا ، لأن بعقدها شرط أنه متى غاب عنها طائما أو مكرها أكثر من ستة أشهر فأمرها بيدها تطلق بأي الطلاق شاءت (257) .

(255) ابن سهل 98 .

(256) المرجع السابق 100 .

(257) ابن سهل 120 .

من أحداث تلك القضية نستنتج أنه ربما كانت هناك بعض قضايا الطلاق التي تستغرق سنوات طويلة حتى يصدر فيها الحكم ، فلقد استغرقت تلك القضية سنتين من 453 هـ/ إلى 455 هـ/ 1061 - 1063 - م ليكمل الحكم ، كذلك يظهر بوضوح أنه ربما تكون الشروط التي يسجلها الزوج على نفسه لزواجه في عقد الزواج راجعة لعدم الثقة في الزوج ولأنه كان من الممكن أن ينتقل بسهولة بين ممالك الطوائف ويتزوج في كل قطر يذهب إليه .

ولنا أن نستنتج كذلك أنه بدون تلك الشروط التي تدون في عقود الزواج ربما كانت تلك الزيجات لا تتم .

كذلك نرى أن الأحكام التي كانت تصدر في مكان ما يبلغ بها صاحب الشأن إذا علم مكان إقامته عن طريق قاضي تلك الجهة .

كما أن في ذلك دلالة على قوة شخصية المرأة الأندلسية وعلى تمسكها بكافة حقوقها وقدرتها على الدفاع عن هذه الحقوق مستندة إلى السلطة القضائية القائمة .

وفي حالة الزوج الذي كانت تتنابه حالة عصبية تؤدي إلى أنه لا يعلم ولا يعقل بما يقول وأثناء ذلك يطلق زوجته ثلاثا ، فأفتى ابن عتاب وابن القطان « بأن يبقى مع زوجته على ما كان عليه » (258) وذلك لأنه كان لا يعي ما يقول .

وكانت تحدث حالات طلاق حتى ولو كانت الزوجة حاملا . وسأل قاضي قرطبة الفقيه ابن عتاب عن المطلقة الحامل أو المرضع هل لها خدمة على الزوج إن كانت عنده مخدومة قبل الطلاق (259) فقال : « لا خدمة لها لأن المرضع لها أجره الرضاع وكذلك الحامل لا خدمة لها وعليها خدمة نفسها ، قال ويحتمل أن تزداد المرضع في الأجره لاشتغالها بالولد وبما تتكلفه من مؤنته » . ولقد تعرض ابن

(258) ابن سهل 109 .

(259) المرجع السابق نفس الصفحة .

سهل في نوازله في باب الحضانة والنفقة واختلاف الزوجين في متاع البيت لكثير من هذه الأمور ورأى فقهاء قرطبة فيها (260) .

وكانت الخلافات الزوجية تؤدي أحيانا إلى قتل الزوج زوجته طمعا في ميراثها ، ودليلنا على ذلك ما أورده ابن سهل في نوازله ، فقد قتل ابن فطيس زوجه رحمة ابنة عبد الرحمن بن عبد الله بن شهيد في سنة 462 هـ (261) / 1069 م بسبب الميراث .

وإذا كان الزوج غائبا عن قرطبة عند حدوث الطلاق وكان يقيم في مدينة أخرى ومكان إقامته فيها معروفا ، كان قاضي قرطبة يحظره بذلك عن طريق قاضي الجهة التي يسكن فيها ، (262) وكان أحيانا يطلق الزوج زوجته وتعلم به ثم يرجعها مرة أخرى إلى عصمته في غيابها ولا يحظرها بذلك ولا تعلم به ، فتزوج المرأة بعد تمام عدتها من رجل آخر وفي مثل تلك القضية كان حكم قاضي قرطبة : « تبقى في عصمة الزوج الثاني ويبطل ارتجاع الأول لها » (263) . وكانت الخلافات الزوجية قد تؤدي أحيانا إلى أن يجوع الزوج زوجته ويضربها الأمر الذي يضطرها إلى الهرب من منزل الزوجية وتظن أن ذلك فرقه .

ولقد سأل ابن القاسم (264) صاحب الشرطة بقرطبة قاضي الجماعة بقرطبة في تلك القضية : « رجلان كلاهما يدعى أنه تزوج امرأة وهي تزعم أنهما طلقاها » ، وأحداث هذه القضية أن امرأة زعمت أن زوجها أضربها فهجرت الزوجية وظنت أن ذلك فرقه (وبذلك تكون قد طلقت منه) وتزوجت آخر طلقها أيضا . وكان رد قاضي الجماعة لابن القاسم صاحب الشرطة بقرطبة هو : سؤال الأول إن كانت له بينة أنها زوجته فيردها إليه بعد أن يخلف أنه ما طلقها ولا يطأها

(260) ابن سهل 103 .

(261) المرجع السابق 388 ، 389 .

(262) نفس المرجع السابق 120 .

(263) ابن سهل 120 .

(264) الصلة ترجمة 1102 ص 478 توفي 411 هـ / 1020م .

بعد استبراء رحمها بثلاث حيض ، وإن لم تكن له بينة فلا يقبل قوله ولا إقرارها بأنها امرأته وفرق بينهما ، وبسؤال الآخر إن كان له بينة ردت إليه ويحلف أنه ما طلقها ولا صالحها إذا قامت له بينة على أصل النكاح ، وإن لم تكن فرق بينهما ولتكون أولى بنفسها تنكح من أحببت (265) .

ولقد كان هناك من الأشخاص من يدعى أنه لم يطلق زوجته بالرغم من أنه حلف عليها بأنها طالق ، بحجة أن له جارية بنفس اسم زوجته وأنه كان يعنيها ، وكان لفقهاء قرطبة رأيهم في ذلك فأيد ابن عتاب قول مالك بأنها تطلق (266) .

ويرى ابن عبد الرؤوف بأن يؤدي من يحلف بالطلاق أو بطلاق الثلاث ، ولكننا نرى أن قاضي الجماعة لم يكن يلتزم بذلك وهناك من يحلف بهذه الأيمان .

قال ابن عون الله « والرقيق وغيرهما » ، وقد بلغني عن عكاشة بن ناصر أنه حلف بطلاق نسائه أنه لا يقاتل مع شنجول لأنه زنديق متلاعب ليس من الإسلام في شيء . ويرى ابن عبد الرؤوف أنه لا يكون الرجل محللا لغيره فإن فعل عوقب والمرأة والبينة والذي عقد النكاح ، (267) ولكننا لم نر في نوازل ابن سهل قضايا من هذا النوع — وكذلك يؤمر الموثقون بأن لا يعقدوا مراجعة رجل طلق امرأته طلاق خلع أو تمليك وهي حامل منه قد أثقلت أو دخلت في ستة أشهر من حملها لأنها مريضة ونكاح المريض لا يجوز (268) . ولم نر في نوازل ابن سهل نماذج لتلك الحالة . ويرى ابن عبد الرؤوف أن يؤمر الزوج إذا وجد بالزوجة عيبا أن يمسك عن وطئها والتلذذ بها ، ويخير بين الإمساك أو الترك فإن اختار الترك رجع بالمهر على الولي العاقد لنكاحها (269) .

(265) ابن سهل 78 .

(266) المرجع السابق 124 .

(267) ابن عبد الرؤوف 82 .

(268) المرجع السابق نفس الصفحة .

(269) ابن عبد الرؤوف 81 .

ولم نر في نوازل ابن سهل قضايا عرضت على قاضي الجماعة بقرطبة لمثل تلك الحالات .

وأضاف كذلك ابن عبد الرؤوف بأن يؤدب من يضرب زوجته ضربا مبرحا على حسب ما يظهر عليها من ذلك ، إلا أن يكون ضربه إياها على مضجعها (270) ، ولم نر أيضا في نوازل ابن سهل قضايا رفعتها زوجة تطلب الطلاق من زوجها لضربه إياها .

مشهد الشارع

كان المشهد العام للشارع في قرطبة لا يختلف عنه في المدن الأندلسية في الأيام التي تسبق الأعياد المختلفة ، فهي تعطى للمارة فرصة للتسرية والتنزه إلى جانب الهدف الأساسي من قضاء حاجيات الناس وشراء مستلزماتهم الخاصة ، ففي الأماكن المجاورة للقيساريات وسوق الملابس كنا نجد الباعة يتجادبون العملاء ، وكان الازدحام يبلغ أشده ساعة العصر حيث تسمع أصوات مزادات الدالين المرتفع (271) .

وفي ميادين قرطبة نجد القادمين لقضاء حوائجهم من المدن الأندلسية وأهل البادية (الريف) ملتثمين في دوائر حول الممثلين الهزلين (المهرجين) الذين كانوا يرتدون زي الفلاحين ، مقلدين حركاتهم حينما كانوا يأتون إلى مدينة قرطبة لأول مرة ، وكانت كتب الحسبة تنهاهم عن مثل هذا الاستخفاف بالنساء وجهال الرجال (272) . وكان ابن عبد الرؤوف يسميهم أهل التخيل ، وهم ماهرون في بعض الألعاب السحرية التي تحتاج إلى خفة اليد وسرعة الحركة ويرى منهم من ممارس هذه الألعاب (273) .

(270) نفس المرجع 83 .

(271) L. Provençal Hist. Esp. Musl. Vol. III, p. 438.

(272) السقطي 67 .

(273) ابن عبد الرؤوف 51 .

ومشهد آخر لا يبعد عن السابق ، فنجد دقائق الطبول تدعو العامة إلى الحياة وإذ كان ابن عبدون يعارض وجودهم في الشوارع ، ويرى منعهم وإخراجهم من البلد وأن يؤدبوا حيث وجدوا ولا يتركوا يمشون بين المسلمين ولا في الأعراس ، (274) ذلك أنهم كانوا يسيرون أمام موكب العروس عارضين ألعابهم ، ولعل الحكمة في منعهم من ذلك ألا يلهوا الناس عن أعمالهم ومصالحهم .

وكان هناك الرجالون الذين يمشون بين الناس في الأسواق والشوارع منشدين أزجالهم ، ويرى ابن عبد الرؤوف منعهم في وقت الجهاد ووقت الحج ، إلا إذا كانت أزجالهم في هذا المعنى . (275) .

ونجد هناك الراقصين والمغنين والملهين وعارضي الظلال الصينية (الخياليين) و«الحاسيين» الذين يقرأون الغيب ، (276) ، وإن كان ابن عبدون يرى منعهم ، (277) وهناك القصّاصين الذي كانوا يقرأون بصوت مرتفع فصولا من السيرة النبوية أو قصصا تحكى ما كان يدور في الأوساط الشعبية من «عجائب» أو حكايات مكشوفة ، (278) وإن كان ابن عبد الرؤوف يرى منعهم من الكلام في السيرة النبوية لجهلهم بها فإنه لم يكن يرى حرجا في أن يقصوا أخبار الملوك وبنى إسرائيل (279) .

وفي الزحام يندس السقاؤون الذين يبيعون المياه وبائعو البخور ممسكين بمباخرهم التي ينبعث منها الدخان ، وإن كان ابن عبدون يرى منعهم (280) .

(274) ابن عبدون 51 .

(275) ابن عبد الرؤوف 113 .

(276) L. Provençal. op. cit. p. 439.

(277) ابن عبدون 50 .

(278) L. Provençal. op. cit. p. 439.

(279) ابن عبد الرؤوف 113 .

(280) ابن عبدون 51 .

وكان الشارع لا يخلو من بائعي الدوامات (281) والصور (282) وبيعها للصبيان بالرغم من كره الفقهاء لعمل تلك الأشياء ، وكذلك يشاهد الشباب والصبيان وهم يلعبون لعبة اللطمة والمقرع بالرغم من كره ابن عبدون لذلك (283) .

وكان مشهد الشارع لا يخلو من مشاجرات تقع دائما بين بعض الناس ، فترى وتسمع ضربات الرأس والأكتاف والسباب ، وهذا يختلف عن مشهد الناس في شوارع إشبيلية التي كان أهلها يتمازحون بأقبح ما يكون من السب ، حتى صار عندهم من لا يتذلل فيه ولا يتلاعن ممقوتا ثقيلًا (284) .

ولقد كان ذلك مدعاة لتجمع المارة في الطريق ، وعندئذ يندس بعض محترفي السرقة بينهم فتسمع صرخات ممن اكتشف سرقة خافضته (285) .

وكان ظهور الشرطة من الفرسان مدعاة لعودة النظام واختفاء هذا التجمهر .

وكان التسول عادة مستقبحة في الشوارع ، وبالرغم من ذلك لا يخلو الطريق من مشهد المتسولين الذين يستجدون الناس ، ولكن لا نجد سائلا إلا أن يكون صاحب عذر (286) .

وكان مشهد السوق والشارع لا يخلو ممن يتحايلون بحيل مختلفة للكسب بدون جهد ومشقة ، كالذي يصيح بوجع الحصى والذي يظهر أنه مقعد ، والذين يقرحون أيديهم ويوهمون الناس أن ذلك كله بلاء نزل بهم .

(281) أحكام السوق 117 ، المجيلدي 64 .

(282) أحكام السوق هامش 117 الدوامة : (بضم الدال وتشديد الواو) . هي لعبة من لعب الصبيان تشبه الخذروف تلف بسير أو بحيط . ثم تقذف إلى الأرض وتدور .

(283) ابن عبدون 52 .

(284) نفع الطيب 199/4 .

(285) L. Provençal. Hist. Esp. Musl. Vol. III, p. 440.

(286) الذخيرة 75/2/1 حيث يصف الفقيه أبو عبد الله محمد بن مسعود اللص الذي قابله في طريق قرطبة . نفع الطيب 205/1 .

وهذا كله لكسب عطف الناس عليهم حتى يجزوا لهم العطاء ، ويرى ابن عبد الرؤوف أن يقوم المحتسب بتأديب أصحاب هذه الحيل (287) إذا ثبت ذلك . ولم نر في كتب الحسبة نصا صريحا لمنع التسول وتأديب المتسولين المحتاجين .

وكان باب العطارين بقرطبة مجمع النساء (288) ، وذلك لشرائهن حاجياتهن الخاصة من عطور وزيت وصابون وتوابل وبخور ، وترى المعجبين بالنساء يتابعونهن بالسير خلفهن مع ترديد بعض الألفاظ والكلمات على سبيل المداعبة .

وكان بعض النساء يعتبرن هذا العمل فضيحة لهن ، وقد تضطر المرأة أن تتكلم مع الشاب الذي يتبعها وتحاول إقناعه بعدم تتبع خطاها (289) خوفا من أن يراها أحد من أقاربها ، وكثيرا ما كانت تضلله إذا طلب منها معرفة مكان مسكنها أو اسمها كاملا أو متى يراها مرة أخرى (290) .

وفي يوم الجمعة بعد انتهاء الصلاة في المسجد الجامع يبدأ خروج النساء لزيارة المقابر ، وكانت الطرق المؤدية إليها مزدحمة بالجنسين ، وكان هناك الشباب المتأنقون الذين يرتدون أفخر ما عندهم من ثياب ويغازلون النساء الوحيدات ولا يتورعون عن توجيه الألفاظ الخارجة إليهن دون حياء (291) .

ولم يعجب هذا المشهد ابن عبدون ، فرأى « أنه يجب على المحتسب والقاضي الجد في منع مثل هذه الأفعال » (292) ومنع الشبان من التعرض للنساء في هذه الطرق .

(287) ابن عبد الرؤوف 113 .

(288) طوق الحمامة 22 .

(289) طوق الحمامة 23 .

(290) المرجع السابق نفس الصفحة .

(291) L. Provençal. po. cit. p. 440

(292) ابن عبدون 27 .

وعندما تغيب الشمس ويأتي الظلام تخلو الشوارع من المارة إلا من أصوات خطوات الجنود أو من العائدين المتأخرين أو بعض الشبان المنحرفين المتأهبين لسلب المارة دون أي شعور بالذنب (293) .

وكان العساس يلاحظ الشارع ليلا للمحافظة على أمن الناس وسلامتهم ، فكان السير ممنوعا بعد وقت محدد من الليل ، ومن وجد في الطريق في ساعة متأخرة ليلا فإن صاحب الشرطة يحقق معه ، لذلك كان من يتأخر عن داره ليلا يرى نفسه مضطرا إلى المبيت في غير منزله تجنباً لذلك (294) .

ولقد كان بعض النساء يقضين وقت فراغهن بمتابعة مشهد الشارع من أماكن خاصة بمنزلهن كالشراحيب وإمضاء الوقت بمشاهدة الرائحين والغادين (295) .

وكان بعض النساء يتابعن الطريق بالوقوف على أبواب منازلهن في الأزقة مكشوفات الوجه ، (296) ويرى ابن عبد الرؤوف « منع النساء من الوقوف على أبواب الدور لما فيه من الكشف وعدم الاستتار » (297) .

وكان مشهد الشارع لا يخلو من الذين يشغلون الطريق بالجلوس فيه أو طرح الأزيال والجيف أو البيع فيها ، فقد نبى ابن عبد الرؤوف عن غريلة القمح في الأسواق والمحاجّ الضيقة (298) فتضيقها ، وقد رأت كتب الحسبة منع تلك الأفعال التي يتسبب بعضها في أذى المارة (299) .

ولقد كان الحاتم يهتم بالطريق ويأمر بتوسيعه إذا كان ضيقا ، فقد رأينا الخليفة الحكم المستنصر يأمر صاحب الشرطة والسوق أحمد بن نصر بتوسيع المحجة

L. Provençal. op. cit, p. 440 (293)

طوق الحمامة 143 . (294)

طوق الحمامة والشراحيب الشرف البارزة من البيوت وهي تشبه ما يعرف في مصر باسم « الهشيرية » . (295)

طوق الحمامة 120 . (296)

ابن عبد الرؤوف 113 . (297)

المرجع السابق 88 . (298)

ابن عبد الرؤوف 110 ، الجرسيفي 122 . (299)

العظمى بسوق قرطبة ، لضيقها عن مخترق الناس وازدحامهم فيها وهدم الخوانيت المتحيفة لعرضها المضيقه لسبيلها (300) .

وكان الشارع لا يخلو من الكتبة العموميين ويسميهم السقطي « كتاب الشارع » ، والناس مجتمعون حولهم لكتابة شكاواهم وخطاباتهم ، وكان يُحَرَّمُ عليهم كتابة سب أحد أو هجره أو ما يتضمن سعاية للسلطان (301) .

لقد شهدت شوارع قرطبة في القرن الخامس الهجري أحداثا هامة كانت لها آثارها المختلفة على قرطبة سياسيا واقتصاديا واجتماعيا ، وعلى سبيل المثال مشهد خروج العسكر للغزو .

ففي سنة 395 هـ / 1004 م خرج عبد الملك المظفر إلى جليقية وسارت العساكر ، وقد اصطف لها النظارة من أهل قرطبة ومن طرأ إليها من الجهات في خلائق لا يحصيهم إلا الذي أحصى آجالهم وأرزاقهم (302) .

وفي سنة 398 هـ / 1007 م كان الوزير عيسى بن سعيد وزير المظفر عبد الملك مكروها من أهل قرطبة ، ومن أقيح ما فعله في الطريق في بعض ركباته من داره إلى الزاهرة يومئذ أن أهل قرطبة كانوا يناولونه شكاواهم وهو يجمعها في كفه ، حتى ضاقت عنها فرمى بها جملة في الخندق والناس ينظرون إليه فتحدثوا بقبحه (303) .

وقد شهدت شوارع قرطبة أحداث الفتنة ومآسيها ، فذكر ابن عذارى نقلا عن إبراهيم بن القاسم أنه تم على أيدي بضعة عشر رجلا من أرادل العامة حجامين وفرانين وكنافين ونيالين فتح قرطبة وهدم مدينة الزهراء .

(300) ابن حيان : المقتبس ، الجلي ص 71 .

(301) السقطي 68 .

(302) ابن عذارى 11/3 .

(303) ابن عذارى 28/3 .

وُخِّلَ خليفة قديم من الولاية وهو هشام بن الحكم وُنُصِبَ خليفة لم يتقدم له عهد ولا وقع عليه اختيار وهو محمد بن هشام بن عبد الجبار ، وتم كل ذلك في نصف نهار واعتبر الكاتب أن ذلك من أعجب ما رأى من عبر الدنيا (304) .

وشهدت قرطبة مصرع صاحب مدينتها عبد الله بن عمر ورفع رأسه على رمح (305) ومر به في شوارع المدينة ، وتم ذلك بيد رجال المهدي . وشهد باب السدة بقرطبة جثة شنجول رمزا رفعه المهدي لأهل قرطبة على إنهاء عهد العامرين ، وكان المهدي قد أمر بشق بطنه وتخنيطه بعقاقير تحفظه ، وركب رأسه على جسده وكسى قميصا وسراويل وأخرج وسير على خشبة طويلة على باب السدة ، ونصب رأس ابن غومس على خشبة دونها إلى جانبها (306) .

وحين تم الأمر لمحمد المهدي شهدت شوارع قرطبة الأفراح ، وسر أهل قرطبة بولايته سرورا عظيما وأحدثوا برحابتها وأرباضها ولائم وأعراسا ، (307) وداموا على ذلك أياما تباعا وهم ينتقلون من موضع إلى موضع بالمزامر والملاهي راجين تمام أملهم وانتظام أمرهم (308) .

وشهدت شوارع قرطبة عمليات القتل المتبادلة بين أهل قرطبة والبربر (309) ، مدى استخفاف أهل قرطبة بالإسلام في فترة الفتنة ، فقد حدث في أعظم شوارع قرطبة أن وقف نصراني وسب النبيء عليه السلام فلم يكلمه أحد ، فقال رجل من المسلمين غيراً للنبيء : ألا تنكرون ما تسمعون ؟ أما أنتم مسلمون ؟ فقال له جماعة من أهل قرطبة : امض لشغلك (310) .

(304) ابن عذارى 74/3 .

(305) ابن عذارى 56/3 .

(306) ابن عذارى 73/3 .

(307) ابن عذارى 74/3 ، أعمال الأعلام 112 .

(308) ابن عذارى 74/3 .

(309) المرجع السابق 81/3 .

(310) ابن عذارى 98/3 .

وشهدت شوارع قرطبة رحيل الإفرنج الذين كانوا يمدون المهدي عنها ، فكان لأهل قرطبة لفراقهم أكبر همّ حتى كان بعضهم يلقي بعضا فيعزبه كما يعزي من فقد أهله وماله أسفا على رحيلهم وجزعا من وصول البربر إليهم (311) .

وشهد الناس في قرطبة أثناء الفتنة أيضا إحراق سوق السرادق (312) وسوق الخشابين (313) ، وقتل القرطبيين لابن بكر رسول واضح للبربر واحتزوا رأسه وطافوا به الشوارع على رمح (314) ، ثم عمليات الحفر بالطريق وذلك حين أمر ابن عبد الجبار بجفر خندق حول السرادق خوفا من البربر (315) .

وتمّت عمليات حفر أخرى حول مدينة قرطبة على أفواه الأرياض وكانت أكوام التراب والحجارة على الجانبين (316) .

وخرج عامة قرطبة — بعد هزيمة المستعين — إلى الزهراء فنهبوا ما وجدوا فيها من آلات البربر وقتلوا من وجدوا بها منهم (317) .

ولما جاء عيد الفطر سنة 401 هـ / 1010 م لم يقدر أحد من القرطبيين أن يخرج إلى المصلى وصلوا في الجامع جزعا وخوفا ، وفي نفس العام شهدت قرطبة سيلا سببه فيضان نهرها ، فأدى إلى هدم نحو ألفي دار وما لا يحصى من المساجد والقناطر وقتل الآلاف ردما وغرقا ، وذهبت فيه أمتعة الناس وأموالهم وهدم أكثر السور وردم كثير من الخندق ، وأقام هذا السيل ثلاثة أيام (318) .

(311) المرجع السابق 99/3 .

(312) ابن عذارى 80/3 .

(313) ابن عذارى 107/3 .

(314) المرجع السابق 104/3 .

(315) ابن عذارى 87/3 .

(316) المرجع السابق 87/3 ، 99 .

(317) المرجع السابق 95/3 .

(318) ابن عذارى 105/3 .

وفي سنة 402 هـ / 1011 م نزل البربر بغربي الوادي فحدثت معركة بين خمسة من كبار فرسان البربر وبين سبعين فارسا من أهل قرطبة وراء خندق ، وقتل في هذه المعركة عدد كبير من القرطبيين وجرح القائد البربري حباسة بن ماكسن ولما عرفت شخصيته قتلوه وقطعوه قطعاً وتهادوا لحمه فأكلوه (319) .

وهذا الحدث يبين لنا مدى كره القرطبيين لحباسة لشجاعته ولما أنزل بهم من قتل .

شهدت شوارع قرطبة خروج الجند على واضح وقتله واحتزوا رأسه وطافوا به البلد (320) ، وذلك حين فشل في محاربة البربر وفك حصارهم لقرطبة وألقوا به في الموضع الذي طرح فيه جثة ابن عبد الجبار ونهبت دوره وخزائنه وألفت أمواله ميسرة ورحاله مشدودة .

وفي سنة 403 هـ حين تم للبربر هزيمة القرطبيين ودخلوهم قرطبة أتى إلى حبوس بن ماكسن رجل قرطبي وعرفه بقاتل أخيه ، فركب في بعض أصحابه فاستخرجه وقتله واضرم داره نارا وحرقها ، ووجد له مالا فأخذه ومن جملة ما وجد له أربع عشرة جارية وفرشا كثيرا وسلاحا وافرا واستخرج أخاه فما وجد إلا عظامه وقد أكل لحمه (321) . وكان لهذا المشهد أثره على القرطبيين الذين نظروا إلى حبوس نظرة المغش عليهم من الموت ، فخافه الناس وهرب كثير منهم وأسلموا ديارهم وأموالهم واستولى عليها البربر .

وفي سنة 407 هـ / 1016 م تم لعلي بن حمود دخول قرطبة ، فقتل سليمان وأخاه عبد الرحمن وأباهما الشيخ ، وشاهد أهل قرطبة رؤوسهم في طست ومن ينادي عليها : هذا جزاء من قتل هشاما المؤيد (322) . وفي أول عهده شاهد أهل قرطبة محاولته لإقرار العدل وتهدئة الأحوال ، إذ أمر علي بن حمود بضرب عنق

(319) ابن عذارى 112/3 .

(320) أعمال الأعلام 118 .

(321) ابن عذارى 115/3 .

(322) ابن عذارى 117/3 ، أعمال الأعلام 121 .

أحد البرابرة على حمل عنب قال : أخذته كما يأخذ الناس ، فأمر بقتله وطيف برأسه بسائر البلد (323) .

وفي آخر عهد علي بن حمود قل ظهور القرطبيين في الشوارع نهارا وخلت أسواقهم ، فإذا دنا المساء انكشفوا إلى وقت الظلام لقضاء حاجتهم ، (324) وكان وصف ابن حزم لهذا المشهد : « عاد نهارها تبعا لليلها في الهدوء والاستيحاش » (325). وحين قتل علي بن حمود 408 / 1017 م بيد صقالبة القصر شاهد أهل قرطبة مقتل صبيين منهما قتلا وصلبا على جسر قرطبة (326) .

وصف ابن حزم مشهد الدور ببلاد مغيث في الجانب الغربي لقرطبة وتأثير الفتنة عليها : « وقد أمحت رسوبها وطمست أعلامها وخفيت معاهدها وغيرها الليل ، وصارت صحاري مجدبة بعد العمران وفيافي موحشة بعد الأانس وخرائب منقطعة بعد الحسن ، وشعابا مفزعة بعد الأمن ومأوى للذئاب ومعازف للفيضان وما دعب للجان ، ومكامن للوحوش بعد رجال كالليوث وخرائد كالدمى تفيض لديهم النعم الفاشية ، تبدد شملهم فصاروا في البلاد أيادي سبا فكأن تلك المحاريب المنمقة والمقاصير المزينة التي كانت تشرق إشراق الشمس ويجلو المهموم حسن منظرها حين شملها الخراب وعمها الهدم ، كأفواه السباع فاغرة تؤذن بفناء الدنيا وترك عواقب أهلها (327) .

تلك كانت صورة قرطبة كما رآها شاهد عيان ورواها لابن حزم .

وشاهد أهل قرطبة في عهد المستكفي 415 هـ / 1024 م خراب قصور الناصر وطمس أعلام قصر الزاهرة (328) .

(323) ابن عذارى 121/3 .

(324) ابن عذارى 123/3 .

(325) أعمال الأعلام 106 ، 107 ، طوق الحمامة 94 .

(326) ابن عذارى 122/3 ، أعمال الأعلام 129 .

(327) طوق الحمامة 94 ، أعمال الأعلام 106 ، 107 .

(328) ابن عذارى 142/3 .

كما شهدوا موكب جيش قرطبة لاستقبال المعتد بالله آخر خلفاء بني أمية في ذي الحجة سنة 420 هـ / 1029 م ، وعندما قرر شيوخ قرطبة إلغاء الخلافة كان القرطبيون يشاهدون ويسمعون المنادين في الأسواق والأرباض بأن لا يبقى أحد من بني أمية في قرطبة ولا يكنفهم أحد (329) .

وشهدت شوارع قرطبة أيضا نهب العامة لقصر عبد الملك بن جهور (330) بعد استيلاء ابن عباد على قرطبة .

وكان مشهد خروج الشيخ أبي الوليد بن جهور ومعه أولاده وجواريه من قرطبة إلى جزيرة شلطيّش (331) مشهدا حزينا ، فقد كان محمولا بين عدلي تبن على ظهر زاملة قد أركب خلفه من يمسه (332) .

وقال ابن بسام : « إن هذا المشهد أقر عيون الحاسدين » (333) . وحين وصل الشيخ إلى وسط القنطرة رفع يديه إلى السماء وأخذ يتهلل في الدعاء إلى الله فكان مما حفظ عنه قوله : « اللهم كما أجبت فينا الدعاء علينا فأجبه لنا » (334) .

وشهدت قرطبة هجوم ابن عكاشة ودخوله داعيا لابن ذي النون الذي دخلها في أبهة وعظمة ، وأخذ يبيعه أهلها في خمس بقين من جمادى الآخرة سنة 467 هـ / (335) 1074 م .

وكان مقتل ابن عكاشة على قنطرة قرطبة بيد يهودي من رجال قرطبة (336) ، وعادت قرطبة إلى حكم ابن عباد مرة أخرى بعد وفاة ابن ذي النون ومقتل ابن عكاشة في ذي القعدة 467 هـ « (337) .

(329) ابن عذارى 152/3 .

(330) المرجع السابق 260/3 .

(331) أعمال الأعلام ص 150 « شلطيّش جزيرة في نهر إشبيلية » .

(332) أعمال الأعلام 151 .

(333) ابن عذارى 258/3 .

(334) ابن عذارى 258/3 ، أعمال الأعلام 151 .

(335) أعمال الأعلام 158 .

(336) المرجع السابق 159 .

(337) المرجع السابق 159 .

الأعياد والمواسم والاحتفالات

كان المجتمع القرطبي يهتم كثيرا بالاحتفال بمختلف الأعياد ، فبالاحتفال بعيد الفطر يبدأ مع هلال شوال ونهاية صوم رمضان الذي كان يصومه كل أفراد الأسرة البالغين .

ويصف بروهنسال مشهد الشوارع بعد الإفطار خلال شهر رمضان فيقول إنها كانت تعج بالحوية ، وتظل المتاجر مفتوحة لوقت متأخر من الليل والباعة الجائلون والحلوانية وباعة المشروبات المثلجة يجتهدون في إرضاء عملائهم (338) ، وفي ليلة 27 رمضان تكون جميع المساجد مضاءة غاصة .

ويرى الطرطوشي أنه من البدع اجتماع الناس بأرض الأندلس في هذا اليوم على اتباع الحلوى ، (339) أما بدء عيد الفطر فيذكر ابن حيان أن تحديده كان من اختصاص قضاة كور الأندلس وأهل الشورى الذين كان عليهم التحقق من رؤية هلال شوال معلنين بدء عيد الفطر ، وأحيانا كان بدء عيد الفطر يتفاوت في كور الأندلس المختلفة ففي أحداث سنة 360 هـ/ 970 م أفطر الناس في أكثر كور الأندلس وفي العدة يوم الخميس ، بينما أفطر أهل قرطبة ومن جاورها يوم الجمعة الموافق الثامن عشر من يوليو (340) .

وقد كان الناس يهنئ بعضهم بعضا بمقدم العيد ، وكان الشعراء ينشدون الشعر بين يدي حكامهم مهنتيهم بهذا العيد (341) ومهنتين المسلمين به .

(338) L. Provenca, Hist. Esp. Musl. Vol. III, p. 436

(339) الحوادث والبدع 140 .

(340) المقتبس تحقيق الحجى 28 .

(341) النفع 76/3 ، 400 ، ديوان ابن دراج تحقيق د. عمود مكي : قصيدة في عيد الفطر ص

554 - 561 ، قصيدة أخرى ص 188 - 194 .

أما عيد الأضحى : الذي يأتي في العاشر من ذي الحجة فقد كان فرصة للاحتفال والتأنق في المطاعم والمشارب واتخاذ الزينة على تفاوت المستويات المعيشية ، فقد كانت كل أسرة فقيرة أو غنية تحرص على تقديم الأضحية خروفا على الأقل ، وقد جرى التقليد على شراء الأضحية قبل النحر بيوم أو يومين ، (342) وكان يحدث أن يشتري الشخص أضحية ثم يجدها عمجفاء فيريد ردها للبائع بحجة أن هذا عيب فيها فيرى ابن دحون وغيره «أنهما لم يريا له رجوعا بقيمة عيب ولا رد ، لأنه مما يستوي فيه علم البائع والمشتري من العيوب الباطنة» (343) . وقد أيد هذه الفتوى ابن القطان وابن عتاب (344) .

ولقد كان هذا العيد بالنسبة للأسرة القيرة يسبب للآباء الكثير من الضيق المالي ، ومع ذلك فإنهم كانوا لا يرون بأسا في أن يستدينوا ليشتروا الأضحية ويشتروا الملابس الجديدة للزوجة والأولاد قبل العيد ببضعة أيام (345) .

ويرى الطرطوشي أن الناس يتنافسون في الضحية للافتخار لا للسنة ولا لطلب الأجر بل لإقامة الدنيا (346) .

أما أصحاب البيوتات الأندلسية الذين يملكون الإقطاعات فإنهم يتلقون من مزارعهم في هذه المناسبة الدجاج والبيض والخضرويات بالإضافة إلى كبش سمين .

ويتميز العيدان بصلاة جماعية في المصلى الواقع خارج مدينة قرطبة ، يؤمه القاضي أو صاحب الصلاة ، وكان كل الرجال يجتمعون لصلاة الجماعة وكذلك النساء ، إلا أنه في فترة الفتنة البربرية في سنة 401 هـ/ 1010 لم يستطع أهل قرطبة الخروج إلى المصلى وصلوا في الجامع خوفا وجزعا (347) ، ولعل ذلك

(342) ابن عبد الرؤوف 110 .

(343) ابن سهل ورقه 177 .

(344) المرجع السابق نفس الورقة .

(345) Op. cit, p. 437

(346) الحوادث والبدع 142 .

(347) ابن عذارى 107/3 .

تكرر مرات عديدة طوال فترة الفتنة القرطبية 399 — 422 هـ / 1008 — 1030 م .

أما في عهد بني جهور وبني عباد والمرابطين فقد رجعت العادات إلى ما كانت عليه من قبل .

وبعد الصلاة ينتشر الناس مهئين بعضهم بعضا ، ثم يبدأ العيد في بهجة وسرور .

ويذكر ابن حيان أن من العادات المتبعة في عيد الفطر في ظل الخلافة الأموية بعد انقضاء صلاة العيد ، جلوس الخليفة لاستقبال المهئين ، ويصف لنا مثلا مجلسا للخليفة المستنصر في محراب المجلس الشرقي (348) من قصر الزهراء ومعه ولي عهده بعد صلاة عيد الفطر في سنة 363 هـ / 973 م (349) .

وأحيانا أخرى يجلس في المجلس الغربي من دار الروضة (350) ومعه الوزراء والكتاب ورجال الدولة بنظام مرتب حوله ، (351) ويأتي الشعراء والخطباء منشدين أشعارهم ومهئين بالعيد ، (352) ويأتي أصحاب البيوتات الأندلسية وقضاة الكور والموالي والقبائل والوفود مهئين .

(348) هو أحد أجنحة قصر الزهراء ، وربما كان المجلس الذي يقيم فيه الخليفة الاحتفالات والاستقبالات الرسمية . انظر : ابن حيان ، المقتبس تحقيق الحجى ص 28 هامش 2 .

(349) المقتبس تحقيق الحجى 28 .

(350) نفس المرجع 229 .

(351) نفس المرجع 230 .

(352) نفس المرجع 31 ، 82 ، 86 ، 156 ، 167 ، 231 ، 233 ، ديوان ابن دراج القسطلي

تحقيق د. محمود مكى الطبعة الأولى 961 دمشق ص 416 — 423 . يهنيء الشاعر المنصور

بن أبي عامر في أضحي 382 هـ / 5 فبراير سنة 992م — وقصيدة أخرى له ص 405 —

407 ، وقصيدة أخرى يهنيء فيها منذر بن يحيى ص 188 — 194 . وقصيدة أخرى يمدح ابن

زيدون المعتمد في أضحي 455 ديوان ابن زيدون ص 109 — 116 .

ولم يكن الاحتفال بعيد الأضحى على طول القرن الخامس ليختلف عن ذلك ، (353) على أننا لا نستطيع الجزم بأن مثل تلك الاحتفالات والعادات كانت متبعة في أوائل هذا القرن ، نظرا لظروف الفتنة البربرية التي استمرت من 399 إلى 422 هـ التي كانت سائدة في قرطبة ، وإن كانت تقتصر على دعوة رجالات قرطبة إلى القصر الخلفي وينشد الشعراء بين يدي الخليفة مهنيين إياه بهذا العيد ، فلقد أنشد ابن دراج قصيدة مهنتا المستعين بعيد الفطر سنة 403 هـ (354) .

أما في ظل أسرة بني جهور وبني عياد والمرابطين فإنني أتصور استمرار تلك العادات ، من جلوس الحاكم وحضور رجالات دولته للتهنئة ، ولكن تلك المجالس لم تبلغ بالطبع فخامة مجالس الخلافة وأبهرتها في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري .

ويرى ابن عبدون « ألا يمشي الرجال والنساء في أيام العيد على طريق واحد عند جواز النهر » (355) .

وكذلك الطرطوشي يرى أنه من البدع خروج الرجال جميعا أو أشتاتا مع النساء مختلطين للتفرج ، وكذلك يفعلون في أيام العيد ويخرجون للمصلى ويقمن فيه الخيم للتفرج لا للصلاة (356) .

كذلك لم يختلف الناس في أي عصر من العصور عن الاحتفال بعيدين وثنيين معروفين تحت اسم النيروز (357) أو المهرجان كالعجم ، (358) ويرى الطرطوشي أنه من البدع الاحتفال بأول يناير بابتياح الحلوى والفواكه كالعجم (359) .

(353) المرجع السابق 59 ، 96 ، 136 ، 184 .

(354) ديوان ابن دراج 59 — 66 قصيدة ابن دراج مهنتا المظفر منذر بن يحيى 259 — 267 .

(355) ابن عبدون 47 .

(356) الطرطوشي 141 .

(357) الذخيرة 47/1/4 .

(358) op. cit, p. 437 .

(359) الطرطوشي 140 .

وإقامة العنصرة (360) وخميس أبريل (361) بشراء المجينات والإسفنج وهي من الأطعمة المتبدعة .

وكان المستعربون أكثر ارتباطا من المسلمين بهذه الأعياد ، التي كانت أكثر ثباتا من الأعياد الاسلامية ، لأنها كانت تقع دائما في فصل محدد ذلك لارتباطها بالتقويم الجولياني ، والذي كان سائدا في شبه الجزيرة الأندلسية في تحديد فصول السنة الزراعية ، (362) وكانت النصرانيات يذهبن إلى الكنيسة للصلاة في أعيادهن (363) .

لقد كان من العادات المتبعة في القرن الخامس الهجري في قرطبة الاحتفال بحفلات الختان ، وهي امتداد لما شاع في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري في عهد الحاجب المنصور بن أبي عامر ، حين ختن أولاده وختن معهم من أولاد أهل دولته خمسمائة صبي ومن أولاد الضعفاء عددا لا يحصى ، فبلغت النفقة عليهم في هذا الإعذار خمسمائة ألف دينار ، «وهذه مكرمة مخلدة ومنه مقلدة» (364) .

والختان سنة في الذكور واجبة ، والخفاض في النساء مكرمة (365) . وكان يقوم بعملية الختان الأطباء والطبيبات ، ويرى ابن عبدون أن يجبر القسيسون على الختان كما كان يفعل معهم المعتضد بن عباد ، فإنهم متبعون بزعمه لسنة عيسى — عليه السلام — وعيسى قد اختتن وهم في يوم اختتانه عيد يعظمونه ، (366) وكان الشعراء يهتفون بالحكام في تلك المناسبات التي كانت تقام فيها الولائم ويدعى

(360) المرجع السابق هامش 141 « مازالت تعرف الى يومنا بهذا الاسم ، وتعرف أيضا باسم المهرجان ويحتفل بها في 24 يونه » .

(361) الطرطوشي هامش 141 ، الخطط القرظية عن أعياد النصارى 264/1 — 267 .

(362) تستكمل الحاشية .

(363) ابن عبدون 48 .

(364) نفع الطيب 128/2 .

(365) ابن أبي زيد القيرواني ، الرسالة 160 ، 304 .

(366) ابن عبدون 49 .

إليها رجال الحكومة وأصحاب البيوتات القرطبية . وللشاعر ابن دراج قصيدة في إغذار ابن المظفر عبد الملك (367) وهو محمد أبو عامر بن عبد الملك ، وتاريخ تلك القصيدة بين سنتي 392 ، 398 هـ (368) ، وقد شهد هذا الإغذار الخليفة هشام المؤيد . ومن إغذارات الطبقة الحاكمة التي حفلت بها المراجع إغذار ابن ذي النون ، فقد أورد ابن حيان وصفا طريفا لإغذار المأمون بن ذي النون لحفيده ، فحدد مراسم استقبال المدعوين وعملية ختان الحفيد وختان أطفال كثيرة من بني جنسه معه ، ووصف أيضا ابن حيان موائد الأطعمة المختلفة الأصناف ومجالس الأُنس والطرب في تلك المناسبة (369) .

وإذا كانت الطبقة الموسرة تهتم بتلك الاحتفالات فإن طبقة العامة كانت تحتفل بها أيضا ، ولكن احتفالاتهم كانت لا يتخللها مظاهر الأبهة والثراء والولائم الفخمة والموسيقى والغناء التي رأيناها ، أما حفلات الزواج فقد سبق لنا الكلام عنها (370) .

وسائل اللهو والطرب

على الرغم من أن الصيد كان إحدى الهوايات المستحبة للخليفة الأندلسي وحاشيته وكبار رجالات الدولة ، فليس معنى ذلك أنه كان مقتصرًا على هذه الطبقة بل شاركت في هذه الهواية جميع الطبقات ، وكان منهم الذين يتكسبون من تلك المهنة ويبيعون صيدهم

(367) ديوان ابن دراج تحقيق د. محمود مكي ص 30 — 32 .

(368) المرجع السابق هامش 30 .

(369) انظر ابن بسام ، الذخيرة 99/1/4 — 109 .

(370) انظر فصل الزواج .

وكانت هواية الصيد موجهة إلى أنواع من الطيور ، مثل الحجل والرشام (نوع من الحمام البري) وكذلك أنواع من الطيور الجارحة التي ذكر المقرئ أنها أكثر من أن تحصى (371) ، ومن الحيوان مثل الأرناب البرية والوز الوحشي والبط والكركي والغزال والأيل (372) وحمار الوحش وبقره وغير ذلك مما اقتصت به البيئة الأندلسية ، مثل الحيوان المعروف باسم اللب وهو أكبر بقليل من الذئب (373) .

وبالطبع كانت تلك الطيور والحيوانات تذبح وتزال جلودها أو ريشها وتنظف ثم تطبخ أو تباع .

وكانت طريقة الصيد باستخدام الفخ أو بمطاردة الكلاب (374) للفريسة أو استخدام الصقور التي كانت ترى في مناطق كثيرة من شبه الجزيرة الأندلسية بناحية لبلبة وناحية أشبونة المشهورة بصقورها التي لا يوازها في هذا المجال أي شيء آخر في الانقضاض على الفريسة ، (375) وقد كانت الكلاب تكتشف أماكن الخنزير البري والأيل فتطاردها ومن ثم تصطاد باستخدام الحربة .

وكان يحيى بن حمود يسلك سبيل والده علي بن حمود في الفروسية وحب ركض الخيل والخروج للقتل (376) .

ومن ألعاب التسلية : لعبة البولو (الصولجان) التي كانت لها شعبية كبيرة (377) في نفس الوقت بالشرق الإسلامي .

(371) نفع الطيب : 185/1 .

(372) الأيل : الوعل الذكر وهو التيس الجبلي .

(373) «أهدى نصراني الى المعتمد كلب صيد» ، انظر نفع الطيب 63/5 .

(374) L.Provencal, Hist. Esp. Musl. Vol III, p. 442

(375) المرجع السابق نفس الصفحة

(376) ابن عذاري 132/3 .

(377) op. cit, p. 443

وكانت تنظم معارك للحيوانات في ميدان على شكل دائري ، منها ما كان يدور بين ثور وكلب ، وربما كان في أمثال هذه الرياضيات نواة لمصارعة الثيران التي ازدهرت في إسبانيا فيما بعد (378)

وسباق الخيل وفن الفروسية تفتى بعد ازدياد هجرة الفرسان البرابرة في نهاية القرن الرابع وطوال القرن الخامس الهجري من المغرب إلى الأندلس ، ويرى ابن أبي زيد القيرواني « أنه لأبأس بالسبق بالخيال وإن أخرج المتسابقان شيئاً يكون بينهما محلاً يأخذه الفائز الأول منهما » (379) . وهناك شعر لأحد الشعراء في جذوة المقتبس في وصف حلبة سباق الخيل (*) . ولقد فاز فرسا المعتمد بن عباد بالمركز الأول في التسابق بين خيل ندمائه (380) .

ولعبة الشطرنج : نقلت إلى الأندلس في القرن الثالث الهجري (التاسع الميلادي) بفضل المغني زرياب وبعض النازحين من العراق ، وبفضله انتشرت هذه اللعبة وقد أورد ابن حيان نصاً تحدث فيه عن غرام أهل قرطبة بهذه اللعبة منذ أيام الأمير محمد (381) .

وذكر صاحب الذخيرة عن ابن حيان أن عبد الملك المظفر تمسك بمن كان استخلصه أبوه من طبقات أهل المعرفة وكان منهم « الشطرنجي » ، فقد رهم على مراتبهم ولم ينقصهم سوى الفوز بصحبته (382) ، وكان من شدة كلف أهلف قرطبة بهذه اللعبة أن كان اللاعبين يستغرقان أحياناً النهار كله وبعض الليل جالسين أمام رقعة الشطرنج غير مهتمين بطعام ولا غيره (383) ، وكان الوزير

op. cit. loc. cit. (378)

(379) الرسالة 324 .

* هما بيتان لمحمد بن محمود القبري في ترجمته في جذوة المقتبس ص 93 (رقم 150) .

(380) نفع الطيب 142/5 .

(381) ابن حيان ، المقتبس تحقيق مكّي ص 180 — 182 .

(382) الذخيرة 60/4/1 .

(383) الذخيرة 177/2/1 .

الشاعر أبو بكر بن عمار (384) ماهرا في لعبة الشطرنج ، واستغل ذكائه في هذه اللعبة بأن منع ألفونسو السادس ملك قشتالة — الذي كان أيضا ماهرا في هذه اللعبة — من التوغل في أراضي المسلمين والرجوع إلى بلاده بعد أن انتصر عليه في هذه اللعبة بألطف حيلة وأيسر تدبير ، وتفصيل هذه القصة أوردنا لنا عبد الواحد المراكشي في المعجب ، (385) وكانت سفرة الشطرنج التي عملها ابن عمار في غاية من الإتقان والإبداع ، ولم يكن عند ملك مثلها وكانت صورها من الآبنوس والعود الرطب والصندل وحلاها بالذهب (386) .

وأصبح هناك لاعبون محترفون ، وتفطنوا في عمل الرقعات من الخشب النفيس ومن العاج المذهب ، (387) لكن ابن عبدون نهى عن هذه اللعبة إذا كانت تؤدي على سبيل القمار فإنها حرام وتشغل عن الفرائض (388) .

ويرى صاحب الرسالة أنه لا يجوز اللعب بالشطرنج ، ولأبأس بأن يسلم على من يلعب بها ويكره الجلوس إلى من يلعب بها والنظر إليهم (389) .

لعبة النرد : كانت من ألعاب الحظ (القمار) وهي محرمة في الشرع الإسلامي ، إلا أن هذا التحريم لم يكن ينفذ تنفيذا تاما في قرطبة . أما عن أنواع هذه الألعاب فإننا لم نعثر على تفاصيل كثيرة عنها (390) . وهي تلعب على رقعة بها اثنا عشر أو أربعة وعشرون منزلا بثلاثين حجرا وفصين ، فكانت لعبة تدور على الصدفة والاتفاق (391) . وكان النرد يلعب ابتغاء الكسب صراحة ، فيحكى أن

(384) انظر ترجمته في قلائد الفيان ص 93 — 110 ، المراكشي : المعجب في تلخيص أخبار المغرب 169 — 189 .

(385) المعجب 178 — 180 .

(386) المرجع السابق 178 .

(387) op. cit, p. 443

(388) ابن عبدون 53 .

(389) ابن أبي زيد القيرواني : الرسالة ص 324 .

(390) op. cit, p. 444

(391) آدم متر : الحضارة الاسلامية 2/252 .

رجلا لاعب آخر فغلبه فأخذ منه عشرين دينارا ، (392) ولكن ابن عبدون نهي عن لعب النرد والقرق والأزلام على سبيل القمار فإنها حرام وتشغل عن الفرائض ، (393) ونهى كذلك ابن أبي زيد القيرواني عن اللعب بالنرد ويكره الجلوس إلى من يلعب بها والنظر إليها (394) .

ثم سباق الحمام : الذي شغف به بعض ملوك الطوائف ورجال دولتهم ووزرائهم ، وهو فن (المطيرات) ، وكان لتلك الطيور رموز متعارف عليها ولدينا نماذج كثيرة من هذه النصوص الأدبية الخاصة بالطيور وأوصافها في ديوان ابن زيدون وخصوصا في مساجلاته مع المعتمد ابن عباد (395) . ولم تذكر المراجع الأندلسية أن تلك اللعبة كانت منتشرة في قرطبة في القرن الخامس الهجري ، وإن كانت منتشرة في الشرق وأولع الناس بها رغم إنكار الفقهاء لها ، وزاد انتشارها في مصر في القرن الخامس الهجري . وكان يستخدم الحمام في المراسلات الحربية ، «فطير الراضي حماما إلى أبيه بذلك فأذنه بتركها والارتحال عنها إلى رندة ففعل» (396) . وطير ابن عباد من ساحة القتال في معركة الزلاقة الحمام إلى ولده الرشيد حاملا أخبار النصر في المعركة (397) .

ولعبة اللطمة والمقرع والعصى : (398) كانت تمارس بين الشباب بالرغم من نهي ابن عبدون وغيره الشبان والصبيان عن ممارستها لأن ذلك ينذر بالنفاق والهرج (399) .

(392) المرجع السابق 253/2 .

(393) ابن عبدون 53 .

(394) الرسالة : ص 324 .

(395) راجع ديوان ابن زيدون تحقيق محمد سيد كيلاني القاهرة 1965 ص 136 — 146 .

(396) وذلك أثناء حصار القائد اللمتوني داوود بن عائشة للجزيرة الخضراء عند مقدم المرابطين للأندلس ،

انظر الحلة السراء 100/2 والتبيان 102 — 103 .

(397) وفيات الأعيان 118/7 .

(398) ابن عبدون 52 ، ابن عبد الرؤوف 124 .

(399) ابن عبدون 52 .

ويرى ابن عبد الرؤوف أن يؤمر الناس بتعلم النشاب والرماية والسباحة ولا حرج عليهم في ذلك (400) .

هو الطبقة الموسرة :

كانت الحياة الخاصة لخلفاء فترة الفتنة القرطبية تحفل بأنواع الملاهي المختلفة ، ويذكر على سبيل المثال أن الخليفة محمد بن عبد الجبار أظهر الخلاعة والضعف ، واستعمل له من الخمر مائة خابية ، واستعمل له مائة بوق للزمر ، ومائة عود للضرب ، واشترى له صقلييا كان يتعشقه ، ومن النساء جارية يقال لها بستان وأخرى اسمها واجد . وكان لا يفيق من سكر ولا يتورع عن منكر بالنساء والصقالبة والملاهي (401) ، حتى قال فيه الشعراء شعرا يشتمون فيه من سلوكه ونومه بين الخنثين (402) . ولقد كانت بقرطة جملة من الفتيان المجابيب — وهم من الصقالبة — ممن أخذ بأوفر نصيب من الآداب (403) .

وخليفة آخر هو محمد بن عبد الرحمن المستكفي بالله قال عنه ابن القطان « كان أسير الشهوة عاهر الخلوة » (404) ، وعندما عزم على الهروب من قرطبة لبس ثياب الغانيات منتقبا بين امرأتين لم يميز منهن ، وخرج من قرطبة ومات بأقليبيح (405) ولقد كان صاحب أكل وشرب وجماع (406) .

(400) ابن عبد الرؤوف 113 .

(401) البيان المغرب 80/3 — 99 .

(402) المرجع السابق 80/3 ، نفع الطيب 111/2 .

وقال فيه الشعراء شعرا كثيرا منه قول أحدهم :

أمر الناس سخنة كل عين يبيت الليل بين مخنثين

يجمش ذا ويـللم خد هذا ويسكر كل يوم سكرتين

لقد ولووا خلافتهم سفيا ضعيف العقل شينا غير زين

انظر البيان المغرب 80/3 .

(403) نفع الطيب 81/4 .

(404) البيان المغرب 141/3 .

(405) المرجع السابق 142/3 .

(406) المرجع السابق نفس الصفحة .

أما آخر خلفاء بني أمية وهو هشام بن محمد المعتمد بالله فقد أعد له وزيره الخائك من القينات والمهيات والشهوات (407) ليلهو بهن ويترك له تدبير الأمر .

تلك كانت حال بعض خلفاء الفتنة القرطبية وهوهم .

وفي عصر بني جهور وهو عصر الاستقرار لم تعد قرطبة كما كانت سابقا موردا عظيما لتجارة المهيات من الجوارى ، ولكن سمعتها السابقة في هذه التجارة جعلت ملوك الطوائف إذا احتاجوا إلى تلك المهيات يرسلون إلى قرطبة رسلهم للبحث والتنقيب عن الأوصاف التي ييغونها من الجوارى . ويقول ابن حيان « إنه في شوال من سنة 442 هـ ورد على أبي الوليد بن جهور إلى قرطبة رسول المظفر بن الأفطس يلتمس شراء وصائف مهيات يأنس بهن — وكان قد عدمن بقرطبة يومئذ — فوجد له صبيتين ملهيتين عند بعض التجار فاشترهما له » (408) وأضاف ابن حيان «إنه في هذا العام أيضا بعث المعتضد بن عباد رسوله إلى قرطبة لشراء قينة ابن الرميمي — بعد وفاة صاحبها الوزير القرطبي — لما وصفت له بالحدق في صنعها » (409) .

وذكر عن أبي الوليد بن جهور صاحب قرطبة أنه في سنة 403 هـ / 1061 م ورد عليه من الكتب في يوم واحد كتاب من ابن صمادح صاحب المرية يطلب جارية عوادة وكتاب من ابن عباد يطلب جارية زامرة (410) تلك كانت قرطبة في عهد بني جهور ، بقيت لها بعض الشهرة في الطرب واللهو ، وإن كانت لم تبلغ شهرتها في القرن الرابع الهجري ، ففي القرن الخامس الهجري كانت قصور ملوك الطوائف تعج بالمغنيات والراقصات ومجالس اللهو والطرب وتنافس قرطبة ، ولقد

(407) المرجع السابق 149/3 .

(408) المرجع السابق 212/3 .

(409) المرجع السابق نفس الصفحة .

(410) المرجع السابق 250/3 .

أسهبت المراجع في وصف مجالس أنس المعتمد بن عباد التي كانت لا تخلو من الشراب والغلمان والجواري المغنيات والراقصات ، وكانت تعقد تلك المجالس في القصور والضياع المزروعة بالأزهار والرياحين بالسهلة غربي قرطبة (411) لتضفي على المجالس ذكاء عبيرها (412) .

ولقد كان انشغال الظافر بن المعتمد حاكم قرطبة ووزيره ابن مرتين باللهو والشراب سببا في فتح ابن عكاشة لمدينة قرطبة وقتله إياهم (413) .

وعندما عزم المعتمد على إرسال حظاياها من قرطبة إلى إشبيلية خرج معهن ليشيعهن من أول الليل إلى الصبح فودعهن ورجع (414) .

ولقد كان ملوك الطوائف في القرن الخامس الهجري في الأندلس مشتغلين بشرب الخمر واقتناء القيان وركوب المعاصي وسماع العيدان (415) ، ولنضرب مثلا بما ذكره المؤرخون عن ابن زرين صاحب السهلة ، قال ابن عذارى في ذكر دولة بني زرين شرق الأندلس « إن هذيل بن لب بن زرين البربري تولى من سنة 403 — 436 هـ / 1012 م — 1044 م » كان أرفع الملوك همة في اكتساب الآلات واقتناء القينات ، واشترى جارية الطبيب أبي عبد الله الكناني بثلاثة آلاف دينار ، وأنه كذلك اشترى كثيرا من الجواري المحسنات المشهورات بالتجويد ، طلبهن من كل جهة فكانت ستارته أحسن ستائر ملوك الأندلس (416) .

وأثناء الخلافات الدائرة بين ملوك الطوائف ومحاربة بعضهم بعضا ، كان الجنود أثناء ذلك لا يتركون فرصة في «ارتياذ الفتيات وطراد المملذات» (417) .

(411) طوق الحمامة 66 ، الحلة السبراء 54/2 .

(412) نفع الطيب 62/5 ، 154/2 ، 155 ، 156 .

(413) أعمال الأعلام 151 ، 158 .

(414) نفع الطيب 8/6 ، 14 ، 15 ، 16 ، وفيات الأعيان 25/5 .

(415) ابن الكردبوس : تاريخ الأندلس 77 .

(416) ابن عذارى 308/3 .

ولقد أوردت لنا المراجع دور أديرة النصارى ومنتزهات قرطبة في اللهو (418) .

لقد كانت للفتنة القرطبية أثرها على هلاك بعض الملهيين المشهورين بقرطبة ، فذكر صاحب الذخيرة عن بعض الظرفاء : هلك أثناء الفتنة أخلاط من « كل طبقة حتى من أهل الباطل فإنها ألصقت بالصميم في قتل قبوط الملهي وزيروبوط المغني ونمطها فهيات أن يخلق الدهر مثلهما » (419) .

ووقف الفقهاء موقفا متشددا من إباحة الفسق ، ولكن بالرغم من ذلك كانت ممارسته شيئا مألوفا بالنسبة لغالبية الناس على جميع طبقاتهم ، وإن كان يشوبه التستر والحرص ، وكتاب طوق الحمامة لابن حزم يحكى لنا كثيرا من قصص اللهو ، منها أن عبيد الله بن يحيى الأزدي المعروف بابن الحريري « صار حديثا للسمار وتصاغ فيه الأشعار لأنه رضى بإهمال داره وإباحة حرمة والتعريض بأهله طمعا في الحصول على بغيته من فتى عشقه » (420) .

«وكان ابن الأصفر مريضا بعشق عجيب فتى الوزير أبي عمر أحمد بن جدير ، وكان يأتي إليه في المسجد الذي بشرقي مقبرة قریش بقرطبة ، تاركا الصلاة

(417) قلائد العقبان 21 .

(418) أديرة النصارى ودورها في اللهو بقرطبة ، ويراجع في ذلك النص الخاص بابن شهيد الأندلس — راجع الديوان ص 115 — 116 ، الذخيرة 222/1/1 ، مطمح ص 19 ، المغرب 81/1 ، نفع الطيب 66/2 — 67 .

كذلك المنتزهات التي يذكرها الفتح بن خاقان في القلائد وبجالس اللهو) فيها وأنشد أبياتا من جملتها :

سايترهم والليل غفل ثوبه حتى تبدى للنواظر معلما
فوقفت ثم مودعا وتسلمت مني يد الإصباح تلك الأنجما

(419) الذخيرة 31/1/1 .

(420) طوق الحمامة ص 130 .

في مسجد مسرور الذي كان يسكن فيه حتى أخذه الحرس أكثر من مرة في الليل بعد الانصراف عن صلاة العشاء ، وكان الفتى يغضب ويقوم إليه فيوجعه ضربا ويلطم خديه وعينه فيسر بذلك » (421) .

وكان أحمد بن فتح وهو من أبناء الكتاب صار حديثا للسمار لعشقه فتى يسمى إبراهيم بن أحمد (422) .

ولقد كان بعض الرجال لا يطيق الصبر على المحبوبة ، فكان أبو عامر محمد بن عامر ينفق عشرات الألوف من الدنانير في امتلاك الجواري ويتمتع بهن ثم يبيعهن بأبخس الأثمان (423) .

وكان بعض الرجال يبيع الجارية فيكتشف حبه وولعه بها وأنه لا يستطيع الحياة بدونها ، فيحاول استردادها بأي ثمن حتى إن أندلسيا أقدم على الانتحار عندما فشل في استرداد جاريته التي باعها (424) .

ولقد أورد ابن حزم بعض قصص من فقدوا عقولهم نتيجة لهذا الحب (425) .

وروى أن إحدى بنات القواد وقعت في حب أحد الفتيان لدرجة الجنون (426) .

ولقد كانت علاقة الحب بين الفتى والفتاة تحاط بالسرية التامة ، ويتحايلان لذلك بشتى الوسائل حتى لا يفتضح أمرهما ، وإن كانت مثل تلك العلاقة غير مرغوب فيها من ولي الأمر (427) أو صاحب الجارية ، الذي كان يعاقبها

(421) طوق الحمامة 44 .

(422) المرجع السابق 41 .

(423) المرجع السابق 73 .

(424) المرجع السابق 120 ، 121 .

(425) المرجع السابق 104 .

(426) المرجع السابق نفس الصفحة .

(427) المرجع السابق 66 .

بالضرب الشديداً والإيذاء إذا علم أن هناك علاقة حب بين جارته وأحد الشبان (428) ، ومع ذلك لا تبوح الجارية بشيء (429) .

وكانت تضرب المواعيد لتلك اللقاءات ويتراسلون بالخطابات (430) .
وأماكن اللقاءات عديدة : في المنتزهات في قرطبة أو الجلوس أو المشي على ضفاف النهر الكبير بقرطبة أو ركوب القوارب والسير في النهر ، حتى إن ابن عبدون يرى «قطع التزهات للنساء والخلاص في الوادي واجب فإنهن متبرجات» ، (431) وكذلك «يمنع النساء من الجلوس صيفا على ضفة الوادي إذا ظهر الرجال فيه» (432) .

وإن كان الجرسيفي يرى منع خروج النساء للنتزهات إلا مع زوج أو ذي محرم (433) .

وكان يحدث أحيانا أن يصل العاشق إلى محبوبته ليلا أو نهارا لرؤيتها والتحدث معها ، (434) محتالا في ذلك بشتى الخيل . « وكان العاشقان يتهاديان خصل الشعر المبخرة بالعنبر والمرشوشة بماء الورد وقد جمعت في أصلها بالمصطكى وبالشمع الأبيض المصفى ولفت في تطاريف الوشى والخز وما أشبه ذلك ليكون تذكره عند البين » (435) .

وكان شرب الخمر في قرطبة أمرا لا غرابة فيه ، وقد حاول ابن جهور منع القرطبيين من شربها وكسر دنان الخمر ، فمدحه الشعراء ومنهم ابن زيدون في قصيدة له واصفا إياه (436) بأنه حامي الدين .

(428) طوق الحمامة 49 .

(429) طوق الحمامة 49 .

(430) المرجع السابق 24 ، 84 .

(431) ابن عبدون 57 .

(432) ابن عبدون 46 .

(433) الجرسيفي 121 .

(434) طوق الحمامة ص 60 .

(435) طوق الحمامة 96 .

(436) الذخيرة 364/1/1 : ابن زيدون يستهدي المعتضد خمرًا ، راجع ديوان ابن زيدون ص 120 —

ولقد حفلت المراجع الأدبية بأشعار الأدباء وعشقهم ولهولهم ، ففي أشعار ابن زيدون الكثير من الغزل بولادة (437) مما يدل على الحرية في العلاقات بين الرجال والنساء على نحو لم يكن متوفرا في القرن السابق . وكان بخارج قرطبة القصر الفارسي الذي ذكره الوزير أبو الوليد بن زيدون في قصيدة له يصف فيها منتزهات قرطبة ، وكان له فيه ذكريات جميلة (438) .

ولقد أبدع الشعراء والكتاب في تصوير عشقهم وشغفهم بالغللمان والجواري شعرا (439) .

وكان التغزل بإحدى بنات الخلفاء مدعاة للسخط على الشاعر وعلى آل بيته ، ففي القرن الرابع الهجري قتل أحمد بن مغيث واستؤصل آل مغيث وانقرض بيتهم فلم يبق منهم إلا الشريد الضال ، وكان سبب ذلك تغزله بإحدى بنات الخلفاء ، (440) وكذلك أمر المنصور بن أبي عامر بقتل جارية غنت شعرا فيه غزل بصبح أم المؤيد (441) .

ولم نر أثرا ، لهذا التشدد في القرن الخامس الهجري ، وكان لبعض أغنياء قرطبة والولايات الأندلسية منازلهم التي تحيط بها البساتين (442) وبيوتهم الخاصة في ضواحي قرطبة يمارسون فيها لهوهم .

وكانت لهم الضياع على سفح جبل قرطبة ، ويملكها أصحاب البيوتات الميسورون في قرطبة ، فلقد توجه يوما الأديب أبو بكر بن هذيل إلى ضيعته بسفح جبل قرطبة فصادف أبا بكر بن القوطية وكانت له أيضا هناك ضيعة (443) فسأله : من أين أقبلت ؟ فكان رد ابن القوطية :

(437) نفع الطيب 256/4 ، 257 ، 258 ، 259 .

(438) نفع الطيب 19/2 .

(439) نفع الطيب 157/2 ، 158 ، 159 ، و 302/4 ، 203 .

(440) طوق الحمامة 38 .

(441) المرجع السابق نفس الصفحة .

(442) طوق الحمامة 109 .

(443) نفع الطيب 74/4 .

من منزل تعجب النساك خلوته وفيه ستر على الفتاك إن فتكوا(444)
وقال ابن حيان إن الوزير ابن السقاء اتّخذ دارا آخر « للخلوة بالغلمان ،
وأكثر الناس القول في هذه الدار وسموها « دار اللذة » ، وكان يجيئها عند فراغه
من أحكامه فيقضي بها راحته ، فإذا جاء الليل عاد إلى دار سكنائه التي فيها
أهله » (445) .

لقد كان بقرطبة أماكن مصرح بها لقضاء المتعة الجنسية فيها ، وأعتقد أن
المستعربين هم الذين كانوا يديرون تلك الأماكن ، وكانت الحكومة تجبي منهم
الضرائب على ممارسة تجارة الجنس .

ولقد أورد ابن عبدون هذا النص : « يجب أن ينهى نساء دور الخراج عن
كشف رؤوسهن خارج الفندق والتحلي للنساء بزيتهن » (446) .

من هذا النص نستنتج أنه كانت هناك فنادق خاصة تسمى دور الخراج
للدعارة ، تتجمع فيها الجوارى المختلفات الأجناس والأشكال ، وبالطبع كان الزائر
يرى الجارية التي تعجبه قبل ممارسة الجنس معها ويدفع نظير ذلك المبلغ المحدد
له ، وأعتقد أن هؤلاء النساء كانت تجبي منهن ضريبة تسمى ضريبة دور
الخراج .

وكان غالبية زوار هذه الدور من سكان الريف والتجار العابرين بقرطبة
والوافدين عليها لقضاء حاجاتهم الخاصة لمدد قصيرة .

ويرى بروهنسال أن كلمة دار البنات الموجودة في ابن عذارى هي دار للدعارة
موجودة في قرطبة ، (447) ولعله استنتج ذلك لأن لفظ دار البنات قيل في

(444) الفتاك : جمع فاتك وأراد به اللاهي المحب للبطالة واللهو بدليل مقابلة النساك .

(445) الذخيرة 190/4/1 .

(446) ابن عبدون 51 .

(447) L.Provencal. op. cit, p.445

معرض الكلام عن الفتنة البربرية في قرطبة ، وأن أهل قرطبة نهبوا ديار البربر وهاكوا حريمهم وسبوا نساءهم وباعوهن في دار البنات (448) . وأعتقد أن هذا اللفظ لا يحتمل هذا التأويل الذي وقع فيه يروهنسال ، فلعل هذه الدار كانت دارا لبيع الرقيق ، وفي اعتقادي أن ذلك أقرب إلى الصواب .

الموسيقى والطرب

كانت الآلات الموسيقية معروفة في الأندلس قبل القرن الخامس الهجري ، فنجد منها البوق (449) والكبير (450) والمزهر (451) والعود (452) والطنبور (453) والدف (454) .

ولقد ذكر مؤرخو زرياب إبداعه في الفن الموسيقي وكيف استطاعت الموسيقى الأندلسية بسرعة أن تحقق على يده طابعها الذاتي (455) .

(448) ابن عذاري 81/3 .

(449) البوق : آلة مجوفة مستطيلة ينفخ فيها ويرمر ، وهذه الكلمة معربة عن اللاتينية Buccina وقد احتفظت الإسبانية بهذه الكلمة العربية بهذه الصورة albugue انظر

p.128 — 129 Dozy : supplément... I,

، أحكام السوق . تحقيق د. محمود مكّي ص 119 هامش 3

(450) الكبير : هو الطبل معرب عن اللاتينية Corus,Caurus

أحكام السوق : نفس الصفحة هامش 4 .

(451) المزهر : هو الدف الكبير Dozy : supplément, I,p. 609

Dozy : supplement. II, p. 437 — 438

أحكام السوق : نفس الصفحة هامش 5 .

(452) العود : من آلات العزف المعروفة ، وقد بقيت هذه الكلمة في الإسبانية بهذه الصيغة (Laud) وقد

ادخل العرب هذه الآلة في الأندلس في القرن الثامن الميلادي ومنها انتشرت في سائر بلاد أوروبا .

انظر أحكام السوق نفس الصفحة هامش 6 .

(453) الطنبور من آلات الطرب ذو عنق طويل وستة أوتار ، وقد بقيت هذه الكلمة في الإسبانية بهذه

الصورة (Tambor)

انظر أحكام السوق — نفس الصفحة هامش 7

(454) الدف من آلات الموسيقى وقد احتفظ بهذا اللفظ في الإسبانية بهاتين الصورتين adufe, adufre

انظر أحكام السوق ص 120 هامش 1 .

(455) د. محمود الحفني : زرياب ، سلسلة أعلام العرب رقم 4 ص 140 .

وكان تجديده في الموسيقى بحاجة إلى خلق ألوان جديدة من الشعر تسير هذا التطور ، وقد تم له ذلك ، فكان اختراع الموشحات والأزجال استجابة لهذا الفن الجديد ، وكان من ثمار مدرسته ومن طليعة هذه النهضة مقدم ابن معافى القبري وابن عبد ربه صاحب العقد الفريد وغيرهما ممن ساهم في ابتكار وتدعيم ما استحدثت من تلك الموشحات (456) .

ومن بين المهتمين بالتأليف في الموسيقى في القرن الخامس الهجري أسلم بن عبد العزيز (457) صاحب التأليف في طرائق غناء زرياب وأخباره ، وهو ديوان عجيب جدا ، وذكر ابن حزم أن أسرته كانت تسكن الجانب الغربي من قرطبة (458) .

واستطاع تلاميذ زرياب أن ينقلوا هذا الفن إلى أكثر بقاع الأندلس (459) . ولقد استجابت طبيعة الأندلسيين إلى فن الموسيقى ، فانتشرت مجالس الغناء وأصبح هذا الفن بجملته جزءا من ثقافة الشعب ، حتى لنجد الفلاح في حقله والعامل في مصنعه والفقير في كوخه لا يقل ولع أحدهم بالغناء عن الأمراء والعظماء (460) .

وكان من آثار مدرسة زرياب أن أصبح للخلفاء وأصحاب البيوتات الميسورة شغف خاص بالغناء ، حتى لقد مارسه الكثير منهم على سبيل الهواية لا الاحتراف . وكانت مجالس ولادة بنت الخليفة المستكفي واجادتها لأصول الغناء وعلو مكانتها مساوية لمجالس علية بنت المهدي في المشرق (661) ، وكان سليمان المستعين يضرب بالطنبور في حدائته (462) .

-
- (456) د. محمود الحفني : المرجع السابق 140 .
(457) هو أسلم بن أحمد بن سعيد ابن القاضي أسلم بن عبد العزيز : انظر ترجمته في جنوة المقتبس رقم 321 ص 162 — 163 .
(458) طوق الحمامة 116 .
(459) د. محمود الحفني ، المرجع السابق 137 .
(460) المرجع السابق 138 .
(461) المرجع السابق 139 .
(462) جمهرة أنساب العرب 102 .

ولقد خلف زرياب أكثر من عشرة آلاف لحن (463) ، وكان المذهب المالكي أشد المذاهب الفقهية في تحريم آلات الموسيقى (464) ، وإذا كان يحيى بن عمر قد تساهل في الدف المدور والكبر فإن بعض الفقهاء حرّموا هذين أيضا إلا ما كان من الدف العربي الذي هو شبه الغربال خاصة واختلف في الكبر .

ويصرح ابن فرحون بأنه ينبغي تأديب من يبيع آلات اللهو ويفسخ البيع وتكسر الآلات ، (465) إلا أنه يجدر بنا أن نذكر أن هذا التحريم كان أمرا نظريا أكثر منه واقعا في كثير من الأحيان (466) .

ولقد استمر انتعاش الموسيقى والغناء في رحاب الخلافة والحجابه .

وكانت مجالس المنصور بن أبي عامر الغنائية تضم الوزراء والندماء ، وكان الطرب يستفزههم حتى يتهايجوا ويرقصوا .

وقد حدثنا بعض المؤرخين عن مجلس من هذه المجالس ، كان وزراء المنصور فيه يرقصون بالنوبة حتى انتهى الدور إلى ابن شهيد ، وكان مصابا بنقرس أقعده عن القيام فأقامه الوزير أبو عبد الله بن عباس فجعل يرقص وهو متوكئ عليه ويرتجل شعرا يسر منه الحاضرون (467) .

أما في القرن الخامس الهجري فقد اهتم ملوك الطوائف بالموسيقى والغناء بوجه عام ، إلا أن إشبيلية أحرزت في هذا الفن قصب السبق ، قال ابن رشد :

« حينما كان يموت عالم في إشبيلية ويراد أن تباع كتبه بثمن عظيم ، ترسل إلى قرطبة وإن مات موسيقى في عاصمة الأندلس كانوا يرسلون آلاته الموسيقية ومخطوطاته إلى إشبيلية التي ولع أهلها بالموسيقى أشد الولع » (468) .

(463) د. الحفني : المرجع السابق 177 .

(464) أحكام السوق 119 هامش 2 .

(465) أحكام السوق ص 119 هامش 2 نقلا من تبصرة الحكام 1/2 ، 2 .

(466) أحكام السوق ص 119 هامش 2 .

(467) نفع الطيب 243/4 .

(468) إحسان عباس : عصر سيادة قرطبة 41 ، د. محمود الحفني 137 .

وكان وادي إشبيلية لا يخلو من مسرة « وأن جميع أدوات الطرب وشرب الخمر فيه غير منكر » (469) .

وكان أهل بلنسية أيضا من المعجبين بالغناء والموسيقى ، ويتفاخر أهلها بكثرة الأغاني ، يقولون « عند فلان عودان وثلاثة وأربعة وأكثر من ذلك ، وقد أخبرت أن مغنية بلغت في بلنسية أكثر من ألف مثقال طيبة وأما دون الألف فكثيرات » (470) .

فيرى ابن عبد الرزوف بمنع كل ذلك كالعود وغيره

أما ابن حزم فيقول في رسالة مراتب العلوم في معنى الموسيقى : « منها ما درس رسمه ودرست أعلامه ، ومن ذلك علم الموسيقى وأصنافها الثلاثة : فإن الأوائل يصفون أنه كان منها ما يشجع الجبناء وهو اللوى ، ونوع ثان يسخر البخلاء وأظنه الطنيني ، ونوع ثالث : يؤلف بين النفوس وينفر وهذه صفات معدومة من العالم اليوم جملة » (471) .

معنى هذا أن الموسيقى في قرطبة في القرن الخامس الهجري — بشهادة ابن حزم — لم تكن بنفس المستوى القديم في تأديتها للطرب وإشباعها لرغبات أولئك الكلاسيكيين ، ولعل ذلك يرجع إلى ندوة المجددين في الفن الموسيقى بالطريقة التي تعجب ابن حزم .

أما حفلات الغناء والطرب فقد أسرفت المراجع في وصفها ، منها ما ذكره صاحب حديقة الأفراح فقد وصف لنا أحد مجالس الطرب قال :

« كنت بمالقة 406 هـ / 1015 م ، واعتلت مرة ولزمت فراشي وسهرت طول الليل لما بي من آلام ، وإذا بي أسمع أوتار العيدان والطناير من كل ناحية ، وتختلط الأصوات بالغناء مما زاد ألمي وإن كانت نفسي تعاف سماع تلك الضروب ، ثم سمعت ما أنست له نفسي وارتاحت حتى خيل إليّ أن أرض المنزل ارتفعت بي ،

(469) نفع الطيب 199/4 .

(470) العذري 18 .

(471) رسائل ابن حزم ، تحقيق إحسان عباس ص 60 (ط. الحانجي ، بدون تاريخ)

وأن حيطانه تدور حولي ، فلم يملك نفسه إلا أن قام واتجه إلى مصدر الصوت ، فكان في وسط بستان فيه نحو من عشرين رجلا قد اصطفوا وبين أيديهم شراب وفاكهة وجواري قيام بعيدان وطناير وآلات لهو ومزامير يحركنها والجارية جالسة ناحية وعودها في حجرها ، وكل يرمقها بصره ويوعبها سمعه وهي تغني « (472) .

وحينما رأى الأديب هذا المشهد كان تأثيره عليه شديدا حتى إنه حفظ أشعار الجارية التي كانت تتغنى بها وقال : « يشهد الله كأنما أنشطت من عقال ، وكأن لم يكن بي ألم ! » (473) .

ولقد ارتبطت حفلات الغناء والموسيقى بمجالس اللهو والطرب التي كانت منتشرة في ممالك الطوائف المختلفة .

ووصف ابن بسام حفلا للمعتصم بن صمادح فقال :

« اصطحب المعتصم بن صمادح يوما مع ندمائه ، فأبرز لهم وصيفة مهدومة متصرفة في أنواع اللعب المطرب من الدك ، وحضر أيضا هناك لاعب مصري ساحر فكان لعبه حسنا ، فارتجل أبو عبد الله بن الحداد قصيدة في هذا المشهد :

وأسمعتنا لاحنا فاتنا وأحضرتنا لاعبا ساحرا
يرفرف فوق رؤوس القيان فننظر ما يذهل الناظرا
فظاهرها ينشني باطنا وباطنها ينشني ظاهرا

بهذا العرض نرى أن خلفاء قرطبة خلال فترة الفتنة القرطبية في الربع الأول من القرن الخامس الهجري ، كانت مجالس الموسيقى والطرب لا تنفصل عن مجالس الشراب واللهو ، فهي مكتملة لها ولم تكن فترة الفتنة القرطبية حائلا دون انتشار هذه المجالس .

(472) أحمد الشرواني : حديقة الأفراح لإزالة الأثرح ص 127 القاهرة 1302م .

(473) المرجع السابق ص 128 .

أما عهد الجهاورة وبنى عباد والمرابطين فلم تكن قرطبة منطقة جذب فنى ، بل عظمت إشبيلية في هذا القرن وأخذت المكانة التي كانت من قبل لقرطبة في القرن الرابع الهجري .

وكان أصحاب البيوتات القرطبية الميسورة يعملون على الاستمتاع والطرب بتلك المجالس .

وبعد فهذه صورة للحياة الاجتماعية في قرطبة في القرن الخامس الهجري مما أمكن استخلاصه من المراجع .



فهرس قرطبة الاسلامية

5	تقديم
11	المقدمة
17	الفصل الأول : خطط قرطبة وأبرز معالمها في القرن الخامس الهجري
18	تخطيط المدينة
20	القصور والمنتزهات
25	الدور
29	الحمامات
34	وسائل المواصلات والنقل في المدينة
37	موارد المياه والسقاية
39	المساجد
53	المقابر
72	الكنائس
74	أسوار قرطبة وأبوابها
80	الفصل الثاني : الحياة الاقتصادية في قرطبة في القرن الخامس الهجري
81	السياسة الاقتصادية
97	التجارة
127	الأسواق

152	الصناعة
172	النظم المالية
223	مستوى المعيشة
233	الفصل الثالث : الحياة الاجتماعية في قرطبة
234	عناصر المجتمع القرطبي
269	الحياة العامة في قرطبة

